


نشرة

# الهجرة القسرية

## النَّزُوحُ فِي أَفْرِيقِيَا: الجذور والموارد والحلول



يصدرها برنامج دراسات اللاجئين بالاشتراك مع المجلس النرويجي  
لللاجئين والمشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً



Refugee  
Studies  
Centre

# من أسرة التحرير



Corinne Owen

يركز هذا العدد من «نشرة الهجرة القسرية» على موضوع النزوح في أفريقيا: الجنود والموارد والحلول، في الوقت الذي تسلط فيه الأزمات الواقعة في القرن الأفريقي وجنوب أفريقيا الضوء على احتفالات النزوح وندرة الموارد الازمة للتعامل مع الاحتياجات في هذا الصدد. وكل أزمة وكل طارئ يؤكد على ضرورة تعاون المنظمات والأفراد تعاوناً وثيقاً أكثر من ذي قبل لتبادل الخبرات والدروس المستفادة، والاستماع إلى أصوات النازحين. ونأمل أن تسهم المقالات التي يحملها هذا العدد في تلك العملية.

ويسرنا أن يحمل هذا العدد أربع مقالات هامة عن قضايا الشرق الأوسط، وهي المقارنة بين التجارب المشتركة بين الفلسطينيين والصهاينة، وأوضاع السودانيين النازحين في القاهرة، وسياسات اللجوء في اليمن، والمبررات الداعية إلى رد الأملال الفلسطينية. ويمكن الاطلاع على هذه المقالات أيضاً في النسخة الإنجليزية من النشرة.

ومن المزعج أن يتضمن العدد ١٧ من النشرة، والذي سيصدر في يونيو/حزيران ٢٠٠٣ بالتعاون مع مشروع مؤسسة بروكينغز - كلية الدراسات الدولية العليا الخاص بالنزوح الداخلي، باباً للتحقيقات بعنوان «متى ينتهي النزوح». أما العدد ١٨، المنتظر صدوره في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣، فسيكون محوره «الجوانب اللوجستية في الجهود الإنسانية»، وينشر هذا العدد بالتعاون مع معهد فريتز، آخر ميعاد نلتقي المشاركات فيه هو الأول من مايو/أيار.

كما يسرنا الإعلان عن حصول مركز دراسات اللاجئين في شهر نوفمبر/تشرين الثاني على الجائزة الملكية السنوية للتعليم العالي المستمرة عن مساهماته في دراسة قضايا الهجرة القسرية واللاجئين.

ويؤسفنا أن نعلن أن رهام أبو ديب، التي تولت تنسيق هذه النشرة على مدى السنوات الثلاث الماضية، ستنتقل للعمل في مجال الاستشارات القانونية، وتنتهي هذه الفرصة لنتمنى لها كل النجاح والتوفيق.

وتجري حالياً مناقشة بعض التغييرات الخاصة بأسلوب ترجمة «نشرة الهجرة القسرية» وإنتاجها وتوزيعها، بينما نحاول تدبير التمويل من مصادر جديدة لمواصلة إصدار النشرة. ونرى أن هذه النشرة لو توقفت فسيكون ذلك خسارة كبيرة، لأنها المجلة العربية الوحيدة التي تتناول قضايا اللاجئين وغيرها من قضايا النزوح وتوزع في كافة أرجاء العالم العربي. لذلك إذا كنتم تتمنون إلى أي من المنظمات التي قد تهتم بمشاركتنا، أو إذا كان لديكم أي اقتراحات خاصة بالتمويل، فيسعدنا تلقي كافة آرائكم.

ونرجو أن تفضلوا بزيارة موقعنا على الإنترنت، وعنوانه [www.hijra.org.uk](http://www.hijra.org.uk)، والإدلاء بتعليقاتكم وتعريف الآخرين بالموقع للمساعدة على رفع درجة التصفح. كما يسرنا أن تبلغوا زملاءكم والمنظمات الشريكية لكم بأمر «نشرة الهجرة القسرية»، وبإمكانية الاشتراك المجاني فيها.

ويسعدنا دائماً أن نلتقي مقالاتكم بالعربية أو بالإنجليزية للنظر في نشرها في المجلة.

مع أطيب تمنياتنا

ماريون كولدرلي وتييم موريس  
محرراً نشرة الهجرة القسرية

## نشرة الهجرة القسرية *Nashrat al-Hijra al-Qasriya*

تهدف «نشرة الهجرة القسرية» إلى أن تكون بمثابة منتدى لتبادل الخبرات العملية والمعلومات والآراء بشكل منتظم بين الباحثين والباحثين والنازحين داخل أوطانهم، ومن يعلمون بهم أو يعنون بقضاياهم. وتتصدر النشرة ثلاثة مرات في السنة بالإنكليزية والإسبانية والعربية عن برنامج دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد بالشراكة مع المشروع العالمي المعنى بوضع النازحين داخلياً التابع للمجلس الترويجي للباحثين.

هيئة التحرير  
ماريون كولدرلي ود. تيم موريس

مساعدة الاشتراكات  
شارون إليس

نشرة الهجرة القسرية  
المجلس الاستشاري

كريم أنساسي  
المفوضية السامية لشؤون اللاجئين (UNHCR)  
المكتب الإقليمي، مصر

فاطمة عزام  
مؤسسة فورد، القاهرة

نور الضحي شطبي  
مركز دراسات اللاجئين،  
جامعة أكسفورد

خديةحة المضمض  
مركز الدراسات والابحاث حول الهجرة والقوانين  
(CERMEDH) الإنسانية

أنيتا فابوس  
جامعة شرق لندن

باربرا هاريل - بوند  
الجامعة الأمريكية في القاهرة

عياس شبلاق  
مركز اللاجئين والشتات  
الفلسطيني (شمال) - رام الله

لكلسْ تاكبورغ  
وكالة الأمم المتحدة  
للإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين  
(UNRWA)، سوريا

عبد الباسط بن حسن  
مدير معهد حقوق الإنسان - تونس

«يعمل أعضاء المجلس بصفة شخصية وتطوعية  
غير مرتبطة بـ«أكاديمهم ووظائفهم»

موقع الإنترنت  
[www.hijra.org.uk](http://www.hijra.org.uk)

ترجمة ومراجعة النسخة العربية:  
أشرف عبد الفتاح

منسقة تطوير النسخة العربية:  
 Raham Abu Dib

التصميم والإخراج الفني:  
FastBase Ltd., Wembley, UK

رقم الإيداع الدولي: 1460-9819



# المحتويات

٤ المخيمات والحربيات: أوضاع اللجوء الطويلة الأجل في أفريقيا  
بقلم: عرفات جمال

٧ الصالات العابرة للجنسيات بين اللاجئين في أفريقيا وفي الشتات  
بقلم: ديانا شاندي

٩ البورونديون يستخدمون طرقاً مبتكرة لحماية النازحين  
بقلم: غريتا زيندر

١١ اللاجئون السودانيون في شمالي أوغندا: من صراع إلى صراع  
بقلم: إمانويل باغندا ولوسي هوغيل

١٤ إدارة شؤون اللاجئين في كينيا  
إعداد: اتحاد اللاجئين في كينيا

١٧ الصحراء الغربية وفلسطين وتجارب اللجوء المشتركة بينهما  
بقلم: رندا فرج

٢١ «الملفات المغلقة» في طي النسيان: النازحون السودانيون في عشوائيات القاهرة  
بقلم: بسكال غزالة

٢٤ الاستعداد لمواجهة الطوارئ في جنوب أفريقيا: دروس مستفادة من تجربة الانتخابات في زيمبابوي  
بقلم: هيرنان ديل فالو وتيرا بوتزر

٢٨ حماية النازحين الداخليين في أنغولا: هل فقدنا الزخم؟  
بقلم: كاميا كارفالو

٣٠ اللاجئون واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب  
بقلم: مونيت زارد بالاشتراك مع شالوكا بياني وتشيدي أنسيلم أودينكالو

٣٣ اليمن واللاجئون: مواقف تقدمية وخواص على صعيد السياسات  
بقلم: نيسيا ه. ب. هيوز

٣٦ السلام في الشرق الأوسط: التعامل بواقعية مع قضية أملاك اللاجئين الفلسطينيين  
بقلم: سكوت ليكي

٤٠ ارتداء الزي العسكري في أفغانستان  
بقلم: تيد فان باردا ولاري مينير

٤١ الأمم المتحدة تتحقق في الاستغلال الجنسي من جانب العاملين في مجال الإغاثة  
بقلم: أسمينا نائل

٤٣ تحديث (يتضمن: لماذا عادوا؟ العودة الجماعية إلى أفغانستان من باكستان وإيران بقلم: بيتر مارسدن)

٤٥ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين  
٤٦ المجلس النرويجي للاجئين

٤٧ المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً

**النزوх في أفريقيا:  
الجذور والموارد والحلول**



## مقالات عامة

## قضايا للمناقشة

## أبواب ثابتة

## الغلاف الخلفي

# المخيمات والحريات:

## أوضاع اللجوء الطويلة الأجل في أفريقيا

بقلم: عرفات جمال

ونظراً لأن البقاء مدة طويلة في المخيمات أمر سلبي إلى حد كبير، فمن السهل التناقض عن وظيفة الحماية الطارئة الحساسة التي غالباً ما يوفره. ويلاحظ أن المخيمات في أفريقيا، حيث يتم قبول اللاجئين فوراً دون مراجعة، تساعد على الحفاظ على مؤسسة اللجوء. وليس من المعقول الإصرار على أن تقبل البلدان الأفريقية

**ثمة أعداد متزايدة من اللاجئين الأفارقة ما فتئت تجد نفسها محصورة في أوضاع اللجوء الممتد لفترات طويلة.**

الظروف، أو تحرك الإرادة السياسية لإنهاء حالة اللجوء التي يعيشونها.

### من الحماية إلى اللجوء الممتد

الفقيرة الآلاف من اللاجئين، بل وأن تدعهم ينتشرون في شتى أنحاء هذه البلدان. وتساعد المخيمات على تخفيف المخاوف الأمنية التي يثيرها أولئك الذين يعتقدون، عن حق أو غير حق، أنهم قد يكونون عناصر مشيرة للمشاكل والخلافات. كما تخفف المخيمات من الأعباء التي تجمع عن تدفق اللاجئين بأعداد ضخمة على سكان البلدان المضيفة، والملاحظ أن الروح المضيافة الأفريقية التقليدية التي يجدها اللاجئون أول الأمر سرعان ما يحل محلها إحساس البلدان المضيفة «باليهاد»، ومن هنا فإن المخيمات تدعم اللجوء بتشجيع البلدان المضيفة على قبول وجود اللاجئين فيها.

وتسهل المخيمات توزيع المعونات في أثناء الطوارئ على نحو يتسام بالسرعة والكتامة. الأمر الذي يوفر شبكة أمان. وعندما يحاول بعض اللاجئين المغامرة بالخروج فإنهم يعرفون أن أفراد أسرهم الذين تركوه وراءهم في المخيمات سيلقون الرعاية، وأنهم إذا لم يحققوا غرضهم من الخروج من المخيم فيمكنهم العودة إليه. وهكذا يضمن اللاجئون أن ينتفع أفراد الأسرة الضعفاء بالخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات المقدمة في المخيمات.

وعلى الرغم من عيوب المخيمات فإنها تؤدي وظائف هامة على مستوى الحماية. ولذلك ستظل تنشأ وتدار لخدمة اللاجئين. ومن هنا فإن التحدي الماثل أمامنا هو الجمع بين العناصر الإيجابية المتعلقة بالحماية في المخيمات ومحاولة معالجة الجوانب السلبية فيها<sup>٢</sup>.

العواقب

**مع تناقض الأعداد المتداقة من جراء الطوارئ والعودة المفاجئة لللاجئين في السنوات الأخيرة، وجد أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ أفريقي (معظمهم من الصهاريين والبورونديين والليبيريين والإيريتريين والصوماليين ومواطني جنوب السودان) أنفسهم في أوضاع اللجوء المطول. وهذه الأوضاع التي تمت زماناً طويلاً - وتبدى في مخيمات اللاجئين المعهودة التي يوجد منها أكثر من ١٧٠ مخيماً في أفريقيا - تحدث بسبب التقاء غير متوقع للمصالح فيما بين البلدان المضيفة والوكالات الدولية واللاجئين. وقد تخدم المخيمات وظيفة الحماية الطارئة الهامة، ولكنها في الأجل الطويل تحرم اللاجئين من الحريات التي تمكّنهم من أن يحيوا حياة منتجة. وتناول هذه المقالة الاتجاهات الحالية في أوضاع اللجوء الأفريقية الطويلة الأجل، وتقترب بعض السبل التي يمكن من خلالها التقدم في هذا المجال.**

### أوضاع اللجوء المطول وغياب الحلول

أوضاع اللجوء المطول ليست إلا الأوضاع التي يجد فيها اللاجئون أنفسهم في حالة نسيان طويلة الأمد لا نهاية لها. وربما لا تكون حياتهم معرضة للخطر، إلا أن حقوقهم الأساسية واحتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والنفسية الأساسية تظل دون الوفاء بها بعد سنين من التفسي. واللاجئ في هذه الحالة لا يستطيع الفكاك من الاعتماد المفروض على المعونات الخارجية.

وعانى الحكومات المضيفة في أفريقيا من الفقر المدقع، وكثيراً ما تشعر بعدم الأمان والريبة إزاء الالتزامخارجي بالمشاركة في المسؤلية عن حماية اللاجئين والمشاركة في تحمل الأعباء. وتنتظر هذه الحكومات إلى المخيمات على أنها أداء لعزل من قد يثيرون المشاكل والإرغام المجتمع الدولي على الاضطلاع بالمسؤولية. وبالنسبة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، نجد أن الانشغال الطاغي بمبدأ عدم الإرجاع قسراً بلد الموطن يأخذ أولوية على الإجراءات اللازمة لتوفير الحريات الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية. فإذا كانت المخيمات متوفّرة الحماية الأساسية والسبل اللوجستية غير المعقّدة لتوصيل المعونات، فأهلاً بها. وقد يود اللاجئون أنفسهم أن يتجمّعوا في المخيمات؛ فالحياة في المنفى يفترض أنها وضع مؤقت، وبعض اللاجئين يشعرون بضرورة التجمع سوية لأسباب أمنية واجتماعية في الأرض الجديدة. ويدرك اللاجئون أن المخيمات تجعلهم في دائرة الضوء وتضع محتفهم والسياسات التي تقف وراءها في قلب الوعي العالمي. وتعتبر مخيمات الصهاريين في الجزائر مثالاً بارزاً على ذلك.<sup>١</sup>

وجدب بالذكر أن أوضاع اللجوء المطول ليست نتيجة محاباة أو حتمية للتذوق غير الطوعي للسكان، ولكنها نتيجة لبعض الإجراءات السياسية في كل من الموطن الأصلي (مثل الانضمام أو العنف الذي أدى إلى الفرار)، وبلد اللجوء. يجب ألا ننسى أن الكثير من أوضاع اللجوء المطول المحتملة أو السابقة لم تعد قائمة اليوم، مثل حالة اللاجئين الأوروبيين فيما بعد عام ١٩٤٥، وحالة سكان القوارب في الهند الصينية، وحالة المتنفّين السياسيين من جنوب أفريقيا، الذين ليسوا اليوم في وضع اللجوء المطول بلا نهاية؛ فقد تغيرت

وشكل اللاجئين باعتبارهم عمالاً التنموية.

وعندما وضعت مفوضية شؤون اللاجئين في حسبانها فكرة القدرات التي طرحتها أمارتيا سن، وبدأت تأخذ باستراتيجيات البنك الدولي لخفيف الفقر،<sup>٧</sup> شرعت أخيراً في مناقشة سياسة تركز على تعزيز القدرات الإنتاجية لللاجئين ريثما يتم التوصل إلى حل دائم لمحنتهم.<sup>٨</sup> وهذا ما ينطوي على توفير الأمان لللاجئين وإزالة المعوقات التي تعرقل الاعتماد على النفس وإيجاد الفرص الجديدة. وتقوم فكرة القدرات الإنتاجية على احترام اللاجئين وإمكاناتهم، وهي فكرة تقوم على مبدأ اللجوء ومبدأ إيجاد الحلول، بمعنى أنها قد تؤثر على وضع اللاجئين الحالي، وفي الوقت نفسه تتحقق مهاراتهم وتكتسبهم الثقة وتتوفر لهم الموارد الازمة لمساعدتهم وتهيئة العودة الطوعية. والاندماج مرة ثانية في الحياة بصورة مستدامة. كما تساعد هذه الفكرة على تجاوز الجدل حول شأنية الإغاثة/التنمية الذي يدور منذ وقت طويل ويبدو أنه سيظل مستمراً بلا حل.

### الأمن والاعتماد على الذات والفرص

توفير الأمن يعني ضمان قمع اللاجئين بالأمن الشخصي والاقتصادي اللازم للعيش بصورة منتجة مثمرة. ويمثل ضمان الأمن الشخصي أحد محاور اهتمام مفوضية شؤون اللاجئين، وينطوي على ضمان عدم الإرجاع القسري للموطن وتوفير الملجأ الآمن. أما الأمن الاقتصادي في سياق اللجوء فيعني في أبسط صورة توفير شبكات الأمان التي تغنى اللاجئين عن اللجوء إلى آليات التكيف السلبي.

أما المكون الثاني فينطوي على تحديد العوائق التي تحول دون اعتماد اللاجئين على أنفسهم واتخاذ التدابير اللازمة للتغلب عليها. وقد تتخذ هذه العوائق صورة المعوقات القانونية التي تحرم اللاجئ من حرية الحركة أو من العثور على وظيفة أو من الانتفاع بالأرض بصورة قانونية. وجدير بالذكر أن فرض معظم هذه القيد على حريات اللاجئين يتعارض مع اتفاقية ١٩٥١ التي تسعى إلى ضمان تمنع اللاجئين بمساحة من الحريات والحقوق فيما يتعلق بالحرية الشخصية وفرض العمل.

ويشتمل إيجاد الفرص على تعزيز الفرص أمام اللاجئين لتمكنهم من الخروج بأنفسهم من دائرة الفقر. ويبدا ذلك بالاستفادة من القدرات الموجودة بالفعل لدى اللاجئين، ويتضمن القروض والأدوات ومشروعات توليد الدخل، حسب

لكن تلبية هذه المعايير، حتى المعايير السخية منها، لا يتعامل مع قضية الحرفيات، ومثال ذلك مخيم كاكوما لللاجئين في كينيا. فمع ارتفاع مستويات العنف والإيواء المؤقت وتوتر العلاقات بين اللاجئين والأهالي يعتبر هذا المخيم دائماً نموذجاً للمخيمات التي لم تتمكن فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من الحفاظ حتى على الحد الأدنى من المعايير. إلا أن دراسة أجريت عام ٢٠٠٠ كشفت عموماً لا عن المحافظة على الحد الأدنى من المعايير فحسب، ولكن عن أن هذه المعايير تكون أحياناً أفضل مما هو سائد في الموطن الأصلي لللاجئين أو في أماكن أخرى في كينيا. ومع ظهور الإحساس بالبؤس وفتور الهمة بصورة ملموسة لكل من يزور كاكوما حتى ولو زيارة عابرة، يتضح أن نموذج الحد الأدنى من المعايير ليس كاملاً، لأن تلبية هذه المعايير لا تتعامل مع المسائل الأوسع مثل الاحتياجات والحربيات.<sup>٩</sup>

### من اللجوء المطروح إلى الحياة المنتجة

نظراً للعواقب السلبية والمبددة عموماً لنموذج الاستقرار في المخيمات، فقد تبين منذ بعض الوقت أن هناك سبلاً آخر أكثراً منطقية وإنسانية واقتصاداً في التكفل للتعامل مع أوضاع اللاجئ الممتد زمناً طويلاً. ففي ستينيات القرن العشرين أدرك مفوضية شؤون اللاجئين أهميةربط الإغاثة بالتنمية، وبدأ هذا الربط في منطقة البحيرات العظمى في أواسط أفريقيا، ثم امتد إلى العديد من البلدان الأفريقية في السبعينيات، ووصل إلى ما يشبه النزوة مع عملية المؤتمر الدولي الثاني لمساعدة اللاجئين في أفريقيا في الشانينيات.<sup>١٠</sup> وبعد فترة من التفشل والإصرار على إقامة المخيمات، بدأت المفوضية مرة أخرى تدرس أفكاراً مماثلة، خصوصاً من خلال استراتيجية «التنمية عن طريق التكامل المحلي»

قائمة العواقب المترتبة على الإقامة الممتدة لفترات طويلة في المخيمات قائمة طويلة. تتضمن الحرمان المادي والمشاكل النفسية والعنف والاستغلال الجنسي والوظيفي واللاجئ إلى آليات التكيف السلبية. إذ تؤدي أوضاع اللاجئ الممتدة زمناً طويلاً إلى استمرار الفقر والتخلف لأنها تحرم اللاجئين من الحرية. والحرية على حد قول أمارتيا سن في عبارة مشهورة<sup>١١</sup> هي الغاية الأساسية والأداة الأساسية للتنمية. ولكن يعيش الناس حياتهم بالأسلوب الذي يقدرون قيمة - ولكن يمكن لديهم المبرر للإحساس بحربيات وظيفية معينة، مثل الفرص الاقتصادية والحربيات السياسية. والمرافق الاجتماعية، وضمانات الشفافية، والأمن الذي يوفر لهم الإحساس بالحماية.

فهل توفر المخيمات هذه الحربيات؟ من المفترض، على الأقل من الناحية النظرية، أن توفر المخيمات الحماية والأمن. فاللاجئ يوفر الأمان من العنف في الوطن، والمخيمات أدوات لضمان هذا الأمان (فعدمها يوافق اللاجئين على البقاء في المخيمات فإنهم يفقدون أنفسهم من احتمال الإعادة قسراً إلى الموطن الأصلي). ولكن المخيمات من ناحية أخرى ليست مصممة لتعزيز الحربيات.

فالمخيمات تعمل وفقاً لنموذج من نماذج المعونات يؤكد على تقديم المعونة حسب معايير معينة. ولا تزال فكرة الحد الأدنى من المعايير موضوعاً للجدل، خصوصاً في الإطار الذي ينص عليه «مشروع كوكب الأرض» (Sphere Project). وعلى مستوى التطبيق تحاول معظم الوكالات المسئولة عن إدارة المخيمات تقديم المعونات وفقاً لمعايير معينة. وفي أوقات الأزمات المالية، كما هو الحال اليوم، تصبح المسألة صراعاً ل توفير هذا الحد الأدنى من المعايير أصلاً.



فهل يعتبر ذلك أمراً واقعياً إن الكثير من المبادرات السابقة في إفريقيا لم تؤت ثمارها؟

## أوضاع اللاجئين يمكن التعامل معها بأفضل السبل من خلال معالجة القضايا السياسية

في بدون الظروف الاقتصادية والسياسية المواتية في بلد اللاجئ، يصبح من المستبعد أن يؤدي إطلاق الحرريات لجماعات صغيرة من اللاجئين إلى تعزيز الاعتماد على الذات. ولكنه أفضل الخيارات المتاحة: فالمضاربون من الصراع أكبر الضرب هم أفضل من يمكنهم إحداث التغيير. وقد توفر المخيمات الأمان من الاضطهاد، ولكن لكي تتسعس أحوال اللاجئين ولكن لا ييقوا عبئاً ثقلياً، يجب منحهم حرية اتخاذ قراراتهم والحياة بطريقة منتجة مثمرة.

عرفات جمال يعمل بوحدة التقييم وتحليل السياسات بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين [www.unhcr.ch/epau](http://www.unhcr.ch/epau)، وهذه المقالة كتبها بصفته الشخصية ولا يقصد بها التعبير عن آراء المفوضية.  
عنوان البريد الإلكتروني: [jamal@unhcr.ch](mailto:jamal@unhcr.ch)

لمزيد من تحليلات المفوضية عن أوضاع اللاجئين الممتدة زمناً طويلاً في إفريقيا، انظر ورقة جيف كريسب المعدة لندوة الأبعاد المتعددة للنزوء في إفريقيا، التي عقدت في كيتو في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢، والتي سوف تنشر قريباً على موقع وحدة التقييم وتحليل السياسات على الإنترنت.

١ انظر مقالة رندا فرج ص ٢٠-٢٢.

٢ انظر «مخيمات اللاجئين والمستوطنات» (حالة لاجئ العالم في عام ٢٠٠٠) للاطلاع على موجز بعض الآراء المطروحة حول إقامة المخيمات: [unhcr.ch/pubs/sowr2000/sowr2000toc.htm](http://unhcr.ch/pubs/sowr2000/sowr2000toc.htm).

٣ أمارتيا سن: «التنمية حرية». أكسفورد، مطبعة جامعة أكسفورد ١٩٩٩.

٤ انظر التحديث من ٤٥.

٥ انظر عرفات جمال: «الحد الأدنى من المعايير والاحتياجات الأساسية في أوضاع اللاجئ المطلوب: مراجعة برنامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كاكوبا بكينيا». مفوضية شؤون اللاجئين، جيف، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠. على الموقع التالي: [www.unhcr.ch/epau](http://www.unhcr.ch/epau)

٦ انظر جيف كريسب: «حدود من الفجوة: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمعونات الإنسانية وعملية التنمية». ورقة عمل مفوضية شؤون اللاجئين رقم ٤٣، جنيف، مايو/أيار ٢٠٠١. على الموقع التالي على الإنترنت: [www.unhcr.ch/epau](http://www.unhcr.ch/epau).

٧ كما هو موضح في «تقرير التنمية في العالم ٢٠٠١/٢٠٠٠ الفقرة». [www.worldbank.org/poverty/wdrpoverty](http://www.worldbank.org/poverty/wdrpoverty).

٨ انظر مثلاً «أوضاع اللاجئ المطلوب: التأثير والتحديات». كلمة كامل مرجان مساعد رئيس مفوضية شؤون اللاجئين (كونيغان)، ٢٢

اكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢. على الموقع التالي على الإنترنت:

[www.forgottencrises.dk](http://www.forgottencrises.dk)

٩ «اللاجئون في عالم معلوم»، المحاضرة السنوية المؤسسة ديتشلي، ديتشلي بارك، ٥ يوليو/تموز ٢٠٠٢.

الحكومات المضيفة في هذا الصدد، وهي ضرورة عدم الاعتماد على المجتمع الدولي. لذلك تخثار البلدان المضيفة الإبقاء على المخيمات. وقد تكون المخيمات باستثناء ونعدمة الكفاية، لكنها تعتبر مشهداً مؤسفاً، ولهذا السبب فقد تجذب بعض التمويل المحدود. وقد يكون اللاجئون أفضل حالاً إذا تركوا وشأنهم في بيئة حرة. ولكنهم ربما لا يكتون بذلك. وتاريخ حماية اللاجئين في إفريقيا مليء بتأملة برامج اللاجئين الموجهة إلى التنمية التي لم تتحقق. ولذلك قد لا من أن تعاوون كثير من البلدان المضيفة الاتجاه إلى التنمية والاعتماد على الذات، فإنها تؤثر الإبقاء على هذه المخيمات التي تؤدي العين.

ولا شك أن الدلائل المتوازنة على الالتزام المتواصل من جانب الجهات المانحة بحماية برامج دمج اللاجئين سيشجع البلدان المضيفة على مزيد من الابتكار، ولكن نظراً لأن التجارب السابقة تبين أن الاعتماد على الذات وما إلى ذلك من الخطط تؤخذ دائمًا ذريعة لتخفيض التمويل، بدلاً من محاولة التغيير محاولة جادة، فليس بغريب أن تفضل البلدان المضيفة بل ومفوضية شؤون اللاجئين، الحفاظ على الوضع الراهن كما هو.

## خاتمة

تتكافئ ردود الأفعال التي تتطوّر على الخوف والريبة تجاه تدفق اللاجئين لخلق أوضاع تستعصي على الحل. وليس من سبب إلى المناورة في هذا الصدد، ولذلك فإن منهج الأمان/الاعتماد على الذات/الفرص الذي أوضحته فيما تقدم، حتى ولو يكن قابلاً للتنفيذ تبيّناً كاملاً، يمثل منطلقاً لبدء العمل واستغلال الفرص. فالفرد لا يعنيه إذا كان التدخل يعتبر إغاثة أو تنمية ما دام يستفيد منه ويتمكن بفضلها من اكتساب المهارات واستغلال الفرص المفيدة، سواء في المنفى أو عند التوصل إلى حل دائم.

وبالطبع فإن أوضاع اللاجئ في آخر الأمر يمكن التعامل معها بأفضل السبل من خلال معالجة القضايا السياسية. وقد حدث أخيراً بعض التطورات التي تدعى للتفاؤل - في السودان وأوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وقرار إدراج قضايا اللاجئين ضمن بنود البرنامج الجديد للتنمية الأفريقية. ولكن نظراً لسجل المجتمع الدولي الذي لا يكترث بالقاراء الأفارقة، فمن الأحرى بمجتمع الوكالات الإنسانية أن يركز على إقناع البلدان المضيفة بمنح اللاجئين مزيداً من الحرريات، وفي الوقت نفسه على حد الجهات المانحة على تخصيص تمويل مستمر وسخي لهذا الغرض.

سياق اللاجئ.

## تقييد الحرية والمشاركة في المسؤولية بصفة عامة

إذا كانت الحلول معروفة جيداً (وهذا هو الوضع القائم بشكل أو بآخر) فلماذا لا تتفق، أو لماذا لا تجدي؟ هناك سببان رئيسيان. مما الفرق المستثري بصفة عامة، وإنعدام الحرية في البلدان المضيفة والقصور في النظام الدولي للمشاركة في تحمل المسؤولية.

المسألة الأولى واضحة وبماشة، فمخيمات اللاجئين مقيدة للحرية، ولكن إذا رفعت هذه القيود بحيث تقذف باللاجئين إلى مجتمع غير حر فليس من المتوقع أن نجني الكثير من وراء ذلك. وحتى في البلدان التي يمكن لللاجئين أن يسعوا للحصول على وظائف خارج المخيمات، قد يميل الكثيرون منهم إلى الاحتفاظ بموطئ قدم لهم في المخيمات لأن فرقتهم في الاعتماد على الذات ليست كبيرة في سياق الفقر المستثري بصفة عامة. أي أن إزالة المعوقات أمام الاعتماد على الذات وإيجاد الفرص الجديدة لا يمكن أن تجدي إلا إذا كان المجتمع الاقتصادي موافقاً. والأسوأ من ذلك أن المجتمع المضيف قد يكون هو نفسه خطراً على اللاجيء، وفي هذه الحالة يصبح حد اللاجيء على التخلص عن الأمان النسبي في المخيم أمراً غير مسؤول.

فماذا عن المشاركة في تحمل المسؤولية عن حماية اللاجئين ومساعدتهم؟ من السهل دائماً أن نبرر فشل البرامج بأن تنحو باللائمة على نفس التمويل، إلا أن عدم وجود التزام دولي برعاية اللاجئين والحماية والتوصيل إلى حلول أمر يمكن في قلب مشكلة اللاجئين الممتدة في إفريقيا.

إن حماية اللاجئين التزام قانوني، لكن المشاركة الدولية في الأعباء ليست إلا مبدأ دولياً فحسب. ومن الجائز محاسبة البلدان على إعادة اللاجئين إلى مواطنهم الأصلي قسراً، ولكن ليس على عدم تقديم التمويل الكافي للبرامج. فمن بين كل عشرة لاجئين هناك سبعة في البلدان النامية لكن المعونات المقدمة لهم قليلة وتقدم بصورة تشوبها العيوب. وفي إشارة إلى الفجوة الفادحة بين التهدادات الدولية والالتزامات السياسية والمالية الدولية بخصوص اللاجئين، تسألت رئيسة مفوضية شؤون اللاجئين «ألسنا ننتهي حقوق الإنسان الخاصة باللاجئين، بعد تقديم المعونة الكافية لهم للعيش في ظل الحد الأدنى من الكرامة؟».

إن ضاللة التمويل المقدم لبرامج اللاجئين يحيط بالخطيط للأجل الطويل، وبivity المخيمات في حالة طوارئ حتى بعد انتصارات الطرف الطارئ بمدة طويلة. وثمة رسالة قوية توجه إلى

# الصلات العابرة للجنسيات بين اللاجئين في أفريقيا وفي الشتات

بقلم: ديانا شاندي

يوفر فرص إعادة التوطين.

وتربط هذه الاستثمارات الاجتماعية جماعات «النوير» في الولايات المتحدة بمن لا يزالون في أفريقيا، إذ تقع من «النوير» الذين يعيشون في الولايات المتحدة الوفاء بالتراتبات متبادلة مماثلة. ويتم ذلك بالإبقاء على الصلة الوثيقة من خلال الخطابات والاتصالات التليفونية وارسال التحويلات المالية واستيفاء الاستثمارات (مثل إقرار القرابة أو استماراة التأشيرة رقم ٩٢) لتسهيل جهود أفراد الأسرة الساعين للقدوم إلى الولايات المتحدة، والعودة إلى أفريقيا للزيارة والزواج. وقد أدت الابتكارات التكنولوجية الحديثة - المتوافرة حتى لمن يعيشون في المناطق الريفية النائية نسبياً ولغير المتعلمين - إلى زيادة سرعة هذه العمليات بطرق لم تكن متاحة من قبل.

## الحفاظ على الصلات

الحفاظ على الصلات أمر بالغ الأهمية لللاجئين السودانيين. فالسودانيون في الولايات المتحدة يتواصلون بنفس الطرق التي يستخدمها غيرهم كالاتلفون والفاكس والبريد الإلكتروني وكتابة الرسائل وإرسال الصور الفوتوغرافية وتسعيرات الفيديو والزيارات الشخصية، ويستخدمون نفس الوسائل للبقاء على صلاتهم مع أسرهم وأصدقائهم في أفريقيا. لكن الخطابات والمكالمات التليفونية أكثر شيوعاً من البريد الإلكتروني والفاكس. كما يعتبر إرسال الصور الفوتوغرافية وتسعيرات الفيديو عادة شائعة محبيبة؛ فبهذه الطريقة يمكن المشاركة في أحداث الحياة المهمة مثل احتفالات التخرج والزواج عبر القارات.

وتعد التحويلات المالية من خلال التحويل البرقي الرسمي أو النظم المصرفية غير الرسمية طرفاً هاماً للحفاظ على الصلات مع من تركهم المهاجرون في الوطن. ويعتبر السودانيون الذين يرسلون هذه التحويلات بصفة دورية أن هذه الأموال لا غنى عنها لتلبية احتياجات المعيشة الفورية لللاجئين في أفريقيا والاستثمار في المستقبل. وتعتبر الأموال المستخدمة لشراء الأغذية لاستكمال الحصص المقدمة من موضوعية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين أو الحصاد المهزيل أمراً ضرورياً لنجاة

**تناول هذه المقالة الصلات القائمة بين اللاجئين السودانيين الذين استوطنوا في أماكن جديدة وأولئك الذين ما زالوا يعيشون في أفريقيا، وكيف تؤثر هذه الصلات على حياتهم في كلتا الحالتين.**

## من السودان إلى أمريكا

أدى الصراع المسلح في السودان الذي اندلع منذ عام ١٩٨٣ إلى نزوح ما يتراوح بين ثلاثة ملايين وأربعة ملايين شخص داخل السودان، منهم أكثر من مليون يعيشون في العشوائيات الموجودة على مشارف الخرطوم. ومن بين سكان السودان الذين يقدر عددهم بسبعة وعشرين مليون نسمة، أودى الصراع بحياة مليونين تقريباً وأجبر ٣٠٠ ألف آخرين على مغادرة السودان.

**تميل** المناقشات التي تدور حول قضيّاً اللاجئين إلى التهويّن من شأن إعادة التوطين في بلد ثالث؛ لأنّ هذا الحل هو أندر الحلول الثلاثة الدائمة المتاحة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ويعتبر ذا تأثير على أقلية صغيرة من اللاجئين فحسب. إلا أن إعادة التوطين في بلد ثالث له آثار مادية وثقافية على اللاجئين في أفريقيا، لا على الأعداد الصغيرة التي تستقل الطائرة بالفعل لتجه إلى أراضٍ جديدة فحسب.

فالماهاجرون يحتفظون دائمًاً ببعض الصلات مع وطنهم الذي تركوه، ولكن مع اتساع الإمكانيات إلى حد كبير في القرن الحادي والعشرين أصبحت الاتصالات الآن أرخص وأسرع كثيراً وهي متاحة قطاعاً عرض من السكان. واللاجئون على وعي تام بامكانيات هذه التكنولوجيا. فعندهما وصل الشباب السودانيون الذين أعيد توطينهم أخيراً في الولايات المتحدة وسط تقنية إعلامية واسعة، أو الفتية المفقودون كما وصفتهم وسائل الإعلام،<sup>١</sup> بدأوا يلجمون إلى التكنولوجيا المعتمدة على الإنترنت للاتصال بأقاربهم وأصدقائهم الذين ابتعدوا عنهم. ويتقاضون هذا الوضع تلقائياً حاداً مع الصور الشائعة عن اللاجئين الأفارقة التي تصورهم أساساً أتوا من مجتمعات تنتهي «للعصر الجري» ليمضوا في طريقهم إلى البلدان الغربية. وجدير بالذكر أن هناك ميناً ضخماً من البيانات التي تدعم القول بأن اللاجئين يحتفظون بعلاقات متعددة الوشائج بين أوطانهم والمجتمعات المضيفة لهم ويعافظون عليها. ولهذا التحول في طريقة النظر إلى العلاقات بين المهاجرين لأسباب قسرية وبقية العالم، دلالات هامة بالنسبة إلى سياسات اللجوء، تشير إلى ضرورة تجاوز القوالب النمطية الشائعة في السياسات والممارسات المتعلقة باللجوء بهدف التعامل مع التعقيدات التي تميز حياة اللاجئين من خلال التفكير في بعد العابر للجنسية في تجربة اللاجئين الأفارقة.

## اللاجئون كأفراد وكجماعات

يمكن وضع اللجوء على المستوى الفردي، إلا أن ظروف المهاجرين «النوير» توضح كيف يتصرف الأفراد نيابة عن الجماعات الأسرية. فالواقع أن تجميع موارد الأسرة هو السبيل الوحيد أمام الأفراد للوصول إلى فرصة إعادة التوطين في بلد ثالث. ففي إحدى الحالات - على سبيل المثال - جمعت إحدى أسر «النوير» البطاطين التي قدمتها لهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ويعاتها ثم اختارت أكبر الأبناء الأحياء للقيام برحلة خطيرة من مخيم اللاجئين في إثيوبيا إلى مخيم آخر في كينيا معروفة عنه أنه

إلى اللاجئين الأفارقة يستلزم الأخذ في الحسبان بظروф الواقع العابر لجنسيات. فمثلاً، نجد أن برامج التوجيه الثقافي للمرشحين لإعادة التوطين في بلد ثالث، التي تفترض أن اللاجئين الأفارقة أدنى في المستوى الحضاري، تتجاهل بعض الأبعاد الأساسية في المحيط الاجتماعي لللاجئين. فالتحويلات المالية تمثل جزءاً هاماً من روابطهم الاجتماعية. وعندما يتخذ الأفارقة المقيمين في الولايات المتحدة قرار الالتحاق بالمدارس المختلفة على أمل الحصول على وظائف أفضل في المستقبل، فإن هذا يعني تخفيض أو إلغاء التحويلات التي يرسلونها لأفريقيا لفترة محددة من الوقت. ويعتبر هذا التدفق التمويلي أمراً غير خاضع للتتبُّؤ، إذ إنه يعتمد إلى حد كبير على استقرار أحوال الأفريقي المقيم في الولايات المتحدة، والوظيفة التي يعمل بها. كما أن الركود الاقتصادي الحالي في الولايات المتحدة قد يشعر به اللاجئون في أفريقيا الذين أصبحوا يعتمدون على هذه التحويلات. والبديل لذلك هو أن يتخلّى السودانيون في الشتات عن الفرصة التي تدعم قدرتهم على اكتساب الرزق إذا كانت تقتضي تعليق التحويلات المالية إلى الوطن.

**ديانا شاندي أستاذ مساعد علم الأنثربولوجيا بكلية مكالستر في سانت بول بولاية مينيسوتا في الولايات المتحدة.**  
البريد الإلكتروني: Shandy@macalester.edu

١ انظر «نشرة الهجرة القسرية»، العدد ١٥: www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR15/fmr15.2.pdf  
٢ لمزيد من المعلومات انظر: www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Sudan  
٣ لمزيد من المعلومات عن هذا المشروع، انظر: www.SudanHope.com

دّوافع العودة هو الحفاظ على نصيب في ثروة الأسرة. ولكن دّوافع العودة هي الأعم الأغلب توصف بأنها الارتباط العاطفي بالآباء، وخصوصاً الجدات اللاتي لا يرغبن في الهجرة إلى الولايات المتحدة.

### الاستثمار في السلام

البعد الأخير في ظاهرة الهجرة العسكرية المؤقتة هو جهود السودانيين الذين يكرسون أنفسهم لقضية السلام في السودان وتحقيق المعاناة من ظلوا بالوطن. ومن هؤلاء السودانيين رجل يدعى ستيفن تشامبانغ، أسس منظمة تسمى «أمل السودان» في محاولة لتغيير حياة من بقوا في مناطق الحرب في السودان وفي مخيمات اللاجئين الواقعة في الدول الأفريقية المجاورة. ففي عام ٢٠٠١ قام ستيفن برحالة عودة إلى أفريقيا مدتها ثلاثة أشهر تحمل تكاليفها بنفسه، حيث قام بإجراء بحث للتعرف على احتياجات السودانيين من النازحين الداخليين واللاجئين. وبعد رجوعه إلى الولايات المتحدة حصل على تمويل من صاحب العمل الأمريكي الذي يعمل لديه لإنشاء منظمة لجمع التبرعات لشراء قارب يستخدم كوسيلة انتقال يعتمد عليها، لنقل المسافرين بين ميكرو في السودان وغامبلا في إثيوبيا لمساعدة الناس على السفر لقضاء حاجاتهم الضرورية مثل الرعاية الطبية في أثناء فصل المطر الذي يمتد من يوليو/تموز إلى فبراير/شباط.<sup>٢</sup> ويعتبر الاعتراف بإمكانية قيام الصّلات بين من في الشّتات ومن لا يزالون في أفريقيا للأجانب، وتاثير هذه الصّلات على تحسين ظروف حياة الموجودين في أفريقيا، جانباً هاماً في تجربة اللاجئين ينبغي أن يستفاد منها في السياسات والممارسات المتعلقة باللّجوء.

### دلائل متعلقة بالسياسات والممارسات

في الأجل البعيد، تشير إسهامات أفارقة الشّتات في حياة من يظلّون في أفريقيا عدداً من التّساؤلات، فإلى أي مدى يخفى التّدفق غير المسجل للموارد من الخارج حجم المشاكل الموجودة في جنوب السودان وحالة من يسعون إلى اللجوء إلى الدول الأفريقية المجاورة؟ وإذا كان الأفارقة الذين أعيد توطينهم في الولايات المتحدة يستخدمون بعض الموارد لدعم أسرهم في أفريقيا إلى جانب أسرهم الحالية في الولايات المتحدة، فما هو تأثير ذلك على اندماجهم في المجتمع الجديد؟ وكيف ستؤثر هذه المشاركة في الموارد على الجيل المقبل؟ وهل هذه التحويلات تعني أن العباء الإنساني يلقي أكثر من اللازم على كاهل من هم أقل استقراراً من الناحية المادية وأكثر تهميشاً في المجتمع؟ إن تحقيق الفعالية في الجهود الإنسانية الموجهة

من بقوا في بلدانهم. كما يعتبر الاستثمار في التعليم من خلال سداد المصاري夫 المدرسية التزاماً على من حصلوا على فرصة إعادة التوطين. وبإضافة إلى ذلك، يقول الرجال المقيمين في الولايات المتحدة، الذين لهم خطيبات سودانيات يعيشن في إثيوبيا مع أسرة الرئيس، إنهم يرسلون الأموال إلى أسرهم للإنفاق على الخلية ودفع قيمة الماشية التي تقدم لها مهراً.

### البحث عن زوجة

يمثل الزواج وخطب الود في حقيقة الأمر سببين رئيسيين لعودة الكثيرين من السودانيين إلى أفريقيا للزيارة. فرجال «النوير» في الولايات المتحدة يرغبون في الزواج من نساء «النوير»، ولكن لا يوجد إلا قلة قليلة جداً من نساء «النوير» غير المتزوجات أو غير المخطوبات في أمريكا. وبالإضافة إلى ذلك، يشعر بعض رجال «النوير» بالقلق مما يسمونه «مستويات غير معقولة من الحرية» التي تتاح للنساء في الولايات المتحدة. ولذلك فإن العودة إلى أفريقيا للزواج تجعل بعض رجال «النوير» يشعرون أنهم أقدر على العثور على زوجة لم «تفسدها» المثل وطرق الحياة الأمريكية.

### الأهمية الدائمة للماشية

لا تزال عملية نقل ملكية الماشية بالنسبة للسودانيين الذين يعيشون في أفريقيا أو الولايات المتحدة عنصراً محورياً في الاعتراف بالزواج والأطفال الذين يأتون منه. ومن الواضح أن تربية الماشية أمر غير ممكن للسودانيين الموجودين بالولايات المتحدة؛ ولذلك فإن عملية نقل الماشية تتم في أفريقيا، حتى على سبيل الاعتراف بزيجات «النوير» التي تتم في الوقت الحالي عند اللاجئين السودانيين في إثيوبيا إلى ٣٩٠٠ دولار أمريكي، أي ما يعادل قيمة بكرة كبيرة وبقرتين صغيرتين وخمسة عجول، وذلك حسبما ذكر لي أحد رجال «النوير» الذي كان قد دفع مهر عروسه منذ وقت قريب.

### الروابط الأسرية

إلى جانب الزواج، يعتبر الحفاظ على الروابط مع أفراد الأسرة سبباً هاماً للعودة المؤقتة إلى شرق أفريقيا. وتدور كثير من هذه الزيارات حول زيارة الكبار في الأسرة. وجدير بالذكر أن أكثر من تسعة عشر السودانيين في الولايات المتحدة تقل أعمارهم عن الأربعين. وفي الواقع أن «النوير» الذين يشار إليهم على أنهما «الكبار» في الولايات المتحدة هم أناس في منتصف الأربعينيات من العمر. ويبدو في بعض حالات العودة إلى شرق أفريقيا بغرض الزيارة أن أحد



# البورونديون يستخدمو طرقاً مبتكرة لحماية النازحين

بقلم: غريتا زيندر



لاجئون داخليون في بوروندي

الاتحاد بعرض مسرحية عن المبادئ التوجيهية، فإننا نبين للنازحين الواقع المعيب الذي يعيشونه بقصد زرع الرغبة في نفوسهم لتحسين الأوضاع». ويقدم هذا الاتحاد، الذي يتلقى الدعم من المجلس الترويجي لللاجئين، مسرحيات في مخيمات النازحين الداخليين الخمسة في إقليم كيروندو، ويخطط لتقديم عروضه في مناطق أخرى أيضاً. وتستعرض المسرحيات خمسة من الحقوق ذات الصلة بالنازحين في المخيمات، وهي حماية أملاك النازحين، وحرية الدخول إلى المخيمات والخروج منها، وضرورة إشراك الجماعيات النسائية في التخطيط لإعادة التوطين والعودة، وحق الأطفال في التعليم، وحق النازحين الداخليين في تلقي إخبار قبل إخراجهم من المناطق التي يعيشون بها.

ويوضح ميشيل-أنجي أن المسرحية تستغرق عادة ساعة ونصف الساعة وتتميز بمنهج قائم على المشاركة؛ ففيبدأ الممثلون برسم صورة للحياة اليومية للنازحين ومشاعر الإحباط النابعة من انتهاك الحقوق السابق ذكرها. وتنتمي المسرحية بالواقعيّة، لكنها تحافظ على التوازن الدقيق بين تصوير ما يعيشه اللاجئون وبين روح الدعابة. وتتصور المسرحية الحياة اليومية

بينما يعمل المجتمع الدولي على نشر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الخاصة بالنزوح الداخلي في بوروندي، بدأت بعض الجهات المحلية أيضاً تأخذ زمام الأمور بنفسها لإعلام الناس بحقوقهم على مستوى القاعدة العريضة.

الذي يمثل جزءاً من جهود المجلس الترويجي لللاجئين لبناء قدرات المهنيين المحليين لرصد مدى احترام حقوق النازحين والدعوة إلى توفير مستوى أفضل من الحماية لهذه الحقوق.

وتعتبر هذه المبادرات وغيرها من المناهج الأخرى المبتكرة باللغة الأهمية في بلد أడت الحرب الأهلية فيه إلى مقتل أكثر من ألف شخص ونزوح ٥٠٠ ألف آخرین منذ عام ١٩٩٣. إذ إن النازحين يعلنون من الصعب الشديد، وقد ورددت أنباء كثيرة عن وقوع انتهاكات فادحة مثل الاغتصاب والتعدی في أثناء النزوح.

## تغيير الواقع عبر الفنون

يقول ميشيل-أنجي نزوجيبيومي، مدير اتحاد «توبيري» لفرق المسرحية الذي يضم سبع فرق مسرحية وأربعين من الممثلين «عندما يقوم

**هذه** المبادئ التوجيهية التي وضعت عام ١٩٩٨ تضم في وثيقة واحدة مجموعة المعايير القانونية المتعلقة بحماية ومساعدة من أجبروا على النزوح قسراً داخل أوطنهم. وتعتبر هذه المبادئ مقبولة دولياً على نطاق واسع، ولكن ما زال هناك شوط طويلاً يجب قطعه حتى يتم تطبيقها على أرض الواقع.

في خلال إقامتي في بوروندي في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢، اطلعت على العديد من الأساليب المبتكرة التي يستخدمها المهنيون المحليون، والتي قد تكون لها دلالات على جهود نشر المبادئ في أزمات النزوح الأخرى. فالبورونديون يستخدمون الفن والتعليم القائم على المشاركة و«التقاليد» لنشر المبادئ التوجيهية. وكانت قد ذهبت إلى بوروندي بصحبة فريق من المجلس الترويجي لللاجئين لتدريب العاملين المحليين على استخدام المبادئ التوجيهية، وهو التدريب

حقوق الأرضي للفئات المستضعفة مثل الأطفال والأرامل، وتشير ماتيلدا إلى أن الكثير من جوانب التقاليد البوروندية تمنع الحماية للمستضعفين، وترى أنه من الضروري استلهام روح التضامن التقليدية لحماية حقوق النازحين وغيرهم من المستضعفين؛ فالكثيرون من النازحين الداخلين يلاقون صعوبات جمة في الوصول إلى أراضيهم عندما يعودون إلى ديارهم السابقة، خصوصاً في ضوء عدم وجود حقوق توريث الأرض للنساء.

وتقول ماتيلدا إن أصحاب السلطة التقليديين في بوروندي هم جماعة من الرجال يطلق عليهم اسم «باشينغاتاهي»، الذين يشتهرون عموماً بروم العدل والمسؤولية عن صلاح المجتمع عاماً، ويعملون على تسوية النزاعات بالطرق السلمية وعلى تعزيز حقوق الإنسان. وعند الاحتفال بإدخال أي فرد جديد إلى الجماعة، يتعهد رجالها بمواصلة إقامة العدل وحماية الأرامل والأيتام، استناداً إلى عنصر أساسى في التقاليد البوروندية يعرف باسم «أويونتو»، أي الإنسانية والعدل. وكثيراً ما تحيل ماتيلدا قضايا النزاع على الأرضي إلى جماعة «باشينغاتاهي» للحكم فيها، كما تناقش معهم أهمية حماية حقوق النازحين.

وترى ماتيلدا أنه إذا كانت التقاليد هي أقرب السبل على ما يبدو لنشر المبادئ التوجيهية بين الباشينغاتاهي وأهالي الريف، فإنها مهمة أيضاً لتمكين النساء والأطفال من تعزيز الاعتماد على النفس والشعور بالكرامة. وتقوم المنظمة غير الحكومية التي تعمل بها، واسمها «مركز رينبو»، بمناقشة قضايا حقوق الإنسان مع الجماعات النسائية، كما تدير منظمات شبابية حيث يحصل الشباب على الغذاء مقابل بناء مساكن للنازحين الداخليين أو غير ذلك من الأعمال. وتقول ماتيلدا إن مثل هذا العمل يوجد ذريعة لمناقشة حقوق الإنسان والمسؤولية. وتصر ماتيلدا، مثل جون-بول، على أهمية معرفة الأطفال لحقوقهم. فالشباب يدهشون غالباً

لتمكن الأطفال عادة من الاندماج في نظام التعليم الرسمي.

وفي كيروندو أنشئت مدارس خارج مناطق النزوح، التي يعيش فيها عموماً أناس من نفس العرق. وبخلاف من موقع النازحين، تخدم هذه المدارس أطفال النازحين وأطفال الأهالي من التوتسى والهوتو على حد سواء، ويتعلم الأطفال المبادئ التوجيهية من خلال منهج قائم على المشاركة، فيؤدون أدواراً صغيرة تدور حول موضوعات مثل حقوق الإنسان والالتزامات بصفة عامة، وحقوق الأطفال بصفة خاصة. كما يتعلمون أيضاً من خلال جلسات المناقشة.

ويقول جون-بول إن المبادئ التوجيهية وسيلة لتحقيق المساواة بين النازحين والأهالي. فتظرا لظروف اللجوء والمعن المرتبطة به، يتميز أطفال النازحين بالضعف الشديد، وقد يشعرون بأنهم مبتدؤون أو مهملون، خصوصاً في المدرسة، كما أنهم عموماً غير مدربين لحقوقهم. ولذلك فمن الضروري أن يوضح لهم أحد أن لهم نفس الحقوق كما للأطفال الآخرين، بما في ذلك الحق في التعلم، حتى لو لم تكن الفرصة قد أتيحت لهم لدخول المدرسة بسبب الحرب أو النزوح.

ويضيف جون-بول أن النزاب إلى المدرسة والاختلاط بالأطفال الآخرين يساعد الأطفال النازحين على الاندماج مع من لم يتعرضوا للنزوح، ومع من ينتهيون لخلفيات عرقية أخرى. وقد يكتشف أطفال الهوتو والتوتسى بعضهم البعض من جديد، ويتعلمون من خلال الألعاب، ويدرسون في ظل روح المساواة.

#### «أويونتو» من أجل النازحين؟

«إن التقاليد ضرورية، لكن تحسين سبل الدفاع عن حقوق النساء والأطفال يتطلب وضع تقاليد جديدة في بوروندي»، كما ترى ماتيلدا التي تعمل بإحدى المنظمات غير الحكومية التي تدافع عن

للمزارعين البسطاء الذين يزورون جيرانهم ويسيرون لرؤية بعضهم البعض حتى يتأهلى إلى أسمائهم صوت نيران المدفع فيبدأون في الفرار، ثم يصلون إلى «موقع» للنازحين حيث يواجهون العديد من المشاكل، منها مثلاً أن الأسر تحصل على حصص غير كافية من الغذاء. وفي مرحلة معينة من المسيرية يجبون على الانتقال إلى موقع آخر بدون إنذار مسبق.

ويقول ميشيل-أنجي إن المشاهدين يتلقون على أن المسيرية تصور ما يعيشونه بالفعل، وأنهم يفهمون أن ذلك الوضع ليس سليماً. وعند هذه النقطة يطلب منهم أن يحل أحدهم محل أحد الممثلين وأن يحاول معالجة الوضع. وعلى العكس مما كان سائداً قبل الحرب، أصبحت النساء والشباب هم الذين يتحركون لتصحيح الأوضاع. ويضيف ميشيل-أنجي أن هذا ليس أمراً سهلاً على الرجال الذين دائماً ما يكونون أكثر تحفظاً وأحياناً يشعرون بعدم الارتياب بشأن الدور الجديد الذي تقوم به المرأة في هذه

## «الأطفال يمكنهم القيام بدور حقيقي في نشر المبادئ التوجيهية»

المسيريات القائمة على المشاركة.

ويرى ميشيل-أنجي أن نشر المبادئ التوجيهية على مستوى القاعدة العريضة أمر هام؛ لأن الناس كثيراً ما يعيشون دون أن يعرفوا حقوقهم. وفي الوقت نفسه، يجب نشر هذه المبادئ التوجيهية بين السلطات ومديري المعسكرات حتى يمكن حماية حقوق النازحين بصورة فعالة.

#### التعليم القائم على المشاركة

التعليم طريقة أخرى لتوصيل المبادئ التوجيهية. ويقول جون-بول المعلم الذي يتنتمي أصلاً إلى إقليم كيروندو الشمالي، والذي سبق له العمل في خدمة أطفال الشوارع في المستغال والكامبريون قبل رجوعه إلى موطنه الأصلي؛ «إذا أردنا تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بوروندي، فمن المهم لا نتجاهل تعليم الأطفال، فالأطفال يمكنهم القيام بدور حقيقي في نشر المبادئ التوجيهية».

واليوم يعمل جون-بول بالمجلس الترويجي لللجان مدربياً للمعلمين الذين يخدمون الأطفال النازحين في محاولة لتحسين ظروف حياتهم. ويهدف عمل جون-بول إلى خدمة الأطفال الذين فرقة ميشيل-أنجي المسيرية في بوروندي (ميشيل-أنجي في الصفة الأولى كبرى لا تسمع لهم أن يبدأوا من أول السلم الدراسي إلى اليسار) ولكن بعد قضاء سنة في هذا البرنامج





# اللاجئون السودانيون في شمالى أوغندا: من صراع إلى صراع

بقلم: إمانويل باوغندا ولوسي هوڤيل

لاجئون سودانيون يفرشون  
أمتنتهم إثر وصولهم إلى  
كيرياندوغو قادمين من  
أكول-بي.

## مستوطنة أكول-بي للاجئين

تستضيف مستوطنة أكول-بي للاجئين منذ أوائل السبعينيات من القرن العشرين، وقد شهدت أحدث تدفق للاجئين إليها في عام ١٩٩٣ عندما احتدم القتال في جنوب السودان بين الفصائل المختلفة للجيش الشعبي لتحرير السودان. وفي مطلع عام ٢٠٠٢، كان هناك حوالي ٢٤ ألف لاجئ سوداني يعيشون في المستوطنة. وبالإضافة إلى ذلك، تستضيف أكول-بي والمنطقة المحيطة بها عدداً من مجتمعات الأوغنديين النازحين الفارين من الحرب بين «جيش الرب للمقاومة»، وحكومة أوغندا. وقد أصبحت مستوطنة أكول-بي بوتقة ينحصر فيها المهاجرون الذين اضطروا إلى الفرار من الصراعات المختلفة في المنطقة.

لكن تركز المهاجرين الذين أجبروا قسراً على

**اللاجئون السودانيون في شمالى أوغندا ليسوا مضطربين إلى خوض العديد من المشاكل المرتبطة بالحياة في المستوطنات التي يقيمون فيها فحسب، إذ هم مضطربون أيضاً لمعايشة تهديد الاعتداء المسلح يومياً.**

اللجوء في مستوطنات مخصصة لهم، فإن معظم اللاجئين السودانيين يعيشون في مخيمات أو مستوطنات يقع معظمها في شمالى أوغندا.

إلا أن اللاجئين السودانيين في شمالى أوغندا هم أبعد ما يمكنون عن المأمن؛ لأنهم يتأثرون بسلسلة من الانتهاكات المسلحة والصراعات المدنية المتواصلة، وأشدتها تأثيراً «جيش الرب للمقاومة» الذي يتزعمه جوزيف كوني. وإذا كان هذا الجيش يزعم أنه يحارب الحكومة الأوغندية، فإنه في حقيقة الأمر يستهدف السكان المدنيين بوحشية في شمالى أوغندا، ويمارس القتل والاغتصاب ونهب القرى وتجنيد الأطفال قسراً. ونتيجة لذلك تعرض الآلاف للنزوح، وأصبحوا

**تكتشف** حالة أحدى مستوطنات اللاجئين، وهي أكول-بي في منطقة بيدر، عن بعض المشاكل المحددة التي تنشأ عندما يضطر اللاجئون إلى العيش في مستوطنات تقع في خضم الصراعات المسلحة.

## الصراع والفرار

تنتمي غالبية اللاجئين المعترف بهم رسمياً في أوغندا، وعددتهم 174 ألف لاجئ، إلى الجارة الشمالية لأوغندا وهي السودان. وقد فر هؤلاء من أطول حرب أهلية شهدتها أفريقيا وتميزت بتأثيرها المدمر على السكان المدنيين. وطبقاً للسياسة الأوغندية التي تقضي بأن يقيم كل اللاجئين وطالبي

كما أن توطين اللاجئين في مناطق الصراع يمثل خرقاً للقانون الدولي من ناحية أخرى، خصوصاً في ظل مبدأ مسؤولية الدولة. وقد عبر اللاجئون الذين عاشوا في أكول-بي عن معارضتهم الشديدة لنقلهم إلى مستوطنات في شمالي أوغندا؛ إذ ذكر كثيرون منهم أنهم يفضلون العودة إلى السودان على النزوح إلى شمالي أوغندا. وإذا اضطر هؤلاء اللاجئون فعلاً تحت وطأة الظروف إلى العودة إلى السودان فقد يمثل ذلك الوضع خرقاً للمادة ٢٣ من اتفاقية ١٩٥١ للالاجئين التي تحرم عودة اللاجئين (المباشرة أو غير المباشرة) أو إرجاعهم قسراً إلى حدود الأراضي التي كانت حياتهم وحياتهم معرضة فيها للتهديد.

### سياسة التوطين

تكشف قصة أكول-بي أيضاً عن مشكلة عميقه تتعلق بسياسة التوطين نفسها. فإلى جانب انتهاك حق اللاجئين في حرية التحرك، الذي تكتله المادة ٢٦ من اتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين، توجد ثغرات في جانبين على الأقل من جوانب هيكل التوطين.

إذا كانت هجمات «جيش الرب للمقاومة» لها مغزى سياسي، فمن الممكن أيضاً أن يكون وراءها بعض العوامل الأخرى المتعلقة بهيكل التوطين. ففي السياغ الموجود في شمالي أوغندا مثلاً يؤدي هذا الهيكل في الواقع الحال إلى تركيز الناس في مناطق ليست آمنة أصلاً، فيصبح وجود عدد كبير من المدنيين غير المسلحين في منطقة صراع هدفاً سهلاً واضحاً يمكن أن يهاجمه المتطرفون. كما أنه نظراً لحجم النزوح الداخلي في شمالي أوغندا، وما نجم عنه من شح في الموارد البديلة، أصبحت المستوطنات من المناطق

## كما يمثل هيكل التوطين نوعاً من التآمر على التنمية الطويلة الأجل

القليلة التي يمكن فيها الحصول على الغذاء. وهكذا يؤدي هيكل التوطين إلى إيجاد قاعدة موارد لاقتصاد الحرب، تقدم الإمدادات من المواد الغذائية والأفراد والمعلومات بصورة يعتمد عليها.

كما يمثل هيكل التوطين نوعاً من التآمر على التنمية الطويلة الأجل بسبب سلبه اللاجئين بعض قدراتهم الكامنة وتقييده حرية تحركهم في التحرك. فمن المعروف عموماً أن اللاجئين يمكن أن يكونوا مورداً للدول المضيفة، لا عبئاً عليه - وينبغي اعتبارهم كذلك. ولكن يتم استغلال القدرات التمويهية لدى اللاجئين استغلالاً مفيدةً من جانب الدولة المضيفة

النتائج باهتمام يذكر من جانب السلطات، الأمر الذي سهل على «جيش الرب للمقاومة» تنفيذ الهجوم الثاني. وأعلن جيش الرب منذ ذلك الوقت أنه يعتبر اللاجئين السودانيين أهدافاً مشروعة لهجماته. ولكن على الرغم من أن حوالي ثلث اللاجئين النازحين من أكول-بي البالغ عددهم ٢٤ ألفاً نقلوا منذ ذلك الحين من كيرياندونغو إلى مستوطنة

كيانغوالى الآمنة نسبياً

في منطقة هوينا (غربي أوغندا)، إلا أن الحكومة تعزم إعادة اللاجئين الباقين مرة أخرى إلى شمالي أوغندا، ولكن إلى مستوطنات مختلفة.

ولهذا القرار دلالات، الأولى أنه يعني أن اللاجئين يجري توطينهم في منطقة للصراع من الواضح تماماً أن حياتهم فيها معرضة للخطر. والثانية أن اللاجئين الذين تتكون أغليتهم من مواطنين سودانيين سيتم توطينهم قرب الحدود مع نفس البلد الذي فروا منه، وفي الحالتين هناك مخالفة للقانون الدولي.

فالمعروف أن اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين والصكوك المتعلقة بها، واتفاقية اللاجئين التي أبرمتها منظمة الوحدة الأفريقية عام ١٩٦٩، تنص على ضرورة قيام الدول بحماية اللاجئين من ظروف بعينها مثل الحرب والاضطهاد التي أدت إلى فرارهم من بلدانهم الأصلية. ويمثل توطين اللاجئين وسط صراع لا يقل ضراوة عن الصراع الذي فروا منه خرقاً واضحاً لهذا الالتزام. كما أكدت اللجنة التنفيذية لمفوضية شؤون اللاجئين على أهمية هذا الالتزام عندما ذكرت أنها «تدين (بصورة قاطعة) كافة انتهاكات حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء وسلامتهم، وخصوصاً الهجمات العسكرية أو المسلحة على مخيمات اللاجئين

ومستوطناتهم». كما حثت اللجنة الدول والأطراف الأخرى على دعم التدابير التي «تعزز من حماية مستوطنات اللاجئين ومخيماتهم».³ ومن الواضح أن العباء الأكبر يقع على عاتق الحكومة الأوغنندية في اتخاذ كل التدابير الالزامية لضمان حماية اللاجئين من هجمات «جيش الرب للمقاومة».

وبالإضافة إلى ذلك، فإن نقل اللاجئين السودانيين إلى مستوطنات في شمالي أوغندا يجعلهم في موقع قريب بدرجة خطيرة إلى حدود البلد الذي فروا منه، وهذا ما يعد خرقاً للمادة (٢٦) من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الخاصة باللاجئين التي تنص على أنه «لدواعي الأمان يجب على دول اللجوء، قدر الإمكان، أن تقوم بتوطين اللاجئين بعيداً عن حدود بلدانهم الأصلية بمسافة معقولة».

الهجرة لا يتاسب مع مقدار الحماية المقدمة لهم، على الرغم من أن «جيش الرب للمقاومة» طوال الحملة الوحشية التي شنها لم يقتصر هجماته على المواطنين الأوغنديين، إذ استهدف أيضاً العديد من مستوطنات اللاجئين. ففي ١٤-١٣ يوليو/تموز ١٩٩٦ تعرضت مستوطنة أكول-بي إلى هجوم بالغة التدمير من جانب المتطرفين. وفي اليوم الأول

## يتم توطين اللاجئين في مناطق الصراع

اختطف سائقان واشان من ضباط الشرطة، وقتل حوالي ٢٢ لاجئاً، وفي اليوم التالي اقتيد حوالي ٧٦ لاجئاً و تعرضوا بصورة منهجة لإطلاق النار عليهم وللسحل والضرب بالهراوات حتى الموت، وجرح ٢١ شخصاً آخر. ولم تلق الدعوة إلى إغلاق المستوطنة ونقل اللاجئين إلى مكان أكثر أمناً أي آذان صاغية.

وعلى الرغم من إدخال تحسينات على مستوى الحماية فور هذا الاعتداء، فقد ظل الإحساس بعدم الأمان يسيطر على المنطقة. وثبت فعلاً أن خوف اللاجئين من وقوع مزيد من الاعتداءات له ما يبرره: ففي الخامس من أغسطس/آب ٢٠٠٢، هاجم متسلدو «جيش الرب للمقاومة» مستوطنة اللاجئين مرة أخرى، وقتلوا حوالي ٦٠ لاجئاً واحتطفوا ١٩ شخصاً، من بينهم أربعة من العاملين بلجنة الإغاثة الدولية.¹ وتم إغلاق المستوطنة في أعقاب هذا الحادث، ونقل جميع اللاجئين بها إلى مستوطنة كيرياندونغو في منطقة ماسيندي.

## توطين اللاجئين في مناطق الصراع

تميزت الفترة التي أعقبت حادثي الاعتداء على أكول-بي برد فعل حكومي يفتقر إلى التحليل الدقيق وينتهي حقوق الإنسان الأساسية. فمثلاً، على الرغم من شدة الهجمة الكبرى الأولى في عام ١٩٩٦، لم تر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولا الحكومة الأوغنندية مبرراً لإغلاق مستوطنة أكول-بي ونقل اللاجئين منها إلى مكان آخر أكثر أمناً. ومع أنه تم إرسال المزيد من رجال الجيش للدفاع عن المستوطنة، إلا أن وجودهم لم يكن منتظماً ولا كافياً لطمأنة السكان من عدم حدوث اعتداءات مماثلة مرة أخرى، ناهيك عن منع أي اعتداء من الأصل.

كما أوضحت دراسة أجريت في أكول-بي في أبريل/نيسان ٢٠٠٢ أن المستوطنة كانت لا تزال معرضة للهجوم، وأنها في ضوء تجدد الحرب أخيراً في شمالي أوغندا أصبحت حياة اللاجئين بها وحياة غيرهم في المنطقة المحيطة بها في خطر داهم. ولم تحظ هذه

## شبكة المنظمات غير الحكومية الإفريقية المعنية بحماية اللاجئين

تشكلت شبكة المنظمات غير الحكومية الإفريقية لحماية اللاجئين في مارس/آذار ٢٠٠٢ بهدف تجميع نتائج الأبحاث والمساعدات العملية على نحو متكملاً.

وتتألف الشبكة من منظمات غير حكومية ومؤسسات أكاديمية من دول شرق ووسط إفريقيا ومنطقة القرن الإفريقي، بما في ذلك إثيوبيا وبوروندي وكينيا وتanzania وأوغندا والسودان والصومال. ولا تفرض أي رسوم على أعضاء هذه الشبكة، والشرط الوحيد للعضوية في الشبكة هو العمل النشط في مجال الهجرة القسرية. ويقع مقر الشبكة في مكتاب «مشروع قانون اللاجئين»، كلية الحقوق، جامعة ماكيريري، كمبالا، أوغندا.

وتركت الشبكة حالياً على تقديم الخدمات التالية:

- موقع على شبكة الإنترنت
  - قائمة بريدية إلكترونية للراغبين في تلقي معلومات تتعلق بنشاط الشبكة
  - تبادل المعلومات
  - إتاحة موقع على الإنترنت للمنظمات الأعضاء في الشبكة
  - تيسير البحث/الوصلات الإلكترونية
  - تبادل المعلومات بين الشبكات
- كما تنظر الشبكة في إنشاء مجموعة للمنافسة الإلكترونية، وقد أعربت المنظمات الأعضاء في الشبكة عن رغبتها في القيام بمشروعات مشتركة.

**موقع الشبكة:**

[www.muklaw.ac.ug/anrpn](http://www.muklaw.ac.ug/anrpn)

**عنوان البريد الإلكتروني:**  
coordinator@muklaw.ac.ug

غالباً ما تكون بطاقة  
الجسم الغذائية وسيلة  
التعريف الوحيدة التي  
يمتلكها اللاجئون.  
كيريانوغو، أوغندا.

من هذا التحليل الموجز يمكن أن نخلص إلى نتيجتين هامتين؛ الأولى أن توطين اللاجئين في مناطق الصراع يمثل خرقاً سافراً للقانون الدولي، والثانية أن تجربة اللاجئين في أكول-بي تثير تساؤلات عن مدى ملائمة هيكل توطين اللاجئين، من حيث الحماية والمعونات. كما أن قرار الحكومة الأوغندية بنقل آلاف اللاجئين السودانيين إلى منطقة أخرى في شمال أوغندا لا يبشر بخير فيما يتعلق بالسلامة المادية والبدنية لكل من اللاجئين والمجتمعات المضيفة لهم في المستقبل.

**إمانويل باغندَا ولوسي هوڤيل يعملاً في مشروع قانون اللجوء» بكلية الحقوق في جامعة ماكيريري.**

Refugee Law Project,  
Faculty of Law, Makerere University,  
PO Box 33903, Kampala, Uganda  
البريد الإلكتروني: rlp@infocom.co.ug

يجب السماح لهم بحرية الاندماج مع المجتمعات المحلية (في إطار الحد الأدنى من القيود حسب الضرورة). أما السياسة التي تقتصر تواجد اللاجئين على المناطق الريفية دون تمييز، وب بدون النظر بعده، الاعتبار إلى خلفياتهم وقدراتهم المتعددة، فلا تتناسب مع هذا النموذج المثالى. وبالمثل نجد أن سياسة التوطين تؤدي إلى التضييق على المبادرات التي قد تأتي من جانب السكان المحليين، الأمر الذي يؤدي دائماً إلى إشاعة التوتر بين اللاجئين والمجتمعات الوطنية بدلًا من حفز روح المبادرة.

وبالإضافة إلى ذلك، يعد هيكل التوطين من عوامل هدم عملية تسمية القدرات الشخصية للأجئين. فبجرائم اللاجئين من الوصول إلى المناطق التي يشعرون فيها بالأمان وبوضعهم في مستوطنات، تتسبب الحكومة ومفوضية شؤون اللاجئين في تأكيل قدرتهم على اتخاذ القرار بأنفسهم فيما يتعلق بإحساسهم بالأمان وتنمية إمكاناتهم الشخصية. وهذا ما يؤدي إلى إدامة نمط الوصاية الذي يُعيق اللاجئين معتمدين دائماً على نظام ثبت عدم جدواه في تقديم الحماية المطلوبة لهم. كما أن معظم اللاجئين ليس أمامهم سبيل لمغادرة المستوطنات؛ لأن مغادرتها تؤدي إلى سحب المعونات المقدمة إليهم نهائياً، ومن ثم يقعن في مأرق عصيب، فإذا البقاء في مكان تعرضاً فيه حياتهم للخطر وإما مغادرة المستوطنة لمحاولة الاضطلاع بشؤونهم بأنفسهم.



# إدارة شؤون اللاجئين في كينيا

إعداد: اتحاد اللاجئين في كينيا

اتهامهم بأي تهمة، بينما يجبر آخرون على دفع رشاوى لضباط الشرطة للإفراج عنهم. وتتجاهل الشرطة بشكل فج وثائق مفوضية شؤون اللاجئين التي تبين أن اللاجئ/ طالب اللجوء معروف للمفوضية. وعلى الرغم من أن المفوضية والحكومة متقدمان على تقديم وثائق مشتركة لللاجئين وطالبي اللجوء، إلا أن هذه المبادرة تعطلت أكثر من عام. وما زال تحرش الشرطة باللاجئين واستغلالهم وترهيبهم مستمراً بلا هوادة.

وتتسم محنة طالبي اللجوء في كينيا بأنها شديدة القسوة. فبينما ينتظر طالبو اللجوء بت طلباتهم، فإنهم بحكم الواقع لا يدخلون ضمن اختصاص المفوضية. ومن ثم ليست أمامهم أي فرصة للانتفاع بالإعانتات الاجتماعية أو سبل الحماية؛ فيفترضون للتحرش من جانب الشرطة، ولجميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي وسوء المعاملة والتمييز. ويقول مكتب المفوضية إن صلاحياته لا تسمح إلا بتقديم الحماية

**تستضيف كينيا ٢٥٠ ألف لاجئ تقريباً من أكثر من ١١ بلداً مزقتها الحروب.**

على الرغم من أن الموقع المؤقت الذي كان اللاجئون يحتمون به لا يبعد أكثر من ٥٠٠ متر عن الحدود حيث يسفر القتال. وبالإضافة إلى ذلك فقد زارت الإدارة المحلية الموقع عدة مرات وهددت اللاجئين بال تعرض لعواقب وخيمة إذا رفضوا العودة إلى الصومال، وكان معظم هؤلاء اللاجئين من النساء والأطفال. ولم يتصد أحد لهذا الانتهاك الواضح لمبدأ عدم الإرجاع القسري.

ولا شك أن التشريع المرتقب سيحقق الكثير باتجاه وضع إطار واضح لحماية اللاجئين. إذ إن مشروع دستور كينيا الجديد يضم من اللاجئين حق عدم الإرجاع القسري، ويكافى البرلمان بمسؤولية سن تشريع خاص باللاجئين خلال عام من سريان الدستور الجديد، بل إن الدستور الجديد يعترف بالحق في طلب اللجوء باعتباره حقاً دستورياً.

## تنصلت الحكومة حتى اليوم من مسؤولياتها

لللاجئين المعترف بهم فقط. وفي ضوء هذه المحنة القاسية تجد المفوضية نفسها بحاجة إلى مراجعة صلاحياتها وتقديم الحماية والمعونات المطلوبة لطالبي اللجوء.

### المواقف المختلفة من اللاجئين

ما زال المجتمع المدني يجعل مدى المحنـة التي يتعرض لها اللاجئون، وغالباً ما يؤدي هذا الجهل مع الركود الاقتصادي الحالي إلى نشر روح الكراهية للأجانب والعداوة لللاجئين. ومع أن الثقافات الأفريقية مشهورة بكلمـة الضيافة، إلا أن من الواضح أن هذه الفضيلة قد أصبحت اليوم أثراً بعد عين.

وتبين التجارب أن الكثير من السياسيين لن يتعدد خلال عملية التحضير للانتخابات في التلاعب بأوضاع اللاجئين كأداة للكسب أصوات الناخـين. فالمعروف أن أعضاء البرلمان يشوهون الحقائق ويصورون اللاجئين في قوالب نمطية ثابتة على أنهـم شـر مستطـير وعلى أنهـم المصدر الوحـيد لتزاـيد معدلات الجـريمة وانـعدام الأمـن في البـلـاد وانتـشار الأـسلـحة غـير المـرـخصـة ونـدرـة المـوارـد. كما عـرف عن بعضـ البرـلمـانـيين أنهـ يـشيرـ إلىـ المعـونـات الإنسـانيةـ المـوجهـةـ لـلـلاـجـئـينـ فيـ المـخيـماتـ علىـ أنهاـ دـلـيلـ يـثـبـتـ الزـعـمـ القـائـيـ بـأنـ الـلاـجـئـينـ يـتـمـتـعـونـ بـمـسـتـوـيـاتـ مـعـيشـيـةـ

وقد تنصـلتـ الحكومةـ حتـىـ الـيـوـمـ منـ مـسـؤـولـيـاتـهاـ،ـ وأـشـرـتـ أنـ تـعـهـدـ بهاـ لـمـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ.ـ فـقـبـلـ المـفـوضـيـةـ،ـ إـلـيـ جـانـبـ وـلـايـتهاـ الـمـتـمـثـلـةـ فـيـ تـقـدـيمـ الـحـمـاـيـةـ وـتـوـفـيرـ الـمـعـونـاتـ الـإـنسـانـيـةـ.ـ مـسـؤـولـيـةـ اـسـتـقـبـالـ الـلاـجـئـينـ وـتـسـجـيـلـهـمـ،ـ وـتـرـيـبـ موـاعـيدـ عـرـضـهـمـ عـلـىـ إـجـرـاءـاتـ بـتـ وـضـعـ الـلـاجـئـ،ـ وـجـرـاءـ المـقـابـلـاتـ لـتـحـدـيدـ أـهـلـيـتـهـمـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ الـلـاجـئـ،ـ وـتـقـرـيرـ مـدـىـ أـحـقـيـتـهـمـ فـيـ،ـ وـالـنـظـرـ فـيـ طـلـاتـ الـإـسـتـنـافـ ضدـ رـفـضـ طـلـاتـ الـلـاجـئـ،ـ وـالـبـلـتـ فـيـ الـإـسـتـنـافـاتـ،ـ إـحـالـةـ الـلـاجـئـينـ إـلـىـ الـمـخـيمـاتـ.ـ أـيـ أـنـ الـمـفـوضـيـةـ فـيـ وـاقـعـ الـحـالـ تـقـومـ بـدـورـ وزـارـةـ حـكـومـيـةـ،ـ وـبـذـلـكـ تـعرـضـ استـقلـالـيـتهاـ وـفـعـالـيـتهاـ فـيـ مـجـالـ تـقـدـيمـ الـحـمـاـيـةـ لـلـلاـجـئـينـ إـلـىـ الـغـطـرـ الشـدـيدـ.

### تحرش الشرطة

من المشـاكـلـ الـأسـاسـيـةـ الـتـيـ تـواـجـهـ الـلاـجـئـينـ تـحـرـشـ الشـرـطـةـ بـهـمـ.ـ فـالـشـرـطـةـ تـشـنـ غـارـاتـ دـورـيـةـ عـلـىـ الـمـنـاطـقـ الـتـيـ يـغلـبـ الـلاـجـئـونـ عـلـىـ سـكـانـهـاـ.ـ وـقـدـ وـرـدـ أـنـهـ تـقـومـ فـيـ أـشـاءـ هـذـهـ الـغـارـاتـ بـقـتـيشـ بـيـوتـ الـلاـجـئـينـ وـتـسـيءـ معـاملـةـ الـلاـجـئـينـ وـتـعـتـديـ عـلـيـهـمـ وـتـرـهـيـبـهـمـ وـتـلـقـيـ القـبـضـ عـلـيـهـمـ ظـلـماـ.ـ وـيـتـعـرـضـ لـلـاجـئـونـ كـثـيـرـونـ لـلـحـجزـ فـيـ زـنـزـانـاتـ الشـرـطـةـ لـعـدـةـ أـيـامـ مـنـ دونـ

**يـنـتـمـيـ عـمـظـمـ هـؤـلـاءـ الـلاـجـئـينـ إـلـىـ الصـومـالـ وـالـسـوـدـانـ وـإـثـيوـبـياـ وـمـنـطـقـةـ الـبـحـيرـاتـ الـعـظـمىـ.ـ وـيـوجـدـ مـخـيمـانـ رـسـمـيـانـ لـلـلاـجـئـينـ فـيـ كـينـياـ،ـ هـمـ مـخـيمـ دـادـابـ الـذـيـ يـقـعـ عـلـىـ مـقـرـبـةـ مـنـ الـحـدـودـ الـصـومـالـيـةـ وـبـهـ ١٥٠ـ أـلـفـ لـاجـئـ تقـرـيـباـ،ـ وـمـخـيمـ كـاكـوـماـ الـواقـعـ فـيـ شـمـالـيـ كـينـياـ قـرـبـ الـحـدـودـ الـسـوـدـانـيـةـ،ـ وـبـهـ ٨٣ـ أـلـفـ لـاجـئـ تقـرـيـباـ.**

وـتـبـعـ الـحـكـومـةـ الـكـيـنـيـةـ خـطـةـ لـتـسـكـنـ الـلاـجـئـينـ فـيـ الـمـخـيمـاتـ تـقـضـيـ بـمـرـورـ الـلاـجـئـينـ بـإـجـرـاءـاتـ بـتـ أـوضـاعـهـمـ عـلـىـ أـنـ يـلـتـزمـواـ فـورـ الـانتـهـاءـ مـنـهاـ بـإـقـامـةـ فـيـ الـمـخـيمـ رـيشـاـ يـتمـ التـوـصـلـ إـلـىـ حلـ دـائـمـ لـمـشـكـلـهـمـ.ـ وـلـكـنـ لـأـسـبـابـ عـدـيدـةـ (ـمـنـهـاـ انـدـامـ الـأـمـنـ فـيـ الـمـخـيمـاتـ وـالـمـشاـكـلـ الـصـحـيـةـ وـعـدـمـ التـكـيفـ مـعـ الـحـيـاةـ فـيـ الـمـخـيمـاتـ)ـ يـتـحدـىـ كـثـيـرـونـ مـنـ الـلاـجـئـينـ هـذـاـ الشـرـطـ فـيـشـقـونـ طـرـيقـهـمـ إـلـىـ الـمـدنـ الـكـيـنـيـةـ.ـ وـمـنـ الـمـقـدـرـ أنـ ٣٠ـ ٥٠ـ أـلـفـ لـاجـئـ طـالـبـ لـجـوءـ يـقـيمـونـ إـقـامـةـ غـيرـ شـرـعيـةـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـحـضـرـيـةـ بـكـينـياـ.

ويـشـتـرـطـ عـلـىـ طـالـبـ الـلـاجـئـ المـرـورـ بـإـجـرـاءـاتـ بـتـ أـوضـاعـهـمـ فـيـ نـيـروـبـيـ،ـ وـهـيـ أـشـاءـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ لـأـدـخـلـونـ فـيـ إـطـارـ حـمـاـيـةـ مـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ؛ـ وـلـذـلـكـ إـلـيـهـمـ يـعـانـونـ مـنـ نـقـصـ الـمـعـونـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـمـنـ تـحرـشـ وـاستـغـالـ الـمـسـؤـولـيـنـ عـنـ تـفـيـدـ الـقـانـونـ إـلـىـ جـانـبـ الـرـوـحـ الـعـدـائـيـةـ لـدـىـ الـأـهـالـيـ.

### المسـؤـولـيـاتـ

انـضـمـتـ كـينـياـ إـلـىـ اـتـقـاـقـيـةـ ١٩٥١ـ وـصـادـقـتـ عـلـىـ اـتـقـاـقـيـةـ مـنـظـمـةـ الـوـحدـةـ الـأـفـرـيـقـيـةـ الصـادـرـةـ عـامـ ١٩٦٩ـ وـعـلـىـ إـلـعـامـ الـعـالـمـيـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ بـإـلـاضـافـةـ إـلـىـ الـمـعـاهـدـاتـ الـدـولـيـةـ الـأـخـرـىـ الـخـاصـةـ بـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ.ـ وـتـتـولـيـ الـأـمـانـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـلاـجـئـينـ بـوزـارـةـ الـدـاخـلـيـةـ مـسـؤـولـيـةـ إـدـارـةـ أـوضـاعـ الـلاـجـئـينـ.ـ وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ طـرـحـ مـشـرـوـعـ قـانـونـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ أـمـامـ الـبـرـلـامـانـ،ـ إـلـاـ أـنـ كـينـياـ لـأـزـالـ

تفـقـرـ إـلـىـ تـشـرـيعـاتـ تـخـتـصـ تـحـدـيدـاـ بـالـلاـجـئـينـ،ـ وـبـدـونـ هـذـهـ التـشـرـيعـاتـ تـظـلـ الـحـمـاـيـةـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـاـتـقـاـقـيـاتـ أـمـرـاـ عـصـيـاـ عـلـىـ الـلاـجـئـينـ.

وـفـيـ حـادـثـ قـرـيبـ تـدـقـقـ فـيـ الـلـاجـئـينـ الصـومـالـيـونـ إـلـىـ مـانـدـيرـاـ فـيـ كـينـياـ،ـ رـفـضـتـ الـحـكـومـةـ نـقـلـ الـلاـجـئـينـ إـلـىـ مـوـقـعـ أـكـثـرـ أـمـنـاـ

الدعم للموارد اللازمة للتعامل بصورة فعالة مع التحديات التي تعرّض حماية اللاجئين في أفريقيا. ويجب على المفوضية لا تستسلم للوضع الراهن فتبقى بلا دور فعال في مواجهة انتهاك الدولة لحقوق اللاجئين، بل يجب أن تبادر بالدعوة إلى احترام اللاجئين وبدل الضغط لإحداث تغيير إيجابي.

### الجهات الأخرى

تبذل المنظمات غير الحكومية جهوداً كبيرة للتوجيه الانتباه إلى أوضاع اللاجئين والدعوة إلى التعامل تعاملًا إيجابيًا مع حقوقهم. ومن أمثلة هذه الجهود أول حلقة دراسية مشتركة لأعضاء البرلمان الكينيين والأوغنديين، التي نظمها مجلس اللاجئين في كينيا في أبريل/نيسان 2002، بالتعاون مع لجنة المحامين لحقوق الإنسان (نيويورك) ومشروع قانون اللاجئين في أوغندا. وكان الهدف من هذه الحلقة هو التعريف والإعلام والتوعية بالقضايا المتعلقة باللاجئين، وبالدور المحوري الذي يلعبه البرلمانيون في حماية اللاجئين. وكانت مبادرة ناجحة بينت الحاجة الواضحة إلى مثل هذه المحاولات لإيجاد بيئة تؤدي إلى تحقيق سلامة اللاجئين وحمايتهم بصورة فعالة. وقد بدأت هذه المبادرة تتسع الآن لتشمل قطاعات أخرى، مثل القضاء والمسؤولين عن تنفيذ القانون.

### خاتمة وتوصيات

بدأ استعداد الحكومات الأفريقية لاستضافة

اللاجئين وسلامتهم.

وما زالت فضائح الفساد والفضائح الجنسية التي شابت عمل المكاتب التابعة للمفوضية مصدرًا للقلق 2. فلم يتخد حتى الآن أي إجراء تأديبي واضح للتعامل مع هذه المخالفات. وجدير بالذكر أيضًا أن مدونة السلوك الخاصة بالمفوضية التي بدأ العمل بها أخيراً طرحت على أنها وثيقة «مقدمة أخلاقياً»، لا وثيقة ملزمة للعاملين بالمفوضية.

وتنقسم مفوضية شؤون اللاجئين في كينيا بأنها بعيدة عن متناول اللاجئين الذين يعتذر عليهم التعامل المباشر معها. فالقرارات الخاصة بأحقيبة طالبي اللجوء تعطى لهم مكتوبة، مثلًا في ذلك مثل ترتيب مواعيد المقابلات. والتعامل مع اللاجئين يتم في أضيق الحدود حتى لا يجد اللاجئون فرصة لطرح تساؤلاتهم أو سبيلاً لإثارة التساؤلات حول العملية نفسها. وفي مناسبات عديدة اضطررت بعض المنظمات غير الحكومية إلى التدخل نيابة عن اللاجئين لعقد اجتماع مع ممثلي جموع اللاجئين والمفوضية لتناول القضايا المهمة. وما زالت المفوضية تقترن إلى المعلومات الكافية بشأن أوضاع اللاجئين على أرض الواقع كنتيجة مباشرة لبعدها عن اللاجئين الذين يفترض أنها تعمل لخدمتهم.

وحيث أن مفوضية شؤون اللاجئين تتمتع بتأييد الدولة في توليها دور القيادة في مجال حماية اللاجئين، فيجب عليها أن تستغل وضعها لفهم آليات حماية اللاجئين وتعينا

أفضل من أهل البلاد. وهكذا فإن إلقاء اللوم على اللاجئين يصرف الانتباه عن مسؤوليات أعضاء البرلمان تجاه ناخبيهم.

### مفوضية شؤون اللاجئين وحماية اللاجئين

مفاوضات الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي الوكالة المسؤولة عن لبت وضع اللاجئين وإجراء عملية إعادة التوطين. وقد أشعل كاهلها في سياق تفزيذ ولايتها الحمل الزائد الذي تحمله، وأدى الدور المزدوج الذي تقوم به إلى الحد من فاعليتها. فعلى طالبي اللجوء أن يمرروا بإجراءات بت أوضاعهم بصورة فردية حتى يتأهلو للانقطاع بالمعونات التي تقدمها المفوضية، ومع الأسف فقد تستغرق هذه العملية ما بين ستة وثمانية أشهر، وفي هذه الأثناء ليس أمام طالب اللجوء أي فرصة للانقطاع بالمعونات الاجتماعية أو الخدمات الطبية أو التعليم أو غيره من المرافق الأساسية.

وقد توقفت حركة إعادة التوطين منذ أكثر من عام نتيجة للكشف عن واقعة من الفساد الطويل، حيث اتضح أن طالبي اللجوء يدفعون ببالغ من المال للحصول على معونات إعادة التوطين التي تقدمها المفوضية. 1. ولم تستأنف هذه العملية حتى اليوم، الأمر الذي يعني أن الكثير من الحالات المستحقة لا تجد من يهتم بها، وهو ما يعقد من الوضع اليائس أصلًا. ولذلك فعل البلدان المستقبلة أن تبذل الضغوط اللازمة للشرع مرارًا آخر في تفزيذ برنامج إعادة التوطين لمصلحة

الجاتن صوماليات من  
البلدان ينتظرون الحصول  
على تأكيد لنقاوم إلى  
كاكوا لإعادة توطينهم  
في الولايات المتحدة  
في الولايات المتحدة  
الأمريكية.



## تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش بشأن مهنة اللاجئين في نيروبي وكمبالا

يرجع عشرات الآلاف من اللاجئين تحت وطأة ظروف مرعبة ويعاجلهم أخطاراً جمة في العاصمتين الكينية والأوغندية، حيث تقاعست حكومتا البلدين عن تحذير العد الأدنى من الخلوات الالزامية لحماية اللاجئين والاعتاء بهم، حسبما جاء في تقرير<sup>١</sup> أصدرته منظمة هيومن رايتس ووتش، وهي منظمة دعاية عن حقوق الإنسان تتخذ نيويورك مقراً لها.

وقالت المنظمة في تقريرها إن اللاجئين يجبرون على النوم في الشوارع، أو في شقق فقرة ومكتظة في أفقر أحياء نيروبي وكمبالا؛ كما يتعرض اللاجئون للضرب والعنف الجنسي والمضايقات والابتزاز، والاعتقال التعسفي من جانب المجرمين المحليين ووكالات النيابة الذين يتلقونهم من بلدانهم الأصلية (ولا سيما أفراد أمن الدولة من رواندا وإثيوبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية)، بل حتى من جانب الشرطة الكينية والجنود الأوغنديين.

ولا تتقد منظمة هيومن رايتس ووتش حكومتي أوغندا وكينيا فحسب، بل تتهم أيضاً مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعدم الاستجابة لبواحث قلق اللاجئين في المدينتين؛ وتقنجم هذا عن السياسة التي انتهتها المفوضية عام ١٩٩٧، والتي تعطى الأولوية لللاجئين المقيمين في مخيمات محددة، وتغدو مفوضية شؤون اللاجئين من الإساءة لحكومة البلدين المضيفتين اللتين تشتهران إقامة المخيمين في المخيمات.

وتقول منظمة هيومن رايتس ووتش في تقريرها إن المساعدة المقدمة لللاجئين المقيمين في المدينتين من جانب منظمات مثل مشروع قانون اللاجئين في كمبالا أو اتحاد اللاجئين الكيني في نيروبي لا تعدو أن تكون بمثابة قطعة في المحيط... فليس بمقدر هذه الوكالات أن تفعل أي شيء ذي بال لحماية اللاجئين من الهجمات العنيفة..

وقد دعت منظمة هيومن رايتس ووتش مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحكومتي البلدين إلى منح اللاجئين المقيمين في المدن الصفة القانونية لللاجئين، والارقاء بأنظمة البت في وضع هؤلاء في كل البلدين. كما حثت المنظمة الحكومات المانحة للمعونات على إتاحة المزيد من الموارد لحماية ومساعدة اللاجئين في المناطق الحضرية، والتوجيه بإجراءات إعادة توطينهم في بلد ثالث.

<sup>١</sup> يمكن الاطلاع على التقرير الكامل للمنظمة، الذي يقع في صفحة ٢٨، والعنوان: 'Hidden in Plain View' في الموقع التالي: [www.hrw.org/reports/2002/kenyugan/](http://www.hrw.org/reports/2002/kenyugan/)

وفي ٦ ديسمبر/كانون الأول، نشرت منظمة هيومن رايتس ووتش تقريراً آخر يعذر من أن الشرطة الكينية تتخذ الهجمات التي وقعت في ٢٨ نوفمبر/تشرين الثاني على سياح إسرائيليين في موسمها مبرراً لأخذ إجراءات صارمة ضد اللاجئين في نيروبي. وفي الفترة بين ٢٩ نوفمبر/تشرين الثاني و٦ ديسمبر/كانون الأول، قامت الشرطة بثلاث حملات مدعاة كبيرة ضد اللاجئين في العديد من ضواحي نيروبي، حيث اعتقلت بصورة تصفية المشرفات من اللاجئين من إثيوبيا والصومال والسودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية.



في هذه العملية، ومن الضروري أن يحضر ممثلو المجتمع عموماً هذه المحادثات - فهم الذين يتولون فعلاً بناء السلام على أرض الواقع.

كما يجب استكشاف الحلول الدائمة التي تأخذ صورة التكامل المحلي، خصوصاً في حالة اللاجئين ذوي المهارات المهنية الذين قد يسهّلوا إسهاماً كبيراً في المجتمع والاقتصاد المحلي. ولكي تتجدد عملية إعادة التوطين، يجب أن تعمل الأطراف المعنية بكفاءة واسعة أفق اعتماداً على معلومات وافية. وقد بدأنا الآن نشهد الإعداد لإعادة توطين عشرة آلاف صومالي من قبائل الباント في الولايات المتحدة. ومن ثم تظهر الحاجة إلى ضمان تهيئة هؤلاء اللاجئين للتغيير الجذري الذي سيطرأ على نمط حياتهم، وتزويدهم بآليات التأقلم قبل الهجرة.

كما لا ينبغي تجاهل مبدأ المشاركة في تحمل الأعباء: فالدول المضيفة لا يمكن أن تترك لتحمل آثار اللجوء وحدها، وليس من الواقع أن تضغط المفوضية والمجتمع الدولي على الدول الأفريقية لمواصلة قبول اللاجئين دون التعامل مع التحديات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية الجمة التي تجثم عن هذه المسؤولية. كما يجب أن تستغل مفوضية شؤون اللاجئين وضعها الفريد في مجال حماية اللاجئين لترجمة الالتزامات الفضلى بالمشاركة في تحمل الأعباء إلى واقع عملي ملموس.

لمزيد من المعلومات عن اتحاد اللاجئين في كينيا يرجى الكتابة إلى العنوان التالي:  
refcon@iconnect.co.ke

<sup>١</sup> لمزيد من المعلومات انظر [www.irinnews.org/report.asp?ReportID=20160](http://www.irinnews.org/report.asp?ReportID=20160)

<sup>٢</sup> انظر نشرة المجرة القسرية، العدد ١٥، ص. ١٩-٢٦ [www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR15/fmr15.15.pdf](http://www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR15/fmr15.15.pdf)

<sup>٣</sup> انظر نشرة المجرة القسرية، العدد ١٥، ص. ٤٨ [www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR15/fmr15.19.pdf](http://www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR15/fmr15.19.pdf)

اللاجئين يتضاءل، والدليل على ذلك تشديد سياسات تسكين اللاجئين في المخيمات والتحيز في حماية اللاجئين والطرد الصريح لهم بحجة اشتداد الضغوط التي يخلقها اللاجئون على النظم الاقتصادية المتعثرة.

ومن السبل الأساسية لتحسين أوضاع اللاجئين التوعية، إذ يجب إعلام الجهات الأساسية النشطة في مجال حماية اللاجئين - وهي الشرطة والحكومة والقضاء - وتشجيعها على قبول المسؤولية عن حماية اللاجئين. ويجب الدعوة إلى جعل القضاء أكثر انحرافاً في حماية اللاجئين، كما يجب توعية المجتمع المدني من خلال الإعلام والتعليم المدني للقضاء على كراهية الأجانب وتعزيز الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان.

ويجب أن تخلص مفوضية شؤون اللاجئين من دور المزدوج الذي تولى القيام به حالياً لكي تتمكن من تفيفه ولايتها بصورة فعالة. ويجب أن تحافظ على استقلالها حتى تستطيع التصدي للممارسات الحكومية التي تضر بمصلحة اللاجئين وأن تتخذ نهجاً احترابياً بدلاً من الاقتصار على منهج رد الفعل. ويجب أن تظل مفوضية شؤون اللاجئين وثيقة الصلة بالسياق الفعلي، فيجب أن تتمتع بالمرنة الالزامية للتعامل مع احتياجات اللاجئين المتعلقة بالحماية بحسب ما يميله كل سياق بعينه. ويجب على وجه التحديد إعداد سياسات المفوضية المتعلقة بالحماية بقصد التعامل مع خصوصيات أوضاع اللاجئين في أفريقيا.

وهناك ضرورة لمتابعة الحلول الدائمة لللاجئين بهمة، ومن قبيل ذلك تعزيز السلام في المناطق التي ابتدأت بالصراعات التي يفر منها اللاجئون. وتمثل مبادرة مشاكوس لإحلال السلام في السودان، التي تمت بتسيير من الهيئة الحكومية للتنمية (إيغاد)، باعتماداً على التفاوؤل. إلا أن ضعف هذا النوع من الجهود ينبع من عدم إشراك اللاجئين والمعلميين والمحامين ورجال الأعمال

امرأة من التبور من جنوب السودان في مخيم والدا للاجئين بكتانيا.

# الصحراء الغربية وفلسطين وتجارب اللجوء المشتركة بينهما

بقلم: رندة فرح

متحف «بوليساريو»، الصحراء الجزائرية.<sup>٢٧</sup>

من المغرب وموريتانيا تدعى الحق في أراضيها، وهي الدعاوى التي رفضتها محكمة العدل الدولية. وفي أكتوبر/تشرين الأول ١٩٧٥ أشارت محكمة العدل الدولية إلى أن السكان الصحراوين أعرابوا عن رغبتهم في الاستقلال، وأن جبهة البوليساريو تعتبر الحزب السياسي الممثل لهم. وفي نفس اليوم قاد الملك الحسن الثاني ملك المغرب «مسيرة خضراء» عبر خلالها ٣٥٠ ألف مغربي تقريباً الحدود إلى الصحراء الغربية حاملين توليفة غريبة من اللافتات والأعلام الأمريكية والمصاحف.

وفي عام ١٩٩١ أعطى مجلس الأمن تقويضًا لقرة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة<sup>٢٨</sup> للإشراف على استفتاء للتعرف على ما إذا كان الصحراويون يرغبون في الاستقلال أم الاندماج مع المغرب. وحاول المغرب عرقلة الاستفتاء كما هو مسجل باستفاضة في الوثائق المعنية، كما تم إجهاض آخر للمقترحات المغربية الخاصة بالحكم الذاتي في يونيو/تموز ٢٠٠٢، عندما اعتمد مجلس الأمن القرار ١٤٢٩ «الذي يؤكد على جدوى خطة للتسوية»، ويعرّب عن استعداده لدراسة أي نهج يمهد لتقرير المصير.

من تخلي العالم العربي عنهم ونسيانيه وجودهم أو انحيازه لأعدائهم.

يعتبر لاجئو الصحراء الغربية، الذين ترأسهم جبهة البوليساريو والجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية، مجتمعًا يتميز بالكفاءة وحسن التنظيم وجود المؤسسات والعمليات الديمقراطية، وارتفاع مستوى المشاركة في صنع القرار. فالقوانين والمؤسسات تتضمن المساواة الاجتماعية، بما في ذلك حقوق المرأة، وتتضمن التعليم المجاني والخدمات الصحية المجانية والحق في العمل وواجب العمل. ويعتبر مستوى التحول الديمقراطي الذي شاهدته في المخيمات عموماً لا نظير له في أي مكان آخر في العالم العربي. فهو يمكن أن تكون تجربة المواطنين الصحراوين اللاجئين ودولتهم الصغيرة في المنفى منارة وسط الآيس القاتم الذي يبتلع العالم العربي؟

## خلفية تاريخية

في عام ١٨٨٤ استعمرت إسبانيا الصحراء الغربية. وقبل انتهاء الحقبة الاستعمارية الأسبانية في فبراير/شباط ١٩٧٦ كانت كل

**عندما** كنت طالبة في عام ١٩٧٧ حضرت لقاء مع أحد ممثلي جبهة البوليساريو حيث خالله الطلاب على مدي العون لصراع آخر من أجل التحرير وتقرير المصير. وعلى الرغم من أن معظم الطلاب العرب في ذلك الوقت كانوا ينادرون القضية الصحراوية، إلا أن هناك أقلية كانت تتطلق من أفكار «الوحدة العربية» وتدين البوليساريو باعتبارها «حركة اقصالية». واليوم يعتمد النظام المغربي على شعارات مماثلة لإنتصار حق الصحراوين في تقرير المصير، المنصوص عليه في الحكم الذي أصدرته محكمة العدل الدولية عام ١٩٧٥.

وبعد مرور ٢٥ عاماً، وبينما كنت في طريقي إلى تدوافع الواقع بالصحراء الجزائرية، لزيارة أحد مخيمات اللاجئين الصحراوين، تسائلت لماذا لم أذهب في هذه الرحلة قبل ذلك، بوصفني باحثة في شؤون اللاجئين الفلسطينيين. وبينما كنت أفك في الإجابة، شعرت أن صمت الرمال يتجاوب مع الصمت المزعج في العالم العربي إزاء الصراعات الملحة في الصحراء الغربية وفلسطين. والحقيقة أن كل من قابليهم في المخيمات الفلسطينية والصحراوية شكوا شكوى مريرة



الشعبية «للنسىان»، والتأكيد على العلاقة التي لا تفصل بين المنفيين والأماكن الواقعة في مواطنهم الأصلية.

ومع مرور الوقت تحولت معظم الخيام في الولايات إلى بيوت مبنية بالطوب. وأصبحت الأكواخ المبنية بالطين اللبناني تشتمل على قطع الأثاث الأساسية والبطاطين وأدوات المطبخ. وعلى الرغم من عدم وجود إمدادات عمومية للكهرباء في المخيمات، فإن بعض الأسر لديها أجهزة تليفزيون تعمل بالطاقة الشمسية لتكون وسائلها للتعرف على ما يدور في العالم الخارجي. أما في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين فأجهزة التليفزيون موجودة في معظم البيوت، وتتمثل إحدى وسائل الترفيه القليلة المتاحة، خصوصاً للأطفال.

ولا حاجة إلى القول بأن هناك اختلافات هامة بين الولايات الصحراوية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين، ليس أقلها أن المخيمات الفلسطينية موجودة في المراكز الحضرية أو تقع على مقربة منها، بينما تفصل صحراء شاسعة بين الولايات وبين المراكز الحضرية الجزائرية والمجتمع الجزائري. إلا أن الضروريات والآليات الاجتماعية والاقتصادية الكامنة في كلتا الحالتين ليست مختلفة بقدر ما تبدو لأول وهلة.

ففي كلا السياقين نجد أن مجتمع اللاجئين ليس متجانساً، ولم يحدث قط أن كان متجانساً في أي وقت من الأوقات. فالصحراويون ليسوا رحلاً بالمعنى الدقيق الكلمة، إذ بحلول السنتين من القرن العشرين عمل قطاع كبير منهم في صناعة الفوسفات. وبالمثل نجد أن الاقتصاد الفلسطيني، على الرغم من اعتماده الأساسي على الزراعة، كان فيه عدد كبير من الفلاحين الذين كانوا قبل النكبة يدعمون مواردهم الزراعية بالأنشطة التجارية. بينما يعمل آخرون في المراكز الحضرية كعمال أجراء. وفي كلتا الحالتين نجد أن السنوات الأولى من العيش في المنفى أدت إلى تسوية الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للسكان النازحين، ثم أدت إلى ظهور أشكال جديدة من التمايز بينهم.

فلا شك في أن المعونات الإنسانية وإجراءات إدارتها تسهم في ظهور التفاوت الاجتماعي والاقتصادي بين اللاجئين. وهكذا فإن بعض الفلسطينيين أصحاب الأعمال التجارية تمكنا من أن يجدوا لهم مكاناً في «سوق اللاجئين» عن طريق الوساطة بين بيوت اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لتشغيل وغوث اللاجئين الفلسطينيين (أونروا). فبدأت مجموعة من صغار التجار الجدد في شراء وبيع الحصص الغذائية، حيث كانت بعض الأسر تحتاج إلى المال بينما كان البعض الآخر منها بحاجة إلى المزيد من السكر أو الدقيق. ونجحت مجموعة صغيرة من أصحاب الأعمال التجارية في

العنف النفطي أو البدني ضد المرأة مدان، والرجل الذي يفعل ذلك ينذر المجتمع عادة. ونتيجة لذلك يندر وقوع مثل هذه الحوادث إلى حد أن قضية العنف ضد المرأة أو الأطفال في البيوت تكاد تكون غير قائمة.

إلا أن الصحراويين ليسوا «بدائيين» - كما يقول بعض المستشرقين - ولا «شيوعيين». فقد ربوا سبل معيشتهم بحيث يتمكنون من التكيف مع البيئة الطبيعية والسياسية، والتعامل مع الاحتلال المغربي من خلال تعظيم ما لديهم من موارد محدودة. وبالأمر أن عدد الصحراويين قليل، مثلاً ما هي الحال في مواردهم المادية والمالية؛ ومن ثم يضطرون إلى الاعتماد بصورة شبه كاملة على المعونات الإنسانية والمستوى المرتفع من الكفاءة والتخطيط والآليات الديمقراطية لكي يتمكنا من خوض معاركهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدبلوماسية.

### الولايات والمخيمات

يشير الصحراويون إلى المخيمات باسم «الولايات»، وتقسم هذه الولايات بدورها إلى «دواوير»، وتقسم كل دائرة إلى عدة «أحياء». وتسمى الولايات والدواوير بأسماء المدن والمناطق الواقعة في الصحراء الغربية، مثل سمارة والعيون والداخلة وأوسرد. وبالمثل نجد أن معظم مخيمات اللاجئين الفلسطينيين تسمى أيضاً بأسماء القرى الأصلية أو المراكز الحضرية الرئيسية، مثل منطقة القدس والخليل، أو الأحداث والرموز المهمة في التاريخ السياسي للفلسطينيين. وفي كلتا الحالتين فإن أسماء المناطق الأصلية في الموطن الأصلي تطلق على أماكن في المنفى على سبيل المقاومة

### ديمقراطية الصحراء: الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية ومواطنوها

أدى استيلاء المغرب على الصحراء الغربية إلى نزوح ما بين ١٥٠ و٢٠٠ ألف لاجئ. ولا يزال الكثيرون من هؤلاء اللاجئين يذكرون النابالم الأمريكي والقتابل الفوسفورية التي أسقطها الجيش المغربي عليهم بصورة عشوائية في أشاء فرارهم عام ١٩٧٥. وقد تم إنشاء أربعة مخيمات للاجئين ومستوطنة غير رسمية فيما يشار إليه بالصحراء «غير القابلة للسكن» قرب تندوف.

وقد نجحت الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية - التي تتخذ من المخيمات مركزاً لها في الوقت الحالي - في وضع مبادئ قائمة على الديمقراطية والمساواة ولها جذور ضاربة في أعماق ثقافة الرجل العربي المسلمين وتاريخهم. ويتميز إسلام الصحراويين بالتسامح والنفتح. ومن الأمثلة العديدة على قدرة الجمهورية الصحراوية على استلهام التقاليد المحلية أنها وضعت إطاراً مؤسساً لحقوق المرأة، فالنساء في تقاليدهن يتمتعن بالاستقلال الكامل في تدبير شؤونهن اليومية داخل خيامهن وخارجها. وأي شكل من أشكال



بأعباته بنفسه» إلى الاستقلال.

ويتمثل إطار أوسلو للسلام شكلاً من أشكال «الحكم الذاتي» الفلسطيني أو «السلطة» الفلسطينية معبقاء السيادة المطلقة في أيدي الإسرائيлиين. وقد اتضحت نتائج هذا «الحكم الذاتي» للفلسطينيين، إذ تواصل إسرائيل ضم الأراضي الفلسطينية، بينما تضاعف حجم السكان المستوطنين منذ بدء عملية السلام. فكذلك كان سيكون لخيار الحكم الذاتي المغربي-الأمريكي المقترن للصحراء الغربية نتائج مماثلة، في أنه كان سيضع الأمور الرئيسية مثل الدفاع والشؤون الخارجية والعملة تحت السيطرة المغربية.

المتمامية للأفراد وبين الإرادة السياسية الجماعية لمواجهة تكتيكات المماطلة والتجميد المغربية.

وجدير بالذكر أن القضية الفلسطينية تعطينا رؤية ثاقبة حول هذا التساؤل، وإن لم تقدم إجابة له. فبالنظر إلى الحركة الفلسطينية على مدى العقود الخمسة الماضية يتضح أن الإحساس بالانتماء الجماعي والتبعية الجماعية يبدو في بعض الفترات قوياً ومؤثراً، وفي فترات أخرى يبدو خافتًا.

ويرجع ذلك إلى أن إعادة إنتاج الهوية عملية سياسية دائمة التغير تتضمن عوامل داخلية والإرادة الذاتية إلى جانب العوامل الخارجية. وقد كان للانتفاضة الحالية تأثير واضح على استهانس الحس الجماعي بين فلسطينيين الشتات الذين لم ير معظمهم فلسطين على الإطلاق. وهكذا فإن من يأملون أن يضعف مرور السنين من عزم الصحراويين الجماعي، ما عليهم إلا أن ينظروا إلى القضية الفلسطينية ليروا أن الزمن والبعد المكانى لا يكلان تلاشى الصراع.

### الأمم المتحدة وتقرير المصير و«الحكم الذاتي»

يطلق اللاجئون الصحراويون على عام ١٩٧٥ اسم الغزو، وهو ما يعادل نكبة ١٩٤٨ عند الفلسطينيين. ومنذ هذه الأحداث الجسام في حياة الشعبين وقرارات الأمم المتحدة والقرارات الدولية العديدة يضرب بها عرض الحائط. وجدير بالذكر أن كلًا من اتفاق أوسلو والمقترح المغربي الخاص «بالحكم الذاتي» في الصحراء الغربية ينطويان على انتهاك مبادئ القانون الدولي.

إذ إن حق الفلسطينيين والصحراويين في تقرير المصير حق غير قابل للتفاوض تكفله مبادئ القانون الدولي. بل إنه مبدأ محوري في ميثاق الأمم المتحدة كما جاء في المادة ١(٢)، وكما أكدت عليه مجدداً كحق من حقوق الإنسان المادة الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وفي عام ١٩٦٠، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي أكد على «تمتع جميع الشعوب بحق تقرير المصير».

أما المقوله الصهيونية الإسرائيلية التي تزعم أن فلسطين لم تكن دولة قومية قبل إنشاء إسرائيل، ومن ثم ليس لها حق تقرير المصير، فهي حجة باطلة. ففي عام ١٩١٩ اعترف عهد عصبة الأمم بالشعب الفلسطيني كامة مستقلة توضع بصورة «مؤقتة» تحت الانتداب البريطاني، بحيث تكون بريطانيا وصية تقد هذا الشعب «غير القادر بعد على أن ينهض

تكوين رأس مال والتوسع في أنشطتها. وبدأت محلات التجارية تظهر مع تحويل بعض الملاجئ بصورة جزئية أو كليّة إلى مجال صغيرة للبيع بالتجزئة، وأصبحت هناك اليوم أسواق كبيرة في معظم مخيّمات اللاجئين الفلسطينيين. وغنى عن البيان أن هناك عوامل أخرى تسهم في إيجاد تميز بين المخيّمات الفلسطينية، مثل حجم الأسرة وجود الأفراد ذوي المهارات القابلة للتسويق وأسواق العمل وتحويلات المقيمين بالخارج وال العلاقات الاجتماعية والسياسية.

وعلى الرغم من أن عملية توزيع المعونات الإنسانية في المجتمع الصحراوي تتسم بالمساواة، فهناك بعض الأسر التي تتمتع بمميزات اقتصادية. في بعض الأسر التي خدمت في ظل الإدارة الأسبانية الاستعمارية تحصل على معاش تقاعدي يجعلها في وضع اقتصادي واجتماعي أفضل من غيرها.

وهناك آخرون لهم أقارب بالخارج يرسلون إليهم الغذاء أو المال. وثمة مجموعة قليلة من المحال في المخيّمات تبيع البضائع المستوراة في الجزائر وموريتانيا وغيرهما. ومن خلال الشبكات التجارية الاقتصادية غير الرسمية بدأت بذور الاقتصاد التقليدي ومقومات السوق تظهر في الولايات، الأمر الذي يماثل ما حدث في المخيّمات الفلسطينية.

### التبعة السياسية الجماعية والضرورات الاقتصادية والاجتماعية

بدأت الولايات تشهد مولد أجيال جديدة، وبدأت جهود الجمهورية الصحراوية للاستثمار في تعليم هذه الأجيال تؤتي ثمارها. ففيات الطلاب منهم يدرسون في الخارج ويعودون بشهادات في الطب والتربيـة والكيمياء والعلوم الاجتماعية، وبأفكار جديدة تsem في الحياة الثقافية والسياسية للمجتمع. كما يظهر أيضًا تأثير اشتراك الأطفال في برنامج الإجازات الأسباني، الذي تستضيف في إطاره آلاف الأسر الأسبانية أطفالاً صحراويين في بيوتها لمدة شهرين في فصل الصيف كل عام. ويلاحظ أن التركيز على التعليم كهدف استراتيجي للصحراويين يتجاوب مع الاستراتيجية الفلسطينية لاسترجاع «الدار» و«الوطن» والتغلب على الفقر من خلال التعليم والوعية السياسية.

ويعمل الخريجون الصحراويون في العديد من الولايات، وتبذل محاولات لوضع الشخص المناسب في الوظيفة المناسبة. ولكن مع مرور الوقت، وخصوصاً مع تخفيف المعونات الدولية والجمود في الوضع السياسي، فقد يتزايد عدد الصحراويين الذين قد يضطربون إلى البحث عن فرص اجتماعية واقتصادية بديلة. ويكمن وراء هذه العمليات كلها التساؤل حول كيفية التوفيق بين الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية

إليها فإنه يتطلع إلى نسمة هواء تهب عليه من أرض وطنه.

إن الأسوار التي يقيمها المحتلون ليست إلا دليلاً على ثقافة الخوف فهي تبني خصيصاً لأن المحتل يدرك أن السكان الشرعيين يعارضون احتلاله للأرضهم. والمسألة ليست إلا مسألة وقت حتى يجد السكان المحاصرون والسجناء طريقاً للتغلب على الحواجز. لذلك يجب على السلطات المحتلة أن تستقي العبرة من التاريخ، وأن تعني أن الأسوار لا تصمد أمام نضال الشعوب من أجل الحرية. فمتنى يدركون التناقض والعبث الكامن في التفاوض على السلام في نفس الوقت الذي يشيدون فيه الأسوار؟

### خاتمة

يجب على العالم العربي أن يهب لنصرة حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، وأن يتعلم من نجاح التجارب الديمقراطية التي مرت بها وتتجارب بناء المؤسسات المدنية التي مر بها هذا الشعب الصغير القادر على التكيف مع الظروف الصعبة. فلو استفحل الصراعان الصحراوي والفلسطيني لأصبحا خطراً يهدد الاستقرار الإقليمي العالمي. وقد آن الأوان لكسر صمت الرمال، ولا بد أن نسمع اليوم أصواتاً عربية عالية تدعو إلى تطبيق القانون الدولي في كل مكان، ووضع حد للإفلات من العقوبة التي تجرد بها سلطات الاحتلال الشعوب المحتلة من حقوقها في تقرير المصير والعودة.

رندة فرج، قسم الأنثروبولوجيا بجامعة ويسترن أونتاريو.  
عنوان الموقع على الإنترنت:  
[www.ssc.uwo.ca/anthropology/farah](http://www.ssc.uwo.ca/anthropology/farah)  
عنوان البريد الإلكتروني:  
[rfarah2@uwo.ca](mailto:rfarah2@uwo.ca)

هذه المقالة مأخوذة من مشروع بحثي موسع كانت فيه الدكتورة نور الصبحي شطي، من مركز دراسات اللاجئين، الباحثة الأساسية، وتشكر الكاتبة المضيفين الصحراوين وغيرهم من تبادلوا معها الرأي وحكوا عن تجاربهم التي ساعدتها على كتابة هذه المقالة.

أشمل مصدر على الإنترت وأكثرها انتظاماً في تحديث المعلومات الخاصة بالصحراء الغربية هو موقع «جمعية استئناف الصحراء الغربية»:  
[www.arso.org/index.htm](http://www.arso.org/index.htm)  
وهنالك روابط إلكترونية أخرى خاصة بالقضية الصحراوية على موقع «نشرة الهجرة القسرية» على العنوان الآتي:  
[www.fmreview.org/4DWsahara.htm](http://www.fmreview.org/4DWsahara.htm)

١ عنوان موقع الجمهورية العربية الديموقراطية الصحراوية على الإنترت:  
[www.arso.org/03-0.htm](http://www.arso.org/03-0.htm)  
٢ عنوان قبة حفظ السلام المفوضة من مجلس الأمن للإشراف على الاستفتاء:  
[www.un.org/Depts/DPKO/Missions/minurso/body\\_minurso.htm](http://www.un.org/Depts/DPKO/Missions/minurso/body_minurso.htm)

وتجدر بالذكر أن المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب (١٢ أغسطس/آب ١٩٤٩) تنص صراحة على عدم شرعية المستوطنات: «لا يجوز للسلطة المحتلة ترحيل أو نقل أي قطاعات من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها». والغرض من هذه المادة هو حماية السكان المدنيين بأي أرض محتلة، وعدم إجراء أي تعديلات دائمة في الأراضي إلا بعد توسيعة الصراع. إلا أن إسرائيل والمغرب انتهكتا اتفاقية جنيف الرابعة من خلال إجراء تعديلات جذرية في الأرضية المحتلة بجلب مستوطنين جدد بغية تغيير التركيب demografique للأراضي التي تحتلها كل منها واستقلال مواردها الطبيعية.

ومن الصعب في حالة الصحراوين والفلسطينيين التفكير في مسألة إعادة اللاجئين إلى أوطانهم ومسألة تقرير المصير وكأنهما أمران منفصلان تماماً لا يقوم أحدهما إلا بانتفاء الآخر. بل يجب أن ينظر إلى هذين الأمرين على أنهما جزء من حل سياسي واسع يجمع بين المفهومين ويرتكز ارتكازاً راسخاً على مبادئ القانون الدولي.

### البرم والأسوار والحدود

تقسم الصحراء الغربية إلى قسمين يفصلاهما «برم» مغربي طويلاً بامتداد ٩٠٠ ميل، وهو سور دفاعي يمتد من الركن الشمالي الشرقي للصحراء الغربية إلى جنوبها الغربي قرب الحدود الموريتانية. وقد تم بناؤه في أوائل الثمانينيات من القرن العشرين، بناء على ما أشار به أribel شارون على الملك الحسن الثاني. والبرم مبني بالتراب ومحصن بالجند والألغام المضادة للأفراد والدببات ومزود بالخنادق وأجهزة كشف الحركة. ومن المقدر أن المغرب زرع حوله ما يتراوح بين مليون و مليوني لغم أرضي. واليوم يعمل شارون على بناء سور مماثل له سوف يبتعد بعض بقاع الأرض الفلسطينية التي تدخل قانوناً ضمن الضفة الغربية، وسيكون هذا الجدار بدوره محسناً بالأسوار المكهربة والخنادق وأجهزة كشف الحركة.

وهكذا وعلى مدى ٢٧ عاماً عاش الصحراويون منفصلين عن أقاربهم وجيراهem، بعضهم تحت الاحتلال المغربي والبعض الآخر منهم في الولايات الواقعة في الجزائر وموريتانيا وفي أماكن أخرى. والفلسطينيون يشهونهم في ذلك أيضاً حيث أنهم لم يروا أقاربهم منذ عدة عقود. وقد التقى في لبنان بأحد اللاجئين الذي اعتاد الذهاب إلى السور الحدودي الجنوبي لينظر من خلاله عسى أن يختلس نظرة إلى قريته الأصلية عبر الحدود. وعندما لا يصل ناظره

### الدولة والأمة والدولة القومية

تعرض الفلسطينيون اللاجئون والمقيمون في المنفى، الذي يبلغ عددهم خمسة ملايين، للتهميش في مفاوضات أوسلو حيث تراجع الاهتمام بهم ليقتصر على قضية «الوضع النهائي». ولذلك فإنهم يشعرون أن السلطة الفلسطينية خانتهم، لأن مرجعياتهم السياسية المتمثلة في منظمة التحرير الفلسطينية - السلطة الفلسطينية تمزقت بسبب أوسلو، عندما ترك اللاجئون في مهب الريح. وترفض إسرائيل حتى النظر في حق العودة، وهو الموقف الذي دعمه عدم إشارة اتفاق أوسلو إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٣) الذي يدعو إلى حق العودة والتعويض ورد الأموال. ويلاحظ أن تأكيد اتفاق أوسلو على بناء مؤسسات على غرار مؤسسات الدولة في الدولة الصغيرة الممنوحة للسلطة الفلسطينية (٢٢٪ من

### إن الأسوار لا تصمد أمام نضال الشعوب من أجل الحرية

حدود فلسطين التاريخية) يتجاهل القضايا الأساسية التي تعد ذات أهمية جوهرية في سياق المحن التي يعيشها الفلسطينيون.

فمن الذي يمكنه أن يمثل الفلسطينيين فيالأردن ولبنان وسوريا وبقية العالم؟ إن المستوطنين والمستوطنات عقبة كبيرة أمام تلام الأراضي الفلسطينية. والانقسامات حول التمثيل السياسي لا بد أن تظهر بين السلطة الوطنية الفلسطينية والبلدان المضيفة، خصوصاً في الأردن وهي البلد الوحيد الذي يمنح اللاجئين حقوق المواطنات الكاملة، والذي يقيم فيه ٤٠٪ من مجموع اللاجئين المسجلين لدى وكالة الأمم المتحدة لتشغيل وغوث اللاجئين الفلسطينيين. أما العلاقة بين الفلسطينيين الذين يعيشون في إسرائيل والدولة الفلسطينية فقد تركت في أوسلو غير محددة المعالم.

وعلى غرار تصميم إسرائيل على اختراق الحقائق الديمografique، فقد أغرت السلطات الغربية أكثر من ١٥٠ ألف مستوطن بالانتقال إلى الأراضي المحتلة حتى تغير من نتائج الاستفتاء الذي تأخر كثيراً عن موعده. وكما حدث في الأرضية الفلسطينية المحتلة، حصل المستوطنون على دعم ضخم، الأمر الذي وفر لهم مستويات من الدخل أعلى بكثير مما كان سيتوافق لهم لو بقوا في المغرب. وجدير بالذكر أن الجنود المغاربة الموجون في الصحراء الغربية، والذين يبلغ عددهم ١٥٠ ألف جندي، يضطهدون كل من يعارض الاندماج مع المغرب أو يؤيد حق الصحراوين في الاستفتاء.

# «الملفات المغلقة» في طي النسيان: النازحون السودانيون في عشوائيات القاهرة

بقلم: بسكال غزالة



عائلات اللاجئين في  
منطقة الكيلو ٤،٥  
بـالقاهرة.

السكنى، ومد خطوط توصيات على مقربة منها. وقد ظلت إمدادات المياه والكهرباء منعدمة حتى منتصف التسعينيات، ومنذ أن دخلت لا تزال تشوبها العيوب حتى الآن. ولكن هذا الوضع الهمجي يتبع مزايا معينة للبؤس، فالإيجارات تبلغ نصف أو ثلث الإيجارات في أي مكان آخر في القاهرة، على الرغم من أنها ليست في متناول أدقير الفقراء إلا إذا تكبد أربعة أو أكثر منهم في غرفتين

القاهرة، أما آمالهم في الحياة فيها فهي محدودة جداً.

عندما جاء أول قاطني منطقة الكيلو ٤،٥ أقاموا لهم بيوتاً على أراض مملوكة للجيش. وبعد ٢٠ عاماً أصبحوا يملكون هذه المساكن بوضع اليد، واعترفت الحكومة بالمنطقة بحكم الأمر الواقع عن طريق إدراج أكبر عدد يمكن إحصاؤه من قاطنيها في التعداد

**يبقى** سائقو الأتوبيسات محركاتهم دائرة بينما ينتظرون في آخر الطريق السريع المؤدي إلى القاهرة. دخان العوادم يتراقص من حولهم، وباعة الفاكهة يقومون بلا مبالاة على كومات من الشمار العفنة المغضنة التي يحمونها من ضوء الشمس المبهر بمظلات بالية. فتاة سودانية صغيرة تمر متثاقلة أمام الباعة في الطريق الصاعد إلى الكيلو ٤،٥. مياه الصرف تتقططر من أعلى التل لأسفله، والفتاة تحمل أخاهما الصغير على جانبها، الأمر الذي يزيد من مشقة الدرب الصاعد.

تقع منطقة الكيلو ٤،٥ في طي التسيان على مشارف القاهرة، على مسيرة ساعة أو أكثر من قلب المدينة عبر المرور الكثيف. وتشير كلمة «أربعة ونصف» إلى بعدها بالكميات عن بداية طريق القاهرة السويس، لكن معظم ساكنيها يعرفونها باسم «عزبة الهجانة»، حيث كان الهجانة هم أول من أقاموا فيها.

وقد وفد السودانيون الذين أخرجتهم الحرب أو الفقر من ديارهم ليملأوا المنطقة، بتوجيه من أقاربهم أو مواطنיהם الذين ينتظرون القادمين الجدد من الجنوب في محطة السكة الحديد الرئيسية في قلب القاهرة. واليوم يتربّل اللاجئون نتائج المفاوضات التي يتوقع أن تضع حدًّا للحرب الأهلية التي دامت ١٩ عاماً في السودان، لكن القليلين منهم يأملون أن تؤدي المحادلات إلى إحداث أي تغيير يذكر في أحوالهم.

## خارج حدود المدينة

يعيش السودانيون النازحون، خصوصاً المسيحيون الأفارقة السود الذين آتوا من جنوب السودان الذي مزقه العرب، في أحياء عديدة في العاصمة المصرية، لكن الكيلو ٤،٥ من الأماكن القليلة التي يتجمّعون فيها بأعداد كبيرة بحيث تكون لهم صورة مختلفة كجالية متميزة. ومعظم اللاجئين هنا بقراء، وليس لديهم أمل كبير في مغادرة

يريدون السودانيين. فهيهات أن تقال منهم شيئاً بكل تأكيد».

ومما يزيد من إحساس اللاجئين بالغربة، وبؤدي إلى تفاقم العداء الكامن في نفس المجتمع الضيف، أن حوالي ٣٠ في المائة منهم شباب أعزب لا يقدرون على مواصلة تعليمهم ولا على الحصول على عمل. فالسودانيون عليهم التكيف مع الصعوبات التي تواجه الشباب عموماً في مصر حيث تؤدي البطالة والفرص المحدودة إلى تامي الشعور بالاستياء في ما يشبه المرجل، وحيث تتسارع قوات الأمن بالقاء اللوم على جماعات الأحداث اللاهين عند وقوع حوادث تحرير. كما يمكن أن تؤدي التطورات السياسية على نطاق واسع إلى الانقضاض على من يجعلهم هوبيتهم الرسمية - أو عدم تمعتهم بهوية رسمية - مشتبهاً فيهم بصورة تلقائية. فنجد طلاب الجامعة الفلسطينيين في القاهرة متلاً يتعرضون للتقتيش عليهم في بيوتهم أو للاحتجاز من آن الآخر، كما يلعب الإعلام دوراً في جعل اللاجئين كبس فداء لتجار

يشتكون، ولكن عندما يناديهم زملاؤهم بقولهم «يا سماراً» تفترغورهم عن ابتسامة تم عن شعورهم بالاستياء.

### مسائل عرقية

وتقع في القاهرة حوادث عديدة أدت إلى إثارة الإحساس المنتشر بين اللاجئين والعديد من يعملون لديهم بأن المصريين عنصريون تجاه الأفارقة السود، منها مثلاً مشاجرة على قارعة الطريق تطلب استدعاء شرطة مكافحة الشغب لفضها. وفي مدرسة مبنية في الكيلو ٤، بمبادرة من كيسة القلب المقدس تجمع النازحون ليحكى كل منهم قصته، فقالت امرأة منهم: «أطفالنا ضائعون هنا، فالمجتمع يرفضهم بسبب لونهم وملابسهم، ويطردهم من المحلات التجارية. إنهم لا يجدون الراحة إلا هنا وسط أقرانهم من بني جلدتهم». وقد سجلت بينيت، منسق برنامج إرسالية الإغاثة المشتركة، أن الأفارقة السود في المجتمع المصري عليهم أن يتعاملوا مع نوعين من

مزدحمتين، أو إذا تبادلوا دفع الإيجار حسب العمل المؤقت الذي يشتغلون به من آن لأخر.

### عد الرؤوس

يبدو أنه ليس من المعروف على وجه التحديد عدد الفارين من السودان الذين ينتهي بهم الحال في القاهرة. وقد يصل عدد السكان المختلطين من المصريين والسودانيين في الكيلو ٤ إلى نحو مليون. أما مزاعم الحكومة المصرية بأن هناك ما يقرب من خمسة ملايين نازح سوداني يعيشون الآن في القاهرة فتعتبر عموماً مبالغة. وقد سجلت إرسالية الإغاثة المشتركة، وهي ائتلاف من عدة كائنات يعمل لخدمة النازحين الأفارقة في القاهرة منذ أوائل التسعينيات<sup>١</sup>، وصولاً ثمانية آلاف سوداني جديد في عام ٢٠٠٠. وهناك حوالي ستة آلاف لاجئ سوداني مسجلين بمكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في القاهرة، يمثلون ٦٨ في المائة من تعداد اللاجئين غير الفلسطينيين المعترف بهم في مصر.

ومهما كثر عدد السودانيين، خصوصاً الجنوبيين، فإن العين لا تخطئهم في شوارع المدينة بقامتهم الطويلة وبشرتهم الأشد سمرةً من بشرة المصريين يقفون إلى جوارهم على محطات الأوتوبيس. فالنساء الأذكورة والقمصان البيضاء، أما الصبية المراهقون فيرتدون قبعات البيسبول وبنطلونات جينز واسعة تحت الوسط، والفتيات يرتدين البنطلونات الضيقة والجلي التي يسمع لها رنين.

وإذا كان الأصلعرقي والزي عاملين فيجتمعان لإبراز هوية السودانيين في القاهرة، فإن البطالة المفروضة على هؤلاء النازحين يجعلهم هدفاً سهلاً للعداء الذي قد يصيّبهم من جانب مضيقفهم. فتنتظر لضرورة حصول غير المصريين على تصريح عمل، وهو ما يكاد يكون مستحيلاً على من لا يتيح شركة أجنبية، فإن الكثيرين من السودانيين لا يجدون وظيفة، ولهذا فلديهم وقت فراغ كبير ومال قليل لا يكفي لشراء ما يلزم من طعام لأسرهم، فيشعرون أنهم في مأزق حرج. أما من يجد منهم عملاً فتتعرضه نوعية جديدة من المشاكل التي يتبرأها المجتمع الضيف، فالنساء اللاتي يعملن خادمات لتقطيف البيوت والطهو ورعاية الأطفال لدى الأسر المصرية الغنية يقلن إن مخدوميهن يمنعون عنهن الأجرا شهرأ بعد الشهر. وإذا اشتكين، فإن مخدوميهن يهددون بالاتصال بالشرطة. أما الرجال فيقومون بأعمال متواضعة في المكاتب أو يعملون في المطاعم ومحال «الكوفي شوب» الراقية، وهم عادة لا

## هناك أعداد لا نعرف كم تبلغ موجودة في السجون المصرية تنظر أن يلاحظ أحد اختفاءها

المخدرات وأهل الدعاارة والسكارى والمغتصبين.

وتقدر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن حوالي ٢٠٠ شخص سنوياً يقبض عليهم لعدم حملهم تصاريح إقامة. وإذا كانت الإعادة القسرية إلى الوطن لا تزال محدودة إلى أقصى حد، فهناك أعداد لا تُعرف كم تبلغ موجودة في السجون المصرية تتضرر أن يلاحظ أحد اختفاءها. وهناك آخرون هاربون من السلطات ولا يعرف أحد أين هم. وتدور على الألسنة بين السودانيين النازحين قصص مريرة عن تعذيب الخادمات والقتل وسرقة الأعضاء، الأمر الذي يزيد من إحساسهم بالخوف والغربة وعدم الأمان.

### الاعتراف باللاجئين

اختطف جنود الحكومة السودانية ويلسون في عام ١٩٨٧، وكان عمره آنذاك ١٥ عاماً، وبعد أن قتلوا أباء أحذوه إلى معسكر للتدريب وأعطوه سلاحاً، ولكن نجح بطريقة ما في الفرار وشق طريقه إلى الخرطوم، وعمل في جمعية الشبان المسيحيين، ثم اتجه بعد ذلك إلى القاهرة. ولما كان يعرف القراءة والكتابة بالعربية فقد تمكّن من العثور على عمل متواضع في أحد المكاتب، ثم تقدم إلى مفوضية شؤون اللاجئين بطلب للحصول على وضع اللاجيئ، لكن طلبه رفض. ويلخص ويلسون تجربته في عبارة من كلمتين

المشكلات، أولاً باعتبارهم سوداً (فكلاًما ازدادت دكّة البشرة قلت احتمالات تقبل المجتمع لهم)، وثانياً باعتبارهم أجانب فرضتهم محدودة للانقطاع بالخدمات المتاحة، وهو الوضع الذي يزداد تعقيداً بسبب افتقارهم إلى الألفة الثقافية واللغوية. وقد نمت العنصرية المصرية مع عودة العمالة المصرية من الخليج بسبب منافسة العمالة الأجنبية الأكثر مهارة هناك، لتجد أنها معرضة هنا لمنافسة السودانيين الذين حصلوا على قسط أوفر من التعليم، ويتكلمون عدة لغات.

وتلاحظ أينتا فيبوس، المديرة السابقة لبرنامج دراسات الهجرة القسرية والجوع بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، أن محنة اللاجئين السودانيين ليست إلا عرضاً من أمراض الفشل العام في «التعامل مع الواقع التعددية الثقافية في مصر، فلا الدولة ولا الإعلام ولا المجتمع بصفة عامة يعترف بحق الأجانب في الحصول على الخدمات الأساسية». ومهمماً كانت الموارد المتاحة للنازحين محدودة، فهناك مبرر واقعي للإثناء بين جيرانهم المصريين. فمنذ وقت قريبة كانت مجموعة من الزائرين تزور الكيلو ٤، وتعوض في الأحوال المتراكمة أمام ورش السيارات الممتدة على طول أحد الطرق التي تصل إلى قلب العزبة، فتساءل ميكانيكي مصرى «هل أتيتم لترونا؟» فرد آخر «إنهم الأجانب مرة أخرى. لا بد أنهما

الواقع؛ فتأتي روایاتهم غير معقولة وترفض طبائعهم». كما تشير هاريل-بوند أيضًا إلى وقائع أخْلَقْتُ فيها شهادات مفتعلة. وبالإضافة إلى ذلك فإن تعريف المفوضية للاجئ، وهو التعريف الذي تعرف به مقيّد، لا ينطبق على الكثيرين من طالبي اللجوء الذين قضوا شهوراً أو حتى سنوات في مخيمات النازحين الداخليين في الخرطوم أو أم درمان قبل مجدهم إلى القاهرة. ويتساءل كوتتشيتيل «لماذا لا يتحركون قُدُّماً؟ إنهم يفضلون الوضع غير القانوني للحياة في الكيلو ٥، على الحياة في عشوائيات الخرطوم، فلأنه يجبرهم على المجيء إلى هنا». وتبادر هاريل-بوند بالرد على هذا الرأي بقولها «إن هؤلاء الناس ما زالوا يخشون الاستطهاد الفعلي في البلدان التي فروا منها».

### خاتمة

في وسط البؤس المخيم على الكيلو ٥، يعيش النازحون متفرقين، وهم يحاولون أن يتذكروا معنى الكبرياء الذي كانوا يتمتعون به في الماضي. فتقول امرأة بمدرسة القلب المقدس: «إتنا لستنا فقراء، ويجب لأن يظنوا أننا لم نكن نملك شيئاً، ولكننا فقدنا كل شيء: أرضنا وموسيقانا وأغانينا».

وكثيراً ما يشعر النازحون بأن أملهم الوحيد هو الاعتماد على الذات. لذلك ففي عام ٢٠٠٠ شكلت مجموعة صغيرة منهم لجنة لحل المشاكل بدأت، بمساعدة أطباء نفسيين ومحامين وعاملين في مجال الخدمة الاجتماعية من المصريين والأجانب، في تدريب المتطوعين الذين تجذبهم أساساً من بين أصحاب «الملفات المغلقة» الذين رفضت المفوضية طلباتهم للحصول على اللجوء. ويقول منسق المنظمة في الكيلو ٥، «ما إن تعرف أن أحداً لن يساعدك، حتى تبدأ تتعلم أن تساعد نفسك بنفسك».

**بسکال غزالہ تدرس للحصول على الدكتوراه بكلية الدراسات العليا والعلوم الاجتماعية في باريس، وتعمل صحفية حرية في القاهرة. عنوان البريد الإلكتروني:**  
ghazaleh@link.net

نشرت نسخة مطولة من هذه المقالة في عدد شتاء ٢٠٠٢ من «ميدل إيست ريفورت» رقم ٢٢٥. لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالموقع التالي: www.merip.org

١ لمزيد من المعلومات عن جهود المنظمة الدينية للإغاثة المنشتركة، انظر: www.geocities.com/jrmcairo/aboutUs.html

انظر أيضاً تقرير مايكلا كاغان بعنوان «تقويم إجراءات وضع اللاجئين في كتب مفوضية شؤون اللاجئين في القاهرة ٢٠٠٢-٢٠٠١» في الموقع www.auegypt.edu /academic/fmrs/Reports/reports.html

الطويلة المرهقة التي قد تمتد إلى ما لا نهاية أمام طالبي اللجوء في مصر، تقول هاريل-بوند إن إيران التي يوجد بها أربعة ملايين لاجئ «لا تطبق نظام تحديد وضع اللجوء على أساس فردي». وفي اليمن أيضاً، يعترف بالصوماليين كلاجئين دون قيد أو شرط.

ويبلغ إجمالي عدد القضايا المعلقة لدى مفوضية شؤون اللاجئين أكثر من ١٧ ألف حالة، ولذلك يبدو أن المفوضية تحمل عبئاً أكبر من طاقتها وأن الجهد الذي تبذلها لا تصل إلى الحد الضوري من العمل المطلوب. وترى هاريل-بوند أن المفوضية تتفق «وقتاً أكثر مما ينبغي على إعادة التوطين»، ولا تتفق ما يكفي للدفاع عن حقوق اللاجئين، وترتى أن نظام تحديد وضع اللجوء في حد ذاته نظام قاصر، بسبب عدم اتباع التدابير التي توصي بها رئاسة المفوضية في جنيف، فمثلاً «لا يتم إخبار أحد بسبب رفض طلب اللجوء

بشكل يسمح بازالة سوء الفهم بالدرجة الكافية، أو بتقديم دلائل جديدة تساعد على الاستشكال في قرار الرفض».

ويقوم هذا النظام على مقابلة شخصية حول «الحل الدائم» تهدف إلى تحديد ما إذا كان الطالب يستطيع الاندماج في الحياة في مصر. ثم يحال الملف الذي يفتح للحالة إلى سلطات الهجرة الأمريكية أو الكندية أو الأسترالية، وعندئذ لا تصبح قضية طالب اللجوء من اختصاص مفوضية شؤون اللاجئين. وتقول هاريل-بوند، التي ترى أن المفوضية يجب لا تتفق مواردها الضئيلة المخصصة لإعادة التوطين إلا على المعرضين للخطر، إن السفارات هي التي يجب أن تقوم بهذه المهمة. والأهم من ذلك، كما تقول، «ضرورة عدم قيام المفوضية بتحديد وضع اللجوء، لأنها لا تستطيع حماية اللاجئين - وذلك هي رسالتها الأصلية - وفي نفس الوقت القيام بدور القاضي والمتحف».

ويتفق كوتتشيتيل مع هذا الرأي، ولعل هذا ما يشير الداهشة، إذ يقول: «لم يكن المقصود أن يصبح هذا المكتب على ما هو عليه الآن. فالمفوضية تعمل في مصر في إجراءات تحديد وضع اللاجئين منذ ١٩٥٤، حيث تسد الفراغ بتحديد وضع اللاجئين بدلاً من الحكومة بطبيعة الحال لأن السلطات غير مستعدة لتولي هذه المسؤولية. ولكن ليس من الطبيعي أن تخرط المفوضية في العمل في هذا المجال».

وينحو كوتتشيتيل بقدر من اللوم على النازحين أنفسهم فيما يتعلق ببطء معدل النجاح في الحصول على وضع اللاجئ. فيقول إنهم في محاولتهم للتعبير عن أقصى درجات الاحتياج «ينصح بعضهم بعضاً بشأن خطوات هذه العملية، فيختلفون أموراً ليس لها أصل في

بالإنجليزية يعرفها ويكرهها كل اللاجئين السودانيين في القاهرة، وهي «الملف المغلق». فهذه العبارة تغير مسار حياتهم، وتشير إلى أن حياتهم سقطت في هاوية عدم المشروعية، وتقول للطالب إن الأمل أصبح معدوماً. ومن الناحية القانونية، تمثل هذه العبارة الحد الفاصل بين طالب اللجوء والأجنبي المقيم بصفة غير شرعية، كما تشير إلى إمكانية إعادة التوطين وخطر الترحيل، ونهاية الانتظار وبداية مرحلة من عدم اليقين.

### لماذا لا يتحركون قُدُّماً؟

وعلى الرغم من أن مصر وقعت على كل من اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الصادرة عام ١٩٦٩، فليس لديها سياسة رسمية بخصوص اللاجئين. وقد سمحت مصر لهيئات أخرى، وعلى رأسها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بتولي المسؤلية عن تحديد الوضع القانوني لللاجئين، وفي آخر الأمر إرجاعهم إلى موطنهم أو إعادة توطينهم في بلد ثالث. ويعتبر الاعتراف بوضع اللاجئ شرطاً مسبقاً لطلب اللجوء، ولكن إذا رفضت مفوضية شؤون اللاجئين الطلب والاستشكال المقدم في الرفض، وهي العملية التي قد تستغرق سنتين، فإن هذا يعني إغلاق قضية طالب اللجوء. ولكي يوفقا اللاجئون الذين رفضت طلباتهم وأوضاعهم يجب عليهم دفع غرامات عن الشهور التي قضوها في مصر بعد انتهاء المدة المحددة في تأشيراتهم - إن كانوا أصلاً قد حصلوا على تأشيرات. ويجب عليهم التقدم بطلب التجديد قبل تاريخ الانتهاء بعشرين أيام. ولكن أغلبهم مذكورون، كما يقول فينسنت كوتتشيتيل بمفوضية شؤون اللاجئين، «فالآخرون من أبناء الجالية يذرون القادمون العجدد من الاتصال بالسلطات، ومن هنا يضع الناس أنفسهم في أوضاع غير قانونية، فيقعون في حيص بيص».

ويعتبر تحديد وضع اللاجئ من النقاط التي يثور حولها الخلاف الشديد بين العاملين لخدمة النازحين. إذ إن اتفاقية ١٩٦٩ التي تعتبر أن اللاجي هو من نزح بسبب الحرب الأهلية أو حرب التحرير من الاستعمار، وتسمح بالاعتراف الجماعي باللاجئين لا الاعتراف الفردي بهم) تنص على قبول الأشخاص فوراً دون قيد أو شرط كلاجئين، إذا كانوا يفرون مباشرة من منطقة تدور فيها رحى الحرب. وتقول باربرا هاريل-بوند، المدير المعنوب لبرنامج دراسات الهجرة القسرية واللاجئ، إن مصر بوصفها دولة موقعة على الاتفاقية «يمكّنها أن تمنع الاعتراف دون قيد أو شرط، ومن ثم تنهي الأمر برمته». وعلى التقىض من العملية

# الاستعداد لمواجهة الطوارئ في جنوب أفريقيا: دروس مستفادة من تجربة الانتخابات في زيمبابوي

بقلم: هيرنان ديل فالى وتيرا بولتزر

التعامل مع الطوارئ حول ملامح الأزمة القائمة. فال موقف الرسمي لجنوب أفريقيا هو أنه لا توجد أزمة في زيمبابوي، لذلك فالإدارات الحكومية لا ترغب في الاعتراف بضرورة اللجوء لوضع خطط مواجهة الطارئ. كما أن توقعات «الاتفاق الجماعي»، حتى لو لم تكن محددة نهائياً على المستوى الرسمي من حيث الأرقام أو الإطار الزمني، تصرف الانبهار بعيداً عن الاحتمال البديل وهو وقوع «تدفق غير منظور».

تحوي الأرقام الحكومية بعدم حدوث ارتفاع كبير في عبور الحدود من زيمبابوي إلى جنوب أفريقيا، قبل الانتخابات أو بعدها، وقد استغلت هذه الأرقام للإيحاء بعدم الحاجة إلى الاستعداد أو الاستجابة من جانب جنوب أفريقيا. لكن الإحصائيات تتناقض مع المقابلات التي أجريت على المنقطة الحدودية مع زيمبابوي حيث يوجد إجماع على أن عددًا كبيراً من الزيمبابويين يعبرون الحدود فعلاً بصورة غير مشروعة متوجهين إلى جنوب أفريقيا. وقد لا يأخذ العبور شكلًا جماعياً، وقد لا يمر على النقاط الحدودية الرئيسية، لكنه يتم في جمادات صغيرة على طول الجزء الباقي من الحدود، ومن ثم يظل غير منظور لسلطات جنوب أفريقيا. ومن الصعب التأكد بصورة عملية من وجود مثل هذا التدفق الجماعي، ولكن نظرًا لاستمرار توارد الأنباء من الحدود، ووجود مخاوف قوية حول مصداقية الإحصائيات الحكومية الخاصة بالهجرة من حيث تكوينها ومنهجها<sup>١</sup>، فإن هذا السيناريو يعتبر محتملاً إلى حد كبير. وإذا كان هناك تدفق غير منظور بالفعل، فإن وجود المزيد من المهاجرين غير الشرعيين قد يولد قدرًا كبيراً من الضغط على النظام الاجتماعي في جنوب أفريقيا ما لم يكن هناك دعم دولي منظم أو معونات إنسانية منتظمة.

و عند تقييم الحاجة إلى رفع الاستعدادات اللازمة لمواجهة الطوارئ، من الضروري الأخذ في الحسبان بكل الخصائص الممكنة للأزمة الإنسانية المحتملة، ومنها سيناريو التدفق غير المنظور، حتى يمكن إعداد ما يلزم من ترتيبات للتعامل معها.

**عقدت الانتخابات الرئاسية في زيمبابوي في شهر مايو/أيار ٢٠٠٢ في سياق من العنف السياسي والأزمة الاقتصادية وارتفاع نقص المواد الغذائية. ومع تدهور الأوضاع وارتفاع احتمال حدوث خروج جماعي للسكان من زيمبابوي بدأت الدول المجاورة في الإعداد للتعامل مع إمكانية التدفق الجماعي لللاجئين عبر حدودها.**

الصحة والأشغال العامة والتعليم حسب الحاجة. وعلى الرغم من أن العنف السياسي كان منتشرًا على نطاق واسع طوال فترة الانتخابات، وأن أزمة الغذاء كانت قد بدأت ظهر، فإن المؤسسات المختصة بالتعامل مع الطوارئ في جنوب أفريقيا لم تشرع في إعداد خطة للتأهب للطوارئ المتوقعة حتى شجعتها على ذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١. فتم إنشاء لجنة الأولويات المعنية باحتمالات التدفق الجماعي لللاجئين بقرار من مجلس الوزراء في مطلع فبراير/شباط ٢٠٠٢ لتتسق الاستعدادات على المستوى الوطني. وتمت دعوة المنظمات غير الحكومية العالمية والمحلية للمشاركة اعتباراً من منتصف فبراير/شباط، أي قبل الانتخابات بشهر واحد فقط. ولم تبدأ اجتماعات إعداد خطط الطوارئ على مستوى الأقاليم والبلديات إلا في أواخر فبراير/شباط.

و تم طرح خطة طوارئ محدودة وغير مكتملة في اجتماعات الأقاليم والبلديات للتخطيط للطوارئ في مرحلة متاخرة جداً، وكان ذلك في السابع والثامن من مارس/آذار، أي قبل عطلة نهاية الأسبوع المقرر عقد الانتخابات بها يوم واحد. فما الذي أدى إلى هذا التأخير في الاستعدادات وقصورها؟

## التدفق غير المنظور

أولاً، لا يوجد اتفاق بين الجهات التي تتولى

هذه هي المرة الأولى التي تواجه فيها جنوب أفريقيا مثل هذا التحدي.<sup>٢</sup> وبعد ثلاثة أشهر من عملية التخطيط لمواجهة الطوارئ المتوقعة، وفي عشية الانتخابات لم تكتف الاستعدادات القائمة إلا لتلبية احتياجات ألف شخص على مدى ثلاثة أيام، ولم تكن هناك وسيلة فعالة ل توفير مياه الشرب والكهرباء، والصرف الصحي والخيام في المخيم المعد في عجلة لاستقبال اللاجئين. فلو كان اللاجئون قد تدفقوا فعلاً بصورة جماعية، كانت استجابة جنوب أفريقيا أقل مما يمكن لتلبية احتياجاتهم الأساسية.

## الاستعداد لمواجهة الطوارئ في حالة انتخابات زيمبابوي

يجب النظر إلى الاستعداد لتقديم المعونات الإنسانية في حالة الطوارئ على أنه جزء أساسي من الوفاء بواجب البلد في تقديم الحماية لللاجئين، ومستويات المعونة التي تتفق والمعايير الدولية. وجدير بالذكر أن الإطار القانوني للاستعداد لتدفق اللاجئين في جنوب أفريقيا مستمد من قانون اللاجئين الصادر عام ١٩٩٨، الذي يتضمن جانباً يتحدث عن استقبال طالبي اللجوء وتوفير الإعاشة لهم في حالة التدفق الجماعي (المادة ٣٥). ويعتبر عصب الهيكل المؤسسي للتعامل مع الطوارئ هو المركز الوطني لإدارة الطوارئ الذي يعمل بالتعاون مع الشرطة وقوات الدفاع وجهاز الاستخبارات الوطنية وعدد من الأجهزة الحكومية الأخرى مثل

الاعتماد على التقدير السياسي ودعم النظم المستقلة والأطر التفصيلية.

ونعمة أمر آخر متعلق بالقيادة وهو سيطرة القوات المسلحة على عملية التعامل مع الطوارئ في جنوب أفريقيا. إذ كان الجيش هو الركيزة الأساسية لجنوب أفريقيا في سياق عمليات الإغاثة الناجحة التي وفرت المواد الغذائية لموزمبيق في عام ٢٠٠٠، كما كان استخدام الجيش في مواجهة الكوارث مسألة معتادة في ظل نظام الفصل العنصري. ونظرًا لتراجُع الدور الذي تقوم به القوات المسلحة (لكونها طرفةً أساسيةً في عمليات حماية اللاجئين أو ترحيلهم)، فإن مشاركتها في عملية الاستعداد لمواجهة الطوارئ يجب أن تقتصر على ما تمتلك به من مزايا نسبية وتوفّر الموارد الازمة لتلبية أدوار محددة ومحدودة في سياق الخطة التي تديرها الجهات المدنية. ويلاحظ أن الفكرة واسعة الانتشار - سواء بين مسؤولي الحكم في الأقاليم ومسؤولي قوات الدفاع - التي تقول بأن كل الزيمبابويين ليسوا إلا «انتهائين» يستغلون ظروف الأزمة للالستحواذ على فرص العمل في جنوب أفريقيا تضاربت في هذه الحالة مع الحق المشروع في الحماية.

وهناك مسألة أخيرة مهمة أدت إلى تقييد عملية صنع القرار في وقت مبكر وهي الافتقار إلى الموارد الازمة لتمويل الاستعدادات الخاصة بالطوارئ. فعلى الرغم من أن تمويل التعامل مع الطوارئ وارد بنص العديد من القوانين ومتاح من مخصصات الصناديق المختلفة، فإن صرف التمويل يتوقف على الإعلان بصورة رسمية عن وقوع ظرف طارئ. ولذلك

وعلى الرغم من أن اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية تنص على أن منح اللجوء (ومن ثم الاستعداد للطوارئ) عمل «سلمي وإنسانى لا يجب اعتباره عملاً غير ودي من جانب أي دولة من الدول الأطراف»، فقد تضاربت الاعتبارات السياسية مع الضرورات اللوجستية، الأمر الذي أدى إلى إحداث فراغ واضح في القيادة السياسية الازمة للإعداد على نحو فعال.

وقد بَرَزَ هذا الفراغ على المستوى المؤسسي في صورة الخلاف حول الإدارة الحكومية التي يجب أن تتولى قيادة الطوارئ الإجمالية عن خطأ الإعداد لمواجهة الطوارئ. ونتيجة لهذا التردد على المستوى الوطني تم تقويض عملية صناعة القرار إلى مستوى الأقاليم والبلديات بدون منح الصلاحيات المناسبة لهذه المستويات. ولهذا السبب أساساً تأخرت الخطة الملموسة لمواجهة الطوارئ لمدة طويلة، واقتصرت على ما يمكن تمويله من الموارد البلدية المتاحة (ألف شخص على مدى ثلاثة أيام). وجدير بالذكر أن قانون اللاجئين في جنوب أفريقيا يسمح بقدر كبير من التقدير السياسي في الجوانب الأساسية لعملية الاستعداد للطوارئ، مثل الدور المحدد للمؤسسة القيدية والعلاقات بين الدواوين الحكومية الوطنية والإقليمية والمحلية.

ونتيجة لذلك، فإن الافتقار إلى الإرادة السياسية والالتزام يمكن أن يؤدي بسهولة إلى تعريض عملية اتخاذ القرار الفعال في الوقت المناسب للخطر، ومن هنا تحتاج جنوب أفريقيا إلى التقليل من

## هيآكل واضحة لصناعة القرار

العامل الثاني الذي يقيّد عملية التخطيط لمواجهة الطوارئ هو الافتقار إلى الهيآكل الواضحة للقيادة وصناعة القرار. ففي القانون الدولي يجب على الحكومة «المستقبلة» أن تأخذ دور القيادة في مجال توفير الحماية والمساعدة في حالة تدفق اللاجئين. وفي سياق القارة الأفريقية تتمتع جنوب أفريقيا بمستوى طيب من الشروط المسبقة الازمة لوفاء بهذا الواجب؛ فجنوب أفريقيا نفسها تعم بالسلام، وبها هيكل رسمي وطني لإدارة الكوارث، تمت تجربته وأختباره من خلال إجراءات التدخل المحلي والإقليمية (وإن لم يتم اختباره في حالة التدفق الجماعي لللاجئين). لكن ما أعاد القيادة الحكومية في هذه الحالة كان الاعتبارات السياسية والافتقار إلى الوضوح بشأن الإدارة التي يجب أن تتولى رسميًا الدور القيادي، وتوزيع المسؤولية بين مستويات الحكومة المختلفة. وبروز دور العسكريين في إجراءات التعامل مع الطوارئ في جنوب أفريقيا.

وتقسم الإجراءات الحكومية عند الاستعداد للطوارئ بغلبة الطابع السياسي دائمًا، وهذا هو عين ما حدث في هذه الحالة. فقد أدى الافتقار إلى الإرادة السياسية الازمة للاعتراض بالأزمة التي تعتمل في زيمبابوي إلى قيام كبار المسؤولين الحكوميين بوصف الاستعدادات بأنها تدخل في الشؤون الداخلية لدولة سيادية جارة لهم، وبأنها قد تؤدي إلى توتر في العلاقات الثنائية وهي مجتمع وكالات التنمية في جنوب أفريقيا.





WFP/Heather Hill

### التي لا تستطيع الحكومة تنفيتها.

ومع الأسف أن التكامل لم يتحقق بين هذه الجهود وبين خطة الإعداد لمواجهة الطوارئ التي تديرها الحكومة. حيث اعتبرت بعض الأجهزة الحكومية أن الوكالات الدولية نوع من الآليات التي لا يمكن أن تفشل، فتوقع أنها لن تدع الموقف يندهور فأدرجتها في التخطيط وتتبادل المعلومات على أساس الاستعانة بها متى ظهرت حاجة ملحة للاستفادة من خبراتها فحسب. أما من وجهاً نظر هيئات المعونات الإنسانية الدولية، فإن التركيز في الغالب يقع على مواقف الأزمات حيث تكون الدولة ضعيفة بصورة استثنائية، أو في موقف بالغ الضعف أو عندما تكتف فعلاً عن مباشرة وظائفها تماماً. وحيث أن هذه السمات لا تتطابق مطلقاً على جنوب إفريقيا فإن معظم المنظمات الدولية ترى من الصعب عليها أن تبرر للجهات المانحة الحاجة إلى إنفاق الموارد للتدخل في هذه الحالة.

### توصيات

تصفت تقارير الوكالات الدولية الحالة المريرة للأزمة المرتفعة ومدى قسوتها في منطقة جنوب إفريقيا. وتشير التقديرات على أرض الواقع إلى أن حوالي ١٢,٨ مليون شخص في المنطقة معرضون للمجاعة، وأن حوالي نصف

يجب التعامل معها من خلال الإعداد لمواجهة الطوارئ ولا يعني ذلك أن الدعوة المتخصصة التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية يجب أن تتوجه من انشطتها وزوايا الرؤية التي تتبناها، ولكنه يعني أن كل من يتعينهم الأمر يجب أن يعملوا على إشراك المنظمات غير الحكومية في شبكة الاستعداد للطوارئ، على أن يتم اختيار هذه المنظمات من

المنظمات المتميزة بقدر أكبر من الخبرات والقدرات الموجهة نحو الخدمات وتحقيق الرفاهية.

وكان الدور الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات الدولية المعنية بالمعونات الإنسانية (المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة أغيثوا الأطفال بالمملكة المتحدة ومنظمة أوكسفام واللجنة الدولية للصليب الأحمر المنظمة اليسوغية لخدمة اللاجئين) هو نقل خبرات التعامل مع الطوارئ إلى الجهات المعنية في جنوب إفريقيا. وبالإضافة إلى إعادة الخبراء وتقديم المواد المعلوماتية، حضرت العديد من الوكالات الدولية بعض الموارد المحدودة ضماناً لتوفير إمدادات الطوارئ، إلا أن الجهات الدولية العاملة في حقل المعونات الإنسانية أوضحت أنها ترى إسهامها في هذا الصدد على أنه دعم إضافي فحسب في المناطق

فإن الإدارات الحكومية، وخصوصاً على مستوى الأقاليم والبلديات، تحجم عن الإنفاق على عملية الاستعداد ما لم تلتقي تأكيداً بأنها ستندرج هذه الأموال، الأمر الذي أبطأ عملية الاستعدادات المادية الفعلية وحد من نطاقها.

### التنسيق الفعال

تؤكد الكتابات السابقة حول الاستعداد لمواجهة الكوارث والتعامل معها على ضرورة التعاون السلس بين الجهات المعنية. وفي حالة جنوب إفريقيا، تتشكل العلاقات بين الجهات المعنية بميراث يجمع بين أمرين متلاজمين، هما العزلة الدولية التي أدت إلى قلة الوعي والخبرة فيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي وقانون اللجوء الدولي، والصراع الوطني الداخلي الذي أدى إلى بذر بذور الارتباط بين الحكومة والجهات المعنية غير الحكومية.

ونظراً لأن المنظمات غير الحكومية المحلية تفتقر عموماً إلى الخبرة الإجرائية الالزامية للتعامل مع الأزمات الإنسانية، فإن دورها في الاستعداد للطوارئ يقتصر إلى حد كبير على الملاحظة والرصد. وقد تم تنفيذ هذا الدور في مراحل التخطيط الوطنية على مستوى الأقاليم، وفي أثناء عطلة نهاية الأسبوع التي عقدت فيها الانتخابات فعلاً، وفي الأسابيع التالية على المنفذ الحدودي، واتسم الرصد بالفعالية الواضحة في المجالات التي درجت المنظمات غير الحكومية على العمل بها (مثل الدعم القانوني لطالبي اللجوء، وتقديم المعلومات إلى مسؤولي الحكومة ومسؤولي الحدود، والدعوة إلى اتخاذ إجراءات حكومية). لكنه لم يتم بصورة متسقة في الجوانب المتعلقة تهديداً بالتدفق الجماعي، لعدم توافر الموارد المالية والبشرية الكافية لرصد الإجراءات الحكومية الفعلية على امتداد الحدود فيما وراء المعبر الحدودي

### المنظمات غير الحكومية المحلية تفتقر عموماً إلى الخبرة الإجرائية الالزامية للتعامل مع الأزمات الإنسانية

الرئيسي المعروف باسم «بيترينج». وقد أعربت كل المنظمات غير الحكومية التي أجريت معها مقابلات عن أنها ليس لديها الخبرة الكافية ولا الموارد أو الخطط الالزامية للاستعداد لمواجهة مثل هذه الأزمة الطارئة، ولذلك فإن الإجراءات الملمسة المعدة على سبيل الاحتياط تأخذ أساساً شكل توفير المترجمين والمتطوعين للتسجيل والتوزيع في المخيم المقطط، وكل هذه الموارد لم يستند منها في آخر الأمر.

وترجع بعض القيود الإجرائية إلى شدة تركيز المنظمات غير الحكومية على الحقوق القانونية للأجئين. وهذا بلا شك موضوع هام، إلا أنه جزء صغير من السياق الأوسع لموقف الأزمة التي

القاربة الأفريقية. وتلقي حالة جنوب أفريقيا الضوء على ضرورة دعم مناهج تقييم المخاطر من خلال المشاركة والتكامل في عملية جمع المعلومات، ومراجعة إجراءات صناعة القرارات الخاصة بالطوارئ، وتنسق التسلسل القيادي، وتحديد النماذج المالية للاستعداد التمويلي، ووضع نظام اتصالات منظم بين جميع الجهات المعنية (الحكومية وغير الحكومية) والعمل على تقوية روح التاليف والثقة والتعاون السلس.

وحيث أن جنوب أفريقيا شريك رئيسي في المنطقة، فإن الميزات النسبية التي تتمتع بها يجب استغلالها للإعداد للاستجابة الفعالة للأزمة الحالية في جنوب القارة الأفريقية. فعلى الرغم من كل الجهود المبذولة للتعامل مع الأزمة في زيمبابوي، من إرسال شحنات الحبوب إلى التحرّكات الدبلوماسية، فمن الواضح أن القطاع الأكبر من السكان لا يزال عرضة لانتشار الجوع وسوء التغذية؛ ومن ثم، فإن عدم وجود خطة للتعامل مع النزوح الطارئ الناجم عن المجاعة المحتملة يعد عيباً خطيراً. فيجب

الاستفادة من هذه الدروس لوضع أسلوب متكامل للتعامل مع احتمالات الأزمة استناداً إلى استراتيجية مشتركة بين حكومة جنوب أفريقيا والجهات الدولية والمجتمع المدني.

**هيرنان دي فالى وتيرا بولتز** ببرنامنج بحوث اللاجئين بجامعة ويتووترساند  
[www.wits.ac.za/rrp](http://www.wits.ac.za/rrp)  
 البريد الإلكتروني: [witsrrp@co.za](mailto:witsrrp@co.za)

نشرة الاستعداد للطوارئ التي يصدرها برنامج بحوث اللاجئين بجامعة ويتووترساند تربط بين المنظمات العاملة في مواجهة الطوارئ في جنوب القاري الأفريقي، للاشتراك في التنشئة يرجى مخاطبة العنوان التالي بالبريد الإلكتروني: [witsrrp@mweb.co.za](mailto:witsrrp@mweb.co.za)، مع كتابة عبارة «Subscribe Zimbabwe newsletter» في خانة الموضوع.

هذه المقالة ملخص لتقرير طويل موجود على الموقع التالي على الإنترنت: [www.wits.ac.za/rrp/emergency\\_preparedness.zim.pdf](http://www.wits.ac.za/rrp/emergency_preparedness.zim.pdf). يشكر المؤلفان الاتحاد الوطني لشؤون اللاجئين مؤسسة حقوق الإنسان ومؤسسة فور على الدعم الذي قدموه لهما. ويلاحظ أن كل الآراء المعبّر عنها في هذه المقالة تخص كتابيه فقط.

١ على الرغم من أن جنوب أفريقيا محاطة بدول تدور فيها صراعات متعددة عقود، وكان نظام الفصل العنصري طرفاً هاماً في الكثير منها، فقد حدث تقدّم جماعي في التاريخ الحديث. لكن هذا التقدّم للمؤمنين في الشعوب من القرن العشرين لم يتم التعامل معه وفق المعايير الدولية من جانب حكومة الفصل العنصري، الأمر الذي جعل مهمة استقبال ٢٠٠ ألف لاجئ تقع على عاتق الحكومات المحلية في جازانكولو ولبيوا. ولكن في الواقع الحال أن الأزمة التي تتمثل في زيمبابوي الآن هي أول مرة تواجه فيها مؤسسات جنوب أفريقيا ضرورة الإعداد للإجئين وmediation العون لهم.

٢ في الواقع أن العدود شديدة المسامية، وهناك ما يجعلنا نميل للاعتقاد بأن احصائيات الضرر التي لا تتغير ربما تشير عن العدود لفوائد الدفاع الوطني بجنوب أفريقيا أكثر من التدفقات التي تتساب عبر الحدود.

من حيث الاستعداد لمواجهة الطوارئ، وجدhir بالذكر أن جنوب أفريقيا تتمتع بامكانيات كبيرة تؤهلها لأن تتحذّل مكانة رائدة في التعامل مع الطوارئ على مستوى راق في هذا المنطقه من القارة الأفريقية. ويجب على الجهات المانحة دعم الوكالات الدوليّة التي تعمل لبناء هذا النظام، بالإضافة إلى حكومة جنوب أفريقيا والمنظمات غير الحكومية المحليّة المشاركة في هيكل الاستعداد لمواجهة الطوارئ.

أما مفهومية شؤون اللاجئين فمن خلال قسم الاستعداد لمواجهة الطوارئ والتعامل معها، فعلها أن تتخذ مبادرة ل توفير أدوات الإدارة العملية والتدرّب على إدارة الأزمات للمنظمات غير الحكومية المحليّة المهمّة بهذا الأمر، إلى جانب المساعدات المالية الالزامه لإجراء

السكان المعرضين للخطر يعيشون في زيمبابوي. وفي هذا السياق، من المؤسف ومن المتأسف أن تتقطّع عملية الاستعداد في جنوب أفريقيا لبعضه أساساً بعد الانتخابات على أساس أن شيئاً لم يحدث.

ولذلك يجب على الأكاديميين والمنظمات غير الحكومية ترزيز الجهود على جمع مزيد من المعلومات عن تدفق اللاجئين بصورة غير شرعية عبر الحدود، وذلك استكمالاً للإحصائيات الرسمية للتعرف على ما إذا كان هناك نزوح كبير ناجم عن المجاعة باتجاه جنوب أفريقيا. كما يجب على قوات دفاع جنوب أفريقيا أن تسهم في هذه الجهود بالكشف عن إحصائياتها الرسمية للمساعدة على رصد حركة عبر الحدود مع اشتداد آثار الماجاعة. كما يجب

## هناك احتياجات أساسية متعلقة ببناء القدرات عند حكومة جنوب أفريقيا والمنظمات غير الحكومية

التدريب وتنمية المهارات بشكل مكثف، مع التركيز بشكل قوي على الميزات النسبية للمنظمات النوعية. وبالإضافة إلى تقديم المساعدات داخل زيمبابوي، يجب أن تواصل وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية العمل في جنوب أفريقيا لوضع ترتيبات المشاركة مع المنظمات المحلية غير الحكومية التي تعمل قرب الحدود الزيمبابوية ضمناً لوجود ترتيبات احتياطية يمكن الاتجاه إليها في سويقات قليلة للتعامل مع الطوارئ الوشيكة والفعالية.

كما يجب تحديد المنظمات المحلية غير الحكومية التي تتولى توفير الخدمات (المياه والصرف الصحي ورعاية الأطفال والتعليم وتوزيع المواد الغذائية وبناء مقار اللجوء) التي قد لا تكون لديها خبرة في التعامل مع الطوارئ، ولكن لديها مهارات فنية يمكن الاستعانة بها لخدمة هذا الغرض، ويجب توفير التدريب الخاص بالتعامل مع الطوارئ لهذه المنظمات، وإدخالها في حقل الاتصال والتعاون مع هيكل الاستعداد للطوارئ.

وأخيراً يجب تبادل المعلومات على المستوى الإقليمي مع الوكالات الأخرى في حقل التنمية في جنوب القارة الأفريقية، ومع البلدان المانحة بصورة مستمرة، مع وضع استراتيجية منسقة للتعامل مع الطوارئ. ومن الضروري إدراج التماذج والمبادرات الإقليمية والدولية للمشاركة في تحمل الأعباء في هذه الاستراتيجية.

## إلى الأمام

إن إدراج الدروس المستفادة من انتخابات زيمبابوي ٢٠٠٢ يمكن أن يفسح مجالاً جديداً للاستعداد للطوارئ ومنع الصراعات في جنوب

دراسة احتمال التدفق غير المنظور دراسة جادة، وإجراء ما يلزم من بحوث للتأكد من هذا الاحتمال وأعداد الترتيبات اللازمة لمواجهته. وفي هذا السياق يجب إعادة النظر في سياسة استمرار ترحيل «المهاجرين غير الشرعيين» من أبناء زيمبابوي، وفي الوقت نفسه إعداد الترتيبات اللازمة للطوارئ تحسيناً لوضع طارئ ناجم عن المجاعة إلى حد كبير. وعلى الرغم من عدم حدوث تدفق جماعي، فمن الضروري أن يتعمّن الأفراد بالحماية والمساعدة على أساس احتياجهم إليها، وبصرف النظر عن حجم التدفق الفعلي.

وفيما يتعلق بتحسين القيادة والتسيير والقدرات اللازمة للتعامل مع الطوارئ، يجب أن يكون هناك مزيد من الاتصالات المنتظمة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية بشأن الاستعداد لمواجهة الكوارث، وذلك لرفع مستوى التفاهem المتبادل بينها. وقد تم تمرير مشروع قانون جديد لإدارة الكوارث بعد انتخابات زيمبابوي. الأمر الذي يعتبر فرصة سانحة لوضع إطار وطني عملي لإدارة الكوارث يؤدي إلى تعزيز التقسيم الواضح للمسؤوليات بين المستويات الوطنية والإقليمية والبلدية، تجنباً للالتحصل من المسؤوليات، كما يؤكد على الحاجة إلى وجود الخبرة في مجال المساعدات الإنسانية لدى الأفراد المكلفين بمسؤولية التعامل مع الطوارئ في كل إدارة من الإدارات. ويجب أن يقوم المجتمع المدني بدور نشط في وضع التوصيات لإدراجهما في هذا الإطار الوليد.

وعلى الجهات الدولية المانحة أن تعرّف بأنه على الرغم من وجود اقتصاد متقدم نسبياً وبنية أساسية حكومية متطرفة نسبياً فهناك احتياجات أساسية متعلقة ببناء القدرات عند حكومة جنوب أفريقيا والمنظمات غير الحكومية



# حماية النازحين الداخليين في أنغولا: هل فقدنا الزخم؟

بقلم: كاميا كارفالو

ويضع معايير إعادة توطين جموع النازحين. ولهذه المعايير أهمية كبيرة لأنها تعرف بأن المبادئ التوجيهية تضع المبادئ العامة التي تحكم معاملة النازحين الداخليين، وتؤكد أن إعادة توطين النازحين الداخليين يجب أن تكون عملية طوعية وأن تأخذ في الاعتبار ضرورة اطلاع النازحين وإشراكهم في الإجراءات الخاصة بنقلهم إلى أماكن جديدة بصفة دائمة وتحطيم الأراضي وتوزيعها.

وتتمتع أنغولا بوجود الإمكانيات الازمة لجعلها نموذجاً عالمياً رائداً في كيفية استخدام المبادئ التوجيهية كأداة لتحسين مستويات حماية النازحين الداخليين. إلا أن الواقع يخالف ذلك، لأن عدم وجود التنفيذ الفعال ومشاغل الحكومة الجديدة عرقلت التقدم على هذا الصعيد.

وقد حدث تأخير كبير في إعداد مشروع القوانين الخاصة بضمان تطبيق المعايير. وتفضل هذه القوانين دور ومهام سلطات الأقاليم فيما يتعلق بإعادة توطين النازحين الداخليين وقواعد تحديد قضايا الأرضي.

وقد لاحظت المناداة الموحدة التي وجهتها مجموعةوكالات الأمم المتحدة عام ٢٠٠٢ إلى الجهات المانحة<sup>١</sup> أن هناك دلائل مبدئية تشير إلى أن نصف برامج إعادة التوطين في أنغولا تفتقد طبقاً للمعايير. إلا أن انتهاء

تعبير «الطاقة الكامنة» هو التعبير الذي يستخدم أكثر من غيره للإشارة إلى أنغولا.

وقد كانت أنغولا من أوائل الدول التي استخدمت المبادئ التوجيهية الخاصة بالنزوح الداخلي<sup>٢</sup> كأساس لسن تشريعات وطنية بخصوص النازحين الداخليين. وتناول هذه المقالة الإطار القانوني والهيكل المؤسسي التي تضعها أنغولا حالياً لإعادة توطين النازحين الداخليين. وتستكشف ما إذا كانت المبادئ التوجيهية تمثل وسيلة فعالة لتحسين الأوضاع التي يعيشها النازحون الداخليون في أنغولا.

## التشريعات الخاصة بالنازحين الداخليين

منذ عام ٢٠٠٠ والحكومة الأنغولية تسعى إلى توفير مستويات أفضل من الحماية القانونية للنازحين الداخليين. ففي ورشة عمل عقدت في لواندا - بالتعاون بين المشروع الدولي للنازحين الداخليين ووزارة المعونات الاجتماعية وإعادة الدمج ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية - تم وضع مشروع للحد الأدنى من المعايير الخاصة بالعودة وإعادة التوطين، كخطوة أولى نحو المواءمة بين السياسات الوطنية الخاصة بالنازحين الداخليين من ناحية، والمبادئ التوجيهية من ناحية أخرى. وفي يناير/كانون الثاني صدر مرسوم حكومي يوضح مسؤوليات الدولة نحو النازحين،

**تممت** هذه المستعمرة البرتغالية السابقة بشروء من النفط والغاز والذهب والترية الخصبة، مما يؤهلها لأن تصبح واحدة من أغنى البلدان في أفريقيا. ولكن بعد مرور أربعة عقود من الحرب اتسمت باستخدام تكتيكات الرعب وتركت ندوياً غاثرة في سياسات الأرض، أصبح الريف الأنغولي مزروعاً بالألغام في مناطق شاسعة منه، وأصبح النزوح القسري جزءاً من الحياة العادلة» لقطاع كبير من السكان الأنجلوبيين. ويشتد التناقض الصارخ بين ثروة أنغولا الطبيعية والفقر الفعلي فيها عندما نرى أن ما لا يقل عن ٤٠ مليون من أهلها - أي ثلث عدد السكان - معترف بهم رسمياً كنازحين داخليين.

وقد أدت وفاة جوناس سافيمبي زعيم «يونيتا» (الاتحاد الوطني من أجل الاستقلال الكامل لأنغولا) في فبراير/شباط ٢٠٠٢ إلى المبادرة بعقد اتفاق بين الحكومة الأنغولية وجماعات المتمردين لإنهاء واحدة من أطول الحروب الأهلية في العالم. ولكن مهيات أن يقلل انتهاء الحرب من المشاكل الإنسانية التي يواجهها النازحون الداخليون في أنغولا، بل إن انتهاء الحرب أبرز الواقع الفج للمنحة التي يعيشونها. وتعتبر أشد التحديات العديدة التي تواجه أنغولا الآن هي إعادة دمج النازحين الداخليين في المجتمع وإعادة توطينهم.

مع الأزمات التي تتفجر في أنغولا وتؤثر على النازحين الداخليين.

وعلى الرغم من الانتقادات الموجهة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية فمن المهم أن ندرك أنه شريك حيوي للسلطات الوطنية والمنظمات غير الحكومية في مجال التعامل مع احتياجات النازحين الداخليين. فمن مستشاريه الميدانيين الموجودين في الأقاليم لرصد ظروف النازحين إلى التقارير الشهرية التي يعدونها عن الوضع الإنساني في الأقاليم الشمالية عشر جميعها، يقدم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأدوات اللازمة لتحديد ما يجري على أرض الواقع وما ينبغي عمله. ومن التطورات الإيجابية في هذا الصدد التعاون بين وكالات الأمم المتحدة والحكومة لوضع خطط عمل إقليمية لصالح النازحين الداخليين، وهي الخطط التي حضرها ورشات العمل الإقليمية التي يحضرها العسكريون ورجال القضاء والعاملون بمكتب المحامي العام والشرطة الوطنية ووزارة المعونات الاجتماعية وإعادة الدمج ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية شؤون اللاجئين وأصحاب الشأن في المجتمع المحلي. وستتيهد هذه الفئات من التدريب على شؤون الحماية، ولذلك فقد أعدت خطة حماية مصممة من أجل النازحين الداخليين في الأقاليم التي يتمتعون فيها وتمت إحالتها إلى محافظي الأقاليم للموافقة عليها. وفي يوليو/تموز ٢٠٠٢ كان ١٣ إقليماً من أقاليم أنغولا الشمالية عشر قد وافق على الخطط الموضوعة، وهذا ما بين أن هناك بعض المحاولات لتحسين الاستجابة الوطنية لمحنة النازحين الداخليين.

كما يعتبر إنشاء مجلس الأمن لبعثة الأمم المتحدة في أنغولا في أغسطس/آب ٢٠٠٢ خطوة إيجابية، خصوصاً مع تركيزها على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وينبغي على إدارة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة أن تقوم بدور محوري في الجهود الرامية إلى تحسين مستويات الحماية للنازحين الداخليين وغيرهم من المواطنين بالتعاون مع الحكومة والسلطات المحلية لبناء القدرات والتوعية بحقوق الإنسان. وكثيراً ما يتعرض هذا النهج للانتقاد بسبب عدم توفير الحماية للأفراد بطريقة أكثر تسيقاً، ولكنه مهم من حيث أنه يساعد على وضع معايير أفضل لحقوق الإنسان في أنغولا عموماً. وهذا ما سيكون له تأثير مباشر أو غير مباشر على النازحين الداخليين، ومن ثم على زيادة احترام السلطات للمعايير.

### الخطوات التالية

إن عودة النازحين الداخليين، الذين يبلغ عددهم ٧٥ ألفاً تقريباً، عودة تلقائية إلى مواطنهم الأصلي يبعث على السرور والقلق في آن واحد.

في يونيو/حزيران ٢٠٠٢، والذي ينص على إنشاء لجنة وطنية لإعادة دمج الجنود المسرحين والنازحين الداخليين. ويصف القرار دور اللجنة فيما يتعلق بالنازحين الداخليين بأنه دور تسبيقي لبرامج إعادة التوطين ودور إشرافي على حماية الجماعات الفرعية. إلا أن هذه الجماعات توقفت عن الاجتماع قبل توضيح دور اللجنة، الأمر الذي أحدث فجوة في آيات الحماية في وقت حرج بالنسبة للنازحين الداخليين.

### الحماية المؤسسية

تقديم الحماية المؤسسية للنازحين الداخليين التي توفرها السلطات الوطنية والمنظمات الدولية من خلال شبكة معقدة من الفرق والمجموعات الفرعية. وتأتي سلطات الأقاليم والسلطات البلدية في طليعة تقديم المعونات إلى النازحين الداخليين. وإذا كانت اللجنة الوطنية على ما يبدو قد وضعت هيكلة معينة وبدأت في اعتماد نهج شامل لتلبية احتياجات النازحين الداخليين، فإن تنفيذ البرامج في واقع الأمر تعترضه مشكلة الموارد المحدودة. ويلاحظ أن التركيز على الدور الأساسي لسلطات الأقاليم كمنفذ لبرامج إعادة التوطين والمعايير يتجاهل الواقع الذي يفتقر إلى القدرات الحكومية الكافية في بعض الأقاليم.

وتلعب الأمم المتحدة في أنغولا دوراً حيوياً في قضيابها حماية اللاجئين، باعتبارها شريكاً للسلطات المركزية وسلطات الأقاليم. ففي يوليو/تموز ٢٠٠٢ صدر تقرير مقلق عن مجنة النازحين الداخليين في أنغولا، وزعم التقرير بصورة مثيرة للجدل أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمم المتحدة، المكلف بتسييق المساعدات الإنسانية والذي يعتبر الوكالة الرائدة فيما يتعلق بالنازحين الداخليين في أنغولا، يفتقر إلى الخبرة الكافية والعملية اللاحزة للتعامل بصورة فعالة

الвойن في أبريل/نيسان صاحبه تحول جوهري في بؤرة اهتمام السياسات، أعطى الأولوية لتسريح قوات «يونيتا» وإعادة توطينهم هم وأسرهم؛ فحدث ارتباك في استجابات الهيئات الوطنية والدولية لاحتياجات مقاتلي «يونيتا» السابقين والنازحين الداخليين، ومن ذلك أن التقديرات المبدئية التي كانت تشير إلى وجود حوالي ٤٠ ألفاً من جنود «يونيتا» بحاجة للمساعدة اتضحت أنها تقديرات غير دقيقة، حيث تدفق أكثر من ٨٠ ألفاً من الجنود و٢٠٠ ألف من يغولون، إلى مراكز استقبال النازحين البالغ عددها ٤٢ مركزاً.

ومما يزيد من تعقيد مشكلة عدم وجود الموارد الكافية لتوفير الغذاء والمياه والصرف الصحي لهذه الأعداد غير المتوقعة وجود توتر بين السلطات الأنغولية والوكالات الدولية التي تسعى للوصول إلى المخيمات. فقد قام الجيش الأنغولي أول الأمر بإجراء عملية التسريح، ثم أصبحت سلطات الأقاليم الآن هي المسؤولة عن تنفيذ برامج إعادة التوطين بدعم من المجتمع الدولي. فتحول التركيز نحو إقامة سلام دائم في إطار الحد الأدنى من «التدخل» الدولي. وحددت السلطات يوم ١٥ أكتوبر/تشرين الأول كآخر موعد لإنتهاء عملية التسريح والبدء في إعادة التوطين. وعلى الرغم من استجابة الحكومة لبعاًث القلق المتعلقة بنقص المعونات المقدمة ومدتها فترة السماح حتى ديسمبر/كانون الأول، فإن الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ما زالت متوجهة.

ونظراً لأن سياسات أنغولا أصبحت يهيمن عليها وقت إطلاق النار وبرنامج تسريح القوات، فمن الواضح أن السلطات الأنغولية تعطي أولوية لتوفير المعونات للمقاتلين السابقين أكثر من التعامل بالقدر الكافي مع الاحتياجات الإنسانية العاجلة للنازحين الداخليين. ويزر هذا الاتجاه بصورة واضحة في القرار الرئاسي الذي صدر



Still Pictures/Ton Koene

# اللاجئون واللجن الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

بعلم: مونيت زارد بالاشتراك مع  
شالوكا بياني وتشيدي أنسيلم أودين كالو

**يستفيد اللاجئون الأفارقة - على الورق فقط - من واحد من أكثر نظم الحماية تقدماً في العالم، ولكنهم في الواقع يواجهون عقبات لا نهاية لها في مجال حقوق الإنسان تتضمن الإرغاء القسري والتمييز والقاء القبض على الأشخاص واحتجازهم بصورة تعسفية وتقييد حرية التحرك والتعبير وانتهاك الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.**

- وهي نقطة الضعف التي تكشفت خلال عملية المشاورات الدولية الطموحة التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقد يمكن الاستعانة بعض الشيء بآليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية - وخاصة المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان - للتعميق عن هذا القصص من خلال توفير السبل المكملة أمام دعاة حقوق اللاجئين لمساعدة اللاجئين وطالبي اللجوء على الانقطاع الفعلي بالحقوق المكفولة لهم على الورق.

وتجدر بالذكر أن محور المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان هو الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الصادر عام ١٩٨١<sup>١</sup>، والذي تعتبر اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب<sup>٢</sup> - التي أنشئت عام ١٩٧٨ - الآية الرئيسية للإشراف عليه. وقد قبلت جميع الدول الأفريقية الثلاث والخمسين، باستثناء المغرب، أحكام الميثاق باعتبارها أحکاماً ملزمة بصورة رسمية. وبهيئة الإطار القانوني المنبثق عن الميثاق الفرصة أمام اللاجئين وطالبي اللجوء (بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية التي تتمثلهم) لتقديم الالتماسات للأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بصورة فردية طلباً للحماية في حالة انتهاك حق من الحقوق، بما في ذلك الحقوق المحددة التي تمنع بسبب كون المرأة لاجئاً أو طالب لجوء، إلى جانب الضمانات الأعم

**في** غمرة النضال المتواصل لعبور الموجة الفاصلة بين النظرية والواقع يجد دعاة حقوق اللاجئين أمامهم خيار الاستعانة بآليات حقوق الإنسان الأفريقية بصورة مبتكرة للدفاع عن قضية حقوق اللاجئين.

وتجدر بالذكر أن أفريقيا لا تعوزها المعايير في هذا الصدد، بل نجد على العكس من ذلك أن اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الصادرة عام ١٩٦٩ والتي تحكم الجوانب المعنية من مشاكل اللاجئين في أفريقيا تضع القارة الأفريقية قبل غيرها من المناطق. بالإضافة إلى طرحها فكرة موسعة عن مفهوم اللاجيء<sup>٣</sup>، تؤكد هذه الاتفاقية على المعايير الأساسية لحماية اللاجئين، ومنها مبدأ عدم الإرجاع القسري ومبادئ الإرغاء الطوعي للذان يرتبطان ببعضهما البعض ارتباطاً وثيقاً. وتعد الاتفاقية صكأ إقليمياً هاماً مكملاً لاتفاقية ١٩٥١. وتعبر هذه الصكوك معاً عن مجموعة هامة من المعايير المتعلقة بالمعاملة التي ينبغي توفيرها لللاجئين في المنفى.

وتعكس الأزمة التي تواجه اللاجئين في القارة الأفريقية بصورةً في التنفيذ؛ فنقطة الضعف الأساسية في الإطار القانوني الدولي الحالي لحماية اللاجئين تتمثل في عدم وجود أي نظام مُجَدّل للرقابة، كمحكمة أو جهاز منبثق عن معاهدة مثلاً، ضماناً للالتزام بمنطق وروح الاتفاقيات الدولية الخاصة باللاجئين<sup>٤</sup>.

فإذا كانت هذه العودة علامة طيبة على استعادة حرية الحركة في أنغولا أخيراً، فهناك مخاوف بشأن العودة إلى المناطق المزروعة بالألغام الكثيفة أو التي تقصصها البنية الأساسية اللازمة لاستيعاب العائدين. وتحوي الأرقام الصادرة أخيراً بأن عودة النازحين الداخليين منذ انتهاء الحرب لا تتفق والمعايير المعنية إلا في حدود ٢٠% في المائة تقريباً.

وتواجه أنغولا العديد من التحديات في مجال احترام وتنفيذ المعايير والمبادئ التوجيهية. وهناك حاجة ماسة إلى قيام الجهات المانحة والحكومة الأنغولية بتمويل برامج إعادة البناء وإعادة التوطين. فإذا كان مقدراً للسلام أن يستتب فهنالك ضروري أن يتلقى الجنود السابقون في قوات «يونيتي» تدريباً مهنياً ومعونات اجتماعية. ومن المهم أيضاً وبنفس القدر، مع إغلاق مخيمات التجميع وبداية إعادة التوطين، ضمان المزيد من الاحترام للمبادئ المنصوص عليها في المعايير. ويلاحظ أن وزارة المعونات الاجتماعية وإعادة الدمج تواجه الانتقادات الموجهة للإغلاق المبكر للمخيمات بقولها إنها بقصد إعادة دمج الجنود وأسرهم قبل بدء السنة الدراسية الجديدة في أوائل عام ٢٠٠٣. وتعتمد الوزارة اتباع خطة تركز على الطوارئ وجهود إعادة التأهيل حتى عام ٢٠٠٥، الذي ينتظر أن تصبح فيه عملية إعادة البناء أولوية رئيسية للسياسات الأنغولية. إلا أن الموقف السياسي المائع يجعل من المستحيل التنبؤ بالتوقيت الذي يمكن فيه التعامل مع الأزمات الإنسانية التي تواجه النازحين الداخليين وجندو «يونيتي» السابقين وحلها على نحو كاف.

وذلك يجب أن يظل الالتزام بالمعايير هو المحك المستخدم لقياس نجاح برامج إعادة التوطين. وعلى الرغم من البداية الطيبة التي بدأتها أنغولا، فما زال أمامها شوط طويل يجب أن تقطعه. وتجدر بالذكر أن ضمان احترام المعايير يتطلب تقوية الهياكل المؤسسية الفعالة، وأساساً لا بد من وجود الإرادة السياسية الازمة لضمان احترام القانون.

كاميا كارفالو من مواطني أنغولا، حصلت منذ وقت قريب على ماجستير في القانون والتنمية من جامعة ووريك.

البريد الإلكتروني: kamia\_c@hotmail.com

أشمل مصدر للمعلومات عن قضايا النازحين الداخليين هو موقع المشروع الدولي للنازحين الداخليين على الإنترنت www.db.idpproject.org/Sites /idpSurvey.nsf/wCountries/Angola

١ المبادئ التوجيهية موجودة على الإنترنت على الموقع التالي: www.unhchr.ch/html/menu2/7/b/principles.htm

٢ انظر: www.re liefweb.int/appeals/2002/presskit/angola/angola-cap2002-summary.pdf

٣ «الأمم المتحدة: أحموا النازحين في أنغولا، منظمة مراقبة حقوق الإنسان»، الثلاثاء الخامس من مارس / آذار ٢٠٠٢.

مسألة توافق ممارسات الدول مع الميثاق الأفريقي والقانون الدولي بشأن قضية الااضطهاد. وبين قرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن الاضطهاد يثبت بالإشارة إلى الحقائق المبنية وما يتربّع عليها من قرار المضطهدين.

وينظوي الحق في السعي للجوء والحصول عليه على التزام الدول الأطراف في الميثاق الأفريقي بإنشاء مؤسسات ووضع تدابير منصفة لتحديد وضع اللاجئ. وعلى الرغم من أن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لم تبت بعد في مسألة توسيع ضمانتن السلامية الإجرائية الواردة في المادة ٧ لتشمل تدابير تحديد وضع اللاجئ، فمن الممكن التكهن بأن ذلك هو ما سيحدث. ومما يؤكد هذا الاستنتاج وجود نص في المادة ٢٦ يطالب الدول الأطراف في الميثاق «بالسماح بإنشاء وتطوير مؤسسات وطنية مناسبة مهمتها تعزيز وحماية الحقوق والحريات التي يكفلها هذا الميثاق». وتتضمن التدابير المنصفة في هذا السياق توسيع نطاق المساعدات القانونية حتى يشمل اللاجئين الذين ما زالوا يمرون بمرحلة الإجراءات اللاحزةة لتحديد وضع اللاجئ.

كما تعدد المادة ٥ من الميثاق ذات أهمية خاصة لللاجئين، إذ تشير إلى أن لكل فرد الحق في «احترام الكرامة الأصلية في نفس أي إنسان وفي الاعتراف بوضعه القانوني»، وتحظر «كافحة أشكال الاستغلال والحط من الكرامة... خصوصاً الرق وتجارة العبيد والتعدّي والعقوبة أو المعاملة القاسية أو الإنسانية أو المهينة». وتحظر هذه المادة على الدول طرد أي شخص أو إرجاعه إلى مكان قد يتعرض فيه لهذه المعاملة. كما أن خرق المادة رقم ٥ (التي تتضمن بشكل واضح ضحايا الاغتصاب والاتهام الجنسي) يعطي للضحية الحق في السعي للجوء والحصول عليه.

وتجدر بالذكر أن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب مستعدة لتفصيل المادة رقم ٥ بحيث تتضمن انتهاك الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. فمثلاً نجد أن اللجنة في ضوء عدم اشتغال الميثاق على ضمان صريح الحق في المسكن، تؤسس حماية مثل هذه الحقوق استناداً إلى ضمان الكرامة الإنسانية وتحريم التعذيب والمعاملة القاسية والإنسانية والمهينة.

تنص المادة ١٦ من الميثاق على حق كل فرد في التمتع بأفضل حال يمكن الوصول إليه من الصحة البدنية والنفسية، وعلى واجب الدول في اتخاذ التدابير اللاحزةة لضمان ذلك. وهناك خمس حالات من مورياتانيا تتعلق بهذا الحق، وتزعم أن الموريتانيين السود تعرضوا

البورونديين المنتسبين لقبائل الهوتوكو من رواندا بمثل خرقاً لمبدأ عدم التمييز الذي ينص عليه الميثاق. وهكذا يمكن استخدام ضمان عدم التمييز لحماية اللاجئين من التمييز الرابع إلى مجموعة كبيرة من الأسباب، مثل وضع اللاجئ وانتقامه العرقي والعنصري ولو أنه وكوته ذكرأ أو آتش. ويورث مبدأ المساواة والحماية القانونية المتكافئة حماية إضافية لللاجئين من سوء المعاملة من جانب

النظام القانوني

والمؤسس للدولة.

وعند الجمع بين هذه النصوص وبين ما تنص عليه المادة ١ من واجب الدول في اتخاذ الخطوات اللاحزةة لإنفاذ الحقوق الواردة في الميثاق، فقد يفتح ذلك السبيل أمام دعاية حقوق اللاجئين للتعامل مع المشاكل التي يشيع تعرّض اللاجئين لها - وهي عدم وجود تشريعات وطنية خاصة باللجوء وعدم التوثيق المناسب

لوضع اللاجئين - الأمر

الذي يحول دون التمتع بالكثير من الحقوق الواردة في الميثاق.

ومن الحقوق المحددة الواردة في الميثاق التي يمكن أن يتطرق بها اللاجئون وطالبو اللجوء الحق في السعي إلى اللجوء والحصول عليه، وهو الحق الذي يتضمن عدداً من العناصر التي يمكن أن يعمل أمام اللجنة الأفريقية السماح بدخول أرض الدولة المضيفة والوصول إليها بغرض طلب اللجوء، ويشمل ذلك الإجراءات المتبعية بها لتحديد وضع اللاجئين. وتؤكد اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية على هذا المبدأ بأن تحظر على الدول رفض طالبي اللجوء على الحدود ومنافذ الدخول إليها. كما تؤكد اتفاقية ١٩٥١ على نفس المبدأ في المادة التي تنص على ضرورة عدم معاقبة طالبي اللجوء على الدخول المباشر غير القانوني.

العنصر الثاني في إطار الحق في السعي للجوء والحصول عليه يتعلق بالدخول القانوني عن طريق الحصول على اللجوء أو التمتع به وفقاً لقوانين هذه البلدان والاتفاقيات الدولية. ويتوقف هذا العنصر على ما إذا كان طالب اللجوء يستوفي معايير اللاجئ المنصوص عليها تحديداً في القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية. ومن المجالات التي يمكن لدعاية حقوق اللاجئين بحثها

الخاصة بحقوق الإنسان التي ينص عليها الميثاق. وتتفيداً لدورها الرقابي المحوري، تضع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في اعتبارها اتفاقيات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية إلى جانب الترتيبات الإقليمية الأخرى التي يتمتع اللاجئون في ظلها بحرية التحرك والإقامة في منطقة معينة مثل السوق الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

أقرت القبض على جون د. أوكون، وهو زعيم طلابي كيني، واحتجز بدون محاكمة لمدة عشرة أشهر في زنزانات تحت الأرض بمقر الخدمة السرية في نيروبي. وتعرض للتعذيب البدني والنفسي في أثناء احتجازه في زنزانة أبعادها مترين في ثلاثة أمتار. وبعد فراره من كينيا رفع أوكون شكوى ضد كينيا في أثناء إقامته كلاجئ في جمهورية الكونغو الديمقراطية، زاعماً انتهاك حقوق معينة يكفلها الميثاق الأفريقي. ووجدت اللجنة أن اضطهاده وقراره من بلده الأصلي يمثل انتهاكاً للمادة ٥ من الميثاق الأفريقي (الخاصة باحترام الكرامة الإنسانية والحماية من التعذيب والمعاملة الإنسانية والمهينة)، والمادة ٦ (الخاصة بحرية الأشخاص وأمنهم)، والمادة ٩ (الخاصة بحرية التعبير)، والمادة ١٠ (الخاصة بحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها).

وبالاتجاه إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب يستطيع اللاجئون وطالبو اللجوء رفع شكاواهم ضد الدول المضيفة حيث يكون قانون اللجوء مشوباً بالقصور أو عدم الكفاية، وتحت لهم فرصة تقديم الشكوى ضد بلدانهم الأصلية على أساس استمرار انتهاك حقوقهم فيها استناداً إلى وجود الاضطهاد والفرار إلى الدول الأخرى. كما أن الحكومات الأفريقية مطالبة بضمان توفير الحماية المنصوص عليها في الميثاق لكل الأشخاص الموجودين في دائرة اختصاصها، سواءً كانوا من مواطنيها أم من غيرهم. ومن ثم تعتبر الحكومات مسؤولة أمام هذه المنظومة لا عن كيفية معاملة اللاجئين فحسب، ولكن عن النازحين الداخليين والمهاجرين بصفة عامة أيضاً.

ويتمثل الميثاق الأفريقي بوابة العبور إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. ويعتبر فهم كيفية ترجمة الحقوق التي يعبر عنها الميثاق إلى جهود عملية لصالح اللاجئين نقطة الانطلاق لأي داعية من دعاية الحقوق. وهناك ضمانات عامة - مما مبدأ عدم التمييز ومبدأ المساواة في المادتين ٢ و ٣ - يمكن استخدامهما لحماية أي حقوق مكنونة لللاجئين أو لأي أفراد آخرين. وقد وجدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في أثناء نظرها الشكوى المرفوعة ضد رواندا من المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب ومن آخرین أن طرد اللاجئين

ينادون بتحسين مستويات تطبيق حقوق اللاجئين، ولكنها ليست علامةً ناجحةً لكل المساواة التي تواجه اللاجئين ونظام اللجوء في أفريقيا. إذ يجب النظر إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على أنها مصدر مكمل لحماية اللاجئين؛ لأن رفع شکوى إلى اللجنة قد يكون عملية طويلة تهدى الكثير من الوقت، ولا يمكن اللجوء إليها إلا بعد استفاد سبل التعويض والإنصاف المحلية. ومع ذلك فالنجاح ليس مضموناً في كل الأحوال.

ومن هنا فإن فرص النجاح يمكن تعزيزها إلى حد كبير عندما يتعاون دعاة حقوق اللاجئين معًا على المستوى الوطني والإقليمي والدولي في بحث الحالات المرفوعة إلى اللجنة وتجتمعها وبناء هيئاتها. كما يلزم التعاون أيضاً لتعظيم أثر القرار النهائي للجنة على جهود الدعوة لحقوق اللاجئين، سواءً أكان القرار سليماً أم إيجابياً. وهكذا فإن الاستعانة بالمؤسسات والآليات التي أنشأتها الدول الأفريقية نفسها، ودعم قدرتها على التعامل مع محنة اللاجئين، سيضيف سلاحاً هاماً إلى ترسانة الدعوة إلى حقوق اللاجئين في أفريقيا.

مونيت زارد محلل سياسات بمعهد سياسات الهجرة بواشنطن (www.migrationpolicy.org). البريد الإلكتروني: mzard@migrationpolicy.org

شالوكا بياني محاضر أول في القانون بكلية لندن للاقتصاد البريد الإلكتروني: c.beyani@lse.ac.uk

تشيدي أنسيلم أودينكانالو مسؤول قانوني كبير بمنظمة «إنترايتس» www.interights.org البريد الإلكتروني: codinkalu@interights.org

يعمل المؤلفون حالياً على إعداد مرشد توجيهي لسلسلة خطوات الاتصال باللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والاستعانت بها.

الرجوع إلى عرض أشمل للآراء الواردة في هذه المقالة ومناقشة موسعة لأحكام اللجنة. انظر الصيغة الكاملة للمقالة قبل تحريرها على العنوان التالي: www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR16/fmr16Commission.pdf

١ الإدراج الفاريين من العدوان الخارجي أو الاحتلال أو السيطرة الأجنبية أو الأحداث التي تهز الأمن العام بصورة خطيرة (مادة ١) ٢ المهمة الرقابية المحددة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ترد في المادة ٢٥ من اتفاقية ١٩٥١.

٣ للرجوع إلى النص الكامل للميثاق، انظر الموقع التالي: www.umn.edu/humanrts/instrue/z1afchar.htm

٤ عنوان موقع اللجنة: www.achpr.org

**الوحدة الأفريقية**  
تسمع بفرض  
قيود على حرية  
اللاجئين في  
التحرك والإقامة  
في الدول  
المستقبلة لهم  
ضماناً للأمان  
مكان اللاجئين  
وبقصد التأكيد  
من هوية اللاجئ  
أو طالب اللجوء.  
وبإمكان الاستئناف


نظراً لأسباب سياسية، أصبح جون ك. موديسى بلا دولة ينتهي إليها بعد أن جرد من جنسيته البتسوانية وتم ترحيله إلى جنوب أفريقيا. ثم قامت جنوب أفريقيا بدورها بترحيله إلى ما كان عندئذ وطن البوبوهاتسوانا الذي أعاد ترحيله إلى بتسوانا مرة أخرى. ولم تتمكن سلطات بتسوانا من حل مشكلة موديسى وتحديد مكان لقيم فيه، فجعلته يقيم لمدة طويلة في شريط لا ينتهي لأي دولة أقيم خصيصاً على امتداد حدود جنوب أفريقيا. وترى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن هذا التشرد المفروض على موديسى لون من ألوان المعاملة الإنسانية الحاطة من الكرامة التي تجر «كرامة بني البشر» ومن ثم تمثل خرقاً للمادة رقم ٥.

فيما بين ١٩٨٦ و١٩٩٢ للاسترقة

والاحتجاز التعسفي والطرد أو التشريد المنهجي من الأراضي التي كانت الحكومة تصادرها في ذلك الوقت. ومن العناصر المهمة في هذا الصدد (على الأقل إلى حد ما) ظروف الاحتجاز التي تعرض لها بعض هؤلاء المحتجزين. ووجدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن هناك انتهاكات للمادة ١٦، بالإضافة إلى نقص الغذاء والبطاطين وعدم كفاية مستوى النظافة العامة والرعاية الطبية، الأمر الذي أدى إلى وفاة عدد كبير من السجناء. ومن ثم فإن الميثاق قد يعد قنطرة هامة يمكن من خلالها إثارة عدد من قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك قضية تدني ظروف المعيشة في المخيمات.

وأخيراً قد يفيد الميثاق في التعامل مع القيود المفروضة على حرية التحرك والإقامة في الدول المضيفة، والتي تعد ملماً ثابتاً في حياة اللاجئين وطالبي اللجوء في أفريقيا. ويلاحظ أن اتفاقيات الأمم المتحدة ومنظمة

وختاماً يمكن القول بأن المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان يمكن أن تقدم الكثير لمن



# اليمن واللاجئون: مواقف تقدمية وخواء على صعيد السياسات

بقلم: نيسيا ه. ب، هبورز

حماية حقوق اللاجئين إلى سياسات على المستوى الوطني.

ففي مارس/آذار ٢٠٠٢ كان هناك ٧١ ألفاً و٣١٢ لاجئاً مسجلأً لدى مفوضية شؤون اللاجئين، ٩٢.٥ في المائة منهم صوماليو الجنسية.<sup>١</sup> وجدير بالذكر أن الحكومة اليمنية تعرف بالصوماليين دون مراجعة منذ عام ١٩٩٢ ولا زالت تسير على هذا المنوال حتى الآن. وكانت اليمن قد سبق أن اعترفت أيضاً وبدون مراجعة بعدد من الإثيوبيين يبلغ ١٣٦٩ شخصاً (من الضباط وطلبة الكليات العسكرية بالبحرية الإثوبية الذين اضطروا إلى الفرار بعد الإطاحة بنظام منغستو عام ١٩٩١)، و ٣٨٩ إريترياً فروا من عصب عقب تجدد الصراع الإثيوبى الإريتري في مايو/أيار ٢٠٠٠.

أما طالبو اللجوء الآخرون فيجب أن يمرروا بإجراءات البت في وضع اللجوء التي تجريها مفوضية شؤون اللاجئين. وفي عام ٢٠٠١ بلغت النسبة الإجمالية التي اعترفت بها مفوضية شؤون اللاجئين في اليمن ١٧ في المائة، باستثناء الحالات المعترف بها دون مراجعة. وتشجع المفوضية اللاجئين على الاندماج في المجتمع المحلي وعلى رجوعهم إلى الوطن باعتبار أن هذين «حلان دائمان» لللاجئين. وفي عام ٢٠٠١ أعادت المفوضية توطين ما لا يزيد عن ١٥٧ شخصاً في بلد ثالث، حيث أكدت على أن «التيسير الواسع للمعايير إعادة التوطين، سيكون عاملًا معرقلًا وسيؤدي إلى تقويض أركان سياسة المفوضية».<sup>٢</sup> ولذلك فإن المفوضية تتحفظ ب الخيار إعادة التوطين للحالات الأكثر بؤساً، بما في ذلك الحالات الصحية مثل المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية (تحتفظ اليمن بالحق في ترحيل الأجانب المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية). وربات الأسر غير المتزوجات.

«إننا لا نتقدم ولا نتأخر. نفهم لماذا لا نحصل على حقوق سياسية أو مدنية في هذا البلد، لكن [حكومة اليمن] ليس لها أن تحرمنا حقوقنا الاقتصادية أو الاجتماعية. فلا يمكن أن نعيش بهذه الطريقة».

لاجئ إثيوبي وملازم سابق في البحرية الإثيوبية، مقيم في اليمن منذ ١١ عاماً.

على الرغم من انضمام اليمن إلى اتفاقية اللاجئين، فإن مصادر القانون التشريعي التي تحكم ممارسات اللجوء في اليمن لا تزال محدودة... كما أن القدرات الإدارية وعملية صياغة السياسات المتعلقة بطالبي اللجوء ما زالت في طور مبكر.

**«تقرير الحماية السنوي لعام ٢٠٠٠ عن اليمن - ملخص للمديرين» مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصنعاء، اليمن**

وطنية شاملة بخصوص اللاجئين. ولا تزال مصادر القانون الوطني الذي يحكم معاملة طالبي اللجوء أو اللاجئين في اليمن مقصورة على المادة ٤٦ من دستور الجمهورية، التي تتنص على أنه «لا يجوز تسليم أي لاجئ سياسي». ويلاحظ أن عدم وجود تشريع وطني بخصوص اللاجئين يعني أن طالبي اللجوء واللاجئين من الناحية القانونية يعاملون بصورة لا تختلف عن المغتربين، ومن ثم فإنهم مثلاً تسرى عليهم القوانين المتعلقة بتوظيف الأجانب.

وفي عام ١٩٨٤ صدر القرار الوزاري رقم ١٠ بإنشاء إدارة لشؤون اللاجئين في وزارة الداخلية، إلا أن القرار لم ينفذ مطلقاً. ولا تزال مفوضية شؤون اللاجئين هي الجهاز الوحيد الذي يتعامل مباشرة مع شؤون اللاجئين، وكانت اليمن قد طلبت مساعدة المفوضية في أعقاب التدفق الهائل والمفاجئ لللاجئين الصوماليين في عام ١٩٩٢.

## وضع اللاجئين في اليمن

يمثل قبول الحكومة اليمنية لفئات معينة دون مراجعة، وتسامحها العام تجاه طالبي اللجوء، سياسة افتتاح تقدمية، لكنها لم تتمكن حتى اليوم من ترجمة الالتزامات الدولية في مجال

**جمهورية** اليمن هي البلد الوحيد في شبه الجزيرة العربية الذي وقع معايدة اللاجئين وبروتوكول ١٩١٧. ونظرًا لقرب اليمن من البلدان المضطربة الواقعة في القرن الأفريقي ودول الخليج الفجنة المجاورة لها فإنها تستضيف عدداً كبيراً من اللاجئين على الرغم من وضعها كواحدة من أقل بلدان العالم تكلفة. وتعتبر مفوضية شؤون اللاجئين أن حكومة جمهورية اليمن تتخذ موقفاً متساماً وتقديمية إلى حد كبير تجاه اللاجئين، إلا أن الاقتباس الذي استهلت به هذه المقالة يشير إلى أن هناك بعض المشاكل التي تعرقل توفير الحماية التامة للاجئين.

وتتعلق هذه الورقة البحثية من مشكلة ندرة الدراسات الأكademية عن قضايا اللاجئين في اليمن؛ ومن ثم فإنها تتناول السياق القانوني والإداري الذي يوجد فيه اللاجئون، ووضعيتهم الاجتماعية والاقتصادي الحالي، والتدابير التي تتخذها الحكومة للاضطلاع بالمسؤولية عن شؤون اللاجئين.

## السياق القانوني والإداري

من الناحية النظرية، تعتبر التشريعات الدولية والوطنية التي تقنن قانون اللجوء والإطار الإداري مسؤولة عن تحديد وضع اللاجئين والحقوق التي يتمتعون بها في جمهورية اليمن. ففي عام ١٩٨٠ وقعت الجمهورية العربية اليمنية (اليمن الشمالي) على اتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين وبروتوكولها الصادر عام ١٩٦٧. وعندما تمت الوحدة اليمنية عام ١٩٩٠ انضمت جمهورية اليمن الديمقراطي الشعبية (اليمن الجنوبي) إلى كل المعاهدات التي وقعت عليها اليمن الشمالية من قبل.

وعلى الرغم من توقيع المعاهدة، فلم يحدث أي تقدم ملحوظ على صعيد سن تشريعات

والمفوضية إلى أن المنظمات غير الحكومية تتعرض لضغط إضافي لحملها على تقديم الخدمات لأن الكثير من الصوماليين المستنديين من هذه الخدمات ليسوا لاجئين حسب تعريف اتفاقية ١٩٥١. إذ يرى بعض المسؤولين أن الصوماليين يأتون إلى اليمن للاستفادة من خدمات الرعاية الصحية التي تقدمها المنظمات غير الحكومية مجاناً، إلى غير ذلك من المأرب. وتوصي المفوضية بأن تتوقف الحكومة اليمنية عن الاعتراف بالصوماليين دون مراعاة ضماناً لكون المتفقين بالخدمات لاجئين بالمعنى الدقيق.

ومن العقبات التي يواجهها اللاجئون أيضاً في سبيل الحصول على حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية مسألة التمييز العنصري والثقافي. إذ يحكي اللاجئون الإثيوبيون والإيرتريون عن المضايقات التي يتعرضون

## إن مقدار الموارد والخدمات الموجهة إلى المخيم تفوق ما يوجه إلى المناطق الحضرية الأخرى

لها في الشوارع، ويشهد العديد من اللاجئين بأنهم وقعوا ضحية لحوادث الضرب العنصري. وكثيراً ما تتعرض غير المسلمين، ومعظمهم من الإثيوبيات أو الإيرتريات، للتمييز خصوصاً بسبب عدم ارتدائهن الحجاب. وبالإضافة إلى ذلك، يؤكّد اللاجئون الإثيوبيون رجالاً ونساءً أن اليمنيين لديهم فكرة مسبقة عنهم تصورهم على أنهم أناس منفلتون في علاقاتهم الجنسية؛ ولذلك فكثيراً ما يتمهون بأنهم مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية. كما تحول العنصرية بينهم وبين التمتع بتكافؤ الفرص في مجال التوظيف، فيما يتعرّض أطفالهم للعنصرية في المدارس اليمنية. ويلاحظ أن معظم اللاجئين الصوماليين يتقبلون مقوله معاملة اليمنيين لهم معاملة أفضل من غيرهم من الأفارقة، ويبدو أن هذا راجع إلى اشتراك الشعوب في بعض الخصائص الثقافية؛ فمعظم الصوماليين مسلمون وكثير منهم يتكلّمون العربية.

ولعل أشد ما يخشاه اللاجئون على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والمدني أيضاً هو الاحتياز والترحيل ظلماً. فعلى الرغم من عدم وجود بيانات عن معدل التعرض للاحتجاز فقد أكد اللاجئون أن هذا التهديد واقع فعلي، خصوصاً خارج صنعاء. فالسلطات البلدية لا تقدر معن بطاقة اللاجي، ومن ناحية أخرى لا يبدوا أن السلطات تتلزم التزاماً دقيقاً بضوابط الترحيل. ويرى اللاجئون أن الترحيل يتم بصورة خاصة جداً، ويؤكدون أن الاحتياز يستخدم أساساً كأداة لانتزاع الرشاوى من الناس.<sup>٤</sup>

أن أصحاب الأعمال يرفضون إعطائهم هذا الخطاب لأن استخدام العمالة غير الشرعية يسمح لهم بدفع أجور أقل من المعادلة. وعندما لا يجد اللاجئون سبيلاً للعمل، فإن معظمهم لا يقدرون على دفع تكاليف التعليم والرعاية الصحية. وبالإضافة إلى ذلك فإن المستشفيات العامة لا توفر الرعاية لمرضى فيروس نقص المناعة البشرية، ولا النساء غير المتزوجات اللاتي يحتاجن إلى رعاية متعلقة بالصحة الإنجابية أو الولادة. وذلك لاعتبارات ثقافية معروفة. ولذلك فهناك طلب شديد على الخدمات التي توفرها المنظمات غير الحكومية، وهو ما يفوق قدراتها إلى حد كبير.

وتقوم عشر من المنظمات غير الحكومية التي تعمل لخدمة اللاجئين في اليمن، ومجموعها ١١ منظمة، بدور الشريك المنفذ بالاشتراك مع مفوضية شؤون اللاجئين، ومن ثم فإنها تعتمد على تمويل المفوضية، ولو بصورة جزئية على الأقل. وهذا لسوء الحظ لأن ميزانية المفوضية التي تأتي من جنيف آخذة في التناقص، الأمر الذي يؤدي إلى تقليص تمويل المنظمات غير الحكومية. ويقتضي هذا التمويل المحدود إعطاء أولوية للحالات الأكثر خطورة. ولما كانت المفوضية تفترض أن لاجئ المخيم أقل قدرة من غيرهم على الحصول على حقوقهم، فإن مقدار الموارد والخدمات الموجهة إلى المخيم تفوق ما يوجه إلى المناطق الحضرية الأخرى. ولذلك يشعر اللاجئون المقيمين بالمدن أن هذا «التحيز للمخيم» يعني تهميشهم و«معاقبتهم» على مبادرتهم بالاستقرار من تلقاء أنفسهم، والإسهام بصورة منتجة في اقتصاد البلد المضيف لهم.

وفي العاصمة اليمنية صنعت أنشأ الإثيوبيون مركزاً للجالية الإثيوبية، بينما أنشأ الصوماليون مركزاً اجتماعياً للاجئين، الذي أصبح يتتردد عليه الآن لاجئون من جنسيات أخرى أيضاً. ويمثل المركزان مبادرة اللاجئين لدعم أنفسهم بأنفسهم. ولكنهما الوحيدان من نوعهما، ويعود اللاجئون أنهما لا يتعاملان مع المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اللاجئون الذين يعيشون في المدن، على الرغم من تقديمهم بعض الدعم والتيسيرية عن اللاجئين. ويشير مسؤولو الحكومة

ويوجد مخيم واحد في اليمن يقع في الخرز قرب ميناء عدن جنوب اليمن، ويضم عشرة آلاف لاجئ. ويستقبل هذا المخيم اللاجئين المعترف بهم فقط، مما يعني أن اللاجئين مضطربون إلى أن يجدوا لأنفسهم مأوى إلى أن يمرروا بإجراءات بت وضع اللجوء. ونظراً لأن قرارات المفوضية محددة في هذا الصدد، فإن المفوضية تشجع اللاجئين على الاندماج في المجتمع المحلي وعلى الاستقرار في المدن بحيث يظل المخيم «للاجئين المستضعفين... غير القادرين على العيش دون المعونة الدولية». وباستثناء ضاحية البساطين في مدينة عدن التي تستضيف حوالي ٢٠ ألف صومالي وفروا إليها في عام ١٩٩٢، يميل اللاجئون في المناطق الحضرية إلى التداخل وسط المجتمعات اليمنية.

واحتراماً لاتفاقية ١٩٥١ تسمح الحكومة اليمنية للاجئين بحق العمل والتعليم والرعاية الصحية، لكن اللاجئين يواجهون عقبات في سبيل الحصول على هذه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. فقد أكد اللاجئون أن وزارة العمل تطالب الأجانب الذين ي يريدون استخراج تصاريح عمل بتقديم جوازات سفرهم، وهو ما يعجز عنه اللاجي لأسباب مفهومة، كما تطالبهم بتقديم خطاب من الجهة المتوقع العمل لديها، ويزعم اللاجئون



في الاندماج والحصول على وظيفة. ومن ناحية أخرى، بينت المقابلات التي أجريت مع اللاجئين أن الأفراد والمجتمعات المحلية أنشأوا بأنفسهم هيكل الدعم الخاصة بهم حتى لا يصبحوا معتدين اعتماداً كلياً على الخدمات المقدمة من المنظمات غير الحكومية أو مفوضية شؤون اللاجئين أو الحكومة. وعلى الرغم من ذلك، فقد حفّت الحكومة اليمنية بعض التقدم نحو الوفاء بالتزامها الدولي بحماية اللاجئين وتحمل مسؤولية شؤون اللاجئين، ويمثل إنشاء اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين على وجه التحديد خطوة بناة في حفز الجهود الحكومية على هذا الصعيد.

ولازال جوانب كثيرة في أوضاع اللاجئين في اليمن بحاجة إلى مزيد من الفهم؛ فالطبيعة التعديدية لليمن واستعداد الدولة للدخول طالبي اللجوء، مع عدم استعدادها لقبولهم قبولاً تاماً، يجعل موقف اللاجئين في اليمن موقفاً معدقاً ومحفوضاً بالتحديات في منطقة الشرق الأوسط.

**نيسيا هيوز طالبة ببرنامنج دراسات الهجرة القسرية واللجوء في الجامعة الأمريكية بالقاهرة.**

**البريد الإلكتروني:** meysh@hotmail.com

لمزيد من المعلومات عن اللاجئين في اليمن، انظر اللجنة الأمريكية اللاجئين على الموقع الآتي: [www.refugees.org/world/countrypt/mideast/yemen.htm](http://www.refugees.org/world/countrypt/mideast/yemen.htm)

١ تشير هذه الأرقام إلى اللاجئين المسجلين فقط. وهناك أعداد أخرى تقدر بحوالي ٢٠٠ ألف صومالي و٧٠ ألف عراقي والقى الشهود وبعض الفلسطينيين. ويدور الخلاف حول ما إذا كان هؤلاء الأفراد لاجئين فروا من الاضطهاد، أو مهاجرون لأسباب اقتصادية.

٢ «إنعامات الجهات المانحة في اليمن: ملاحظات موجزة»، الناتس من يونيتو/حيزيران ٢٠٠٢، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، صنعاء، اليمن.

٣ المصدر السابق.

٤ يبدو أن اليمن تتبّع سياسة الباب المفتوح عند حدودها الشمالية. فقد شهد اللاجئون بان الكثيرون يعودون العودة إلى المملكة العربية السعودية للعمل بها ويعودون من إن إلى آخر بصورة غير قانونية لزيارة أسرهم. وبينما ان الحكومة اليمنية لا تضع الحدود الشمالية تحت قبضة دافقة زاعمة أنها ليس لديها الموارد اللازمة لذلك. لكن الأسباب الحقيقة أكثر تقدّم: لأن الععود لا تزال غير محددة تدريجياً واسعأ، وأن القبائل المحلية مازالت تسيطر على مناطقها. الأمر الذي يمنع الحكومة من سلط سيطرتها عليها، وثانياً لأن عودة المهاجرين غير الشرعيين تتمّ طريق المهربيين. وهم غالباً من رجال القبائل بالمنطقة، وأخيراً لأن اليمن دخلت في اتفاقيات ثنائية مع المملكة العربية السعودية (وبعض البلدان الأخرى أيضاً) تنص على سماح بدخول الأفراد إليها مرة ثانية، وذلك للحفاظ على علاقات دولوماسية طيبة على أمل الانضمام إلى مجلس التعاون الخليجي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المملكة العربية السعودية بها أكثر من ٢٠٠ ألف عامل يمني، كثيرون منهم يقيمون فيها بصورة غير شرعية، ويعودون مورداً غنياً للاقتصاد اليمني من خلال التحويلات المالية. ومن ثم فإن اليمن لا ترغب في طردتهم.

٥ في الوقت الحالي يتعرّض اللاجئ الذي ثبتت عليه جريمة ما إلى حكم متزوج بسبب كونه «متزوجاً جنباً». الأول يستند إلى القانون الجنائي اليمني، ويحصل بالجريدة اتصالاً مباشراً، والثاني يستند إلى القانون الخاص بالمخربين، وهو الحكم بالترحيل بصورة تلقائية. الأمر الذي يمثل انتهاكاً لحق اللاجئ في عدم الإرجاع القسري.

٦ المصدر السابق، هامش رقم ٢.

٧ تواجه الحكومة اليمنية مشكلة خارجية، وخصوصاً من حكومة الولايات المتحدة، «لقطع آلة تهديدات أمنية محتملة». وعند كتابة هذه المقالة، جرى اعتقال صوماليين - زعم أنهم ملاحان متربنان ومهندسان طيران - لأسباب أمنية، ولا يعرف مكان احتجازهما.

## على الرغم من المشاكل العديدة في مجال نقل المسؤولية فيمكن اعتبار اليمن رائدة في العالم العربي بفضل ما تبذله من جهود».

### مقابلة مع ريموس، نائب ممثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصنعاء، ٢٠٠٢/٩/٢١

#### نقل المسؤولية

الفهم المتعلقة بشؤون اللاجئين يظهر على المستويات الحكومية الدينية، ومنها السلطات البلدية وجهاز خفر السواحل اليمني. وتقر مفوضية شؤون اللاجئين بصحبة هذا الرأي، حيث تقول إن تدريب إداريين في خفر السواحل فيما يتعلق بقانون اللاجئين يعتبر من الأهداف الهامة في استراتيجية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين». إلا أنه لم يتم تفاصيل أي مشروعات لتطبيق هذه الاستراتيجية.

ويعرب اللاجئون والعاملون بالمنظمات الحكومية والأكاديميون على حد سواء عن قلقهم من أن الحكومة منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ بدأت تتخلص من مسؤولياتها المتعلقة بحقوق الإنسان باسم الأمان القومي. إذ أن السلطات الآن، وقد أصبحت واقفة تحت ضغوط من الولايات المتحدة للانخراط على من يزعزع أنهم إرهابيون، يمكنها أن تستخدم الفكرة من اتفاقية ١٩٥١ التي تسمح بترحيل اللاجئين المشتبه في أنهم يمثلون تهديداً على الأمن القومي.<sup>٧</sup> ولذلك أصبح من الضروري على المفوضية إجراء مزيد من التدريب والرصد لتعاشي معاملة أي لاجئ على أنه كبس فداء دون داع.

#### خاتمة

على الرغم من توقيع اليمن على المعاهدات الدولية التي تبني موقف الالتزام بحماية حقوق اللاجئين، فإنها لم تترجم هذا الالتزام إلى سياسات على المستوى الوطني. ويتمثل هذا القصور في أبرز صوره في الغياب الملحوظ لأي تشريعات وطنية متعلقة باللاجئين، وهو الفراغ الذي يعني أن اللاجئين سيعاملون غالباً على أنهم أجانب. وعلى الرغم من ذلك، فإن مفوضية شؤون اللاجئين باليمن تواصل «طرح فكرة اندماج اللاجئين في المجتمع المحلي باعتبارها «الحل الدائم»، الأساسي من وجهة نظرها. إلا أن الاندماج لا يمكن اعتباره حلاً دائماً حتى يتم وضع تشريع وطني؛ لأن القوانين الوطنية وحدها هي التي يمكن أن توفر البنية الأساسية اللازمة لإعطاء الناس الفرصة الحقيقية (لا النظرية) للاندماج في المجتمع المضيف.

وتوجد معوقات أخرى تمنع الأفراد من النجاح

منذ عام ٢٠٠٠ اتخذت حكومة اليمن بعض التدابير لتعزيز وضع اللاجئين، منها إنشاء اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين التي تعمل حالياً في مشروعين يهدفان إلى إعطاء الحكومة مزيداً من المسؤولية عن شؤون اللاجئين.

المشروع الأول مشروع تجاري بدأ في مايو/أيار ٢٠٠٢ بالمشاركة بين المفوضية والحكومة اليمنية، لتسجيل اللاجئين وإصدار بطاقات اللاجئين ومد فترة صلاحية البطاقات القديمة. وكانت المفوضية حتى وقت قريب مسؤولة عن هذه العملية الإدارية. ومن فوائد اشتراك الحكومة في هذا المشروع موافقتها على وضع شعار جمهورية اليمن على البطاقة. وقد شهد اللاجئون الذي استخرجوا البطاقة الجديدة بأن المراكز التي تعرّضوا لها مع السلطات تقلّصت لأن البطاقة الجديدة يبدو أن لها مصداقية أكبر. وترى المفوضية أن اشتراك الحكومة في هذا التسجيل يعني أيضاً جسورة الثقة في إجراءات التسجيل، الأمر الذي يكبح جماح السلطات بشأن إبقاء القبض على اللاجئين بصورة تعسفية.

أما المشروع الثاني للجنة الوطنية لشؤون اللاجئين فهو إعداد تشريع وطني بخصوص لتقاضيات الممكّنة بين حقوق اللاجئين والقوانين التي تسري على الأجانب، التي يخضع لها اللاجئون حالياً، إذ يوفر التشريع الوطني السبيل اللازم لترجمة القانون الدولي إلى إجراءات على المستوى الوطني.

وأخيراً قامت المفوضية بتدريب عدد من مسؤولي الحكومة فيما يتعلق بحقوق اللاجئين وسمحت للمسؤولين بوزارة الداخلية بحضور المقابلات التي تتم في سياق إجراءات البت في طلبات اللجوء، وذلك في محاولة لبناء الثقة والقدرات في عملية بوضع اللاجئين. كما التقى ممثل المفوضية برئيس الهيئة القضائية للتحث على احترام مبدأ عدم الإرجاع القسري لللاجئين.

ولكن من الضروري زيادة حجم التدريب المتاح، إذ يعتقد اللاجئون أن أشد ألوان سوء

# السلام في الشرق الأوسط: التعامل بواقعية مع قضية أملالك اللاجئين الفلسطينيين

بقلم: سكوت ليكي

واسترداد المساكن والأملاك، ويعتبر هذا التأكيد مثالياً للمساعدة على حل أزمة اللجوء التي ألمت بالفلسطينيين، فقد استفاد اللاجئون فعلاً في البوسنة وموزامبيق وطاجيكستان وكوسوفاً ورواندا وأماكن أخرى استفادة كبيرة من العودة إلى بيوتهم الأصلية بفضل المساعدة والدعم المباشر المقدم من مفوضية شؤون اللاجئين.

ومن ثم فإننا بحاجة إلى أن نسأل مجتمع المعنونات الإنسانية على نطاق واسع لماذا يعامل اللاجئين الفلسطينيين بطريقة تختلف اختلافاً منهجياً كبيراً عن كل جماعات اللاجئين الأخرى في العالم؟ ما هي أسباب تجاهل حقوق الفلسطينيين في استرداد مساكنهم وأملالكم؟ هل السبب هو ضخامة التحدي الذي يعرض المفوضية لاحتمال الفشل منذ البداية؟ أم أن شطرًا كبيراً من المجتمع الدولي يعرف أن الموقف المتطرف الذي تتخذه إسرائيل تجاه اللاجئين الفلسطينيين راسخ إلى الحد الذي يجعل إيجاد حلول لللاجئين بطريق تتسق وحقوقهم أمراً غير ممكن التحقيق؟ أم أن المجتمع الدولي لا يعبأ بهذا الجمع المنكوب من اللاجئين، في الوقت الذي تشغله مفوضية شؤون اللاجئين بالأزمات المالية والمشاكل الداخلية المتعلقة بالرور المعنوية؟

مهما كانت الحجج التي تساق لتبرير استمرار عدم الاستعداد لتقديم الحماية لللاجئين، الذين شرد كثيرون منهم من بيوتهم منذ أكثر من ٥٤ عاماً، فالحقيقة عندما ننظر إليها من وجهة نظر اللاجئين أنفسهم هي أن العالم لا يبالى بهم على ما يبدوا. فاستبعاد اللاجئين من الحماية التي تنص عليها الاتفاقية يؤدي إلى تشجيع المؤسسات والحكومات الأخرى (ومنها مؤسسات وحكومات المنطقة التي تتحدث كثيراً عن حقوق اللاجئين ولا تفعل شيئاً بصدرها) على معاملة اللاجئين


تتألف حالياً من الولايات المتحدة وتركيا وفرنسا)، ليست إلا دعاية قاسية، كما يتبيّن من التقرير الكامل الذي قدمته لجنة المصالحة إلى الجمعية العامة في وقت سابق من هذا العام: في الفقرة الثانية من قرارها رقم ٥٢/٥٦ الصادر في العاشر من ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١ طلبت الجمعية العامة من اللجنة تقديم تقرير إليها حسبما ترى مناسباً، على لا يكون ذلك بعد الأول من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢. وتسجل اللجنة تقريرها بتاريخ ٢٣ أغسطس/آب (٢٠٠٢/٥٦)، وتلاحظ أنه لا يوجد شيء جديد للإفادة عنه منذ تقديم التقرير.

هذا هو التقرير الكامل للمؤسسة الوحيدة التابعة للأمم المتحدة التي لها صلاحية تقديم الحماية الدولية لللاجئين الفلسطينيين. وثمة «تقرير» مماثل يقدم كل سنة إلى الجمعية العامة.<sup>٢</sup> ومن المؤكد أن مفوضية شؤون اللاجئين يمكن أن تؤدي أداء أفضل من ذلك. ومن الواضح أن المفوضية لو أكدت على أن فقرة الاستبعاد في المادة (١) لم تعد تتطابق، وإن كان ذلك محبذاً، فإن هذا في ذاته لن يحدث فرقاً جذرياً في عملية البحث اللانهائي عن حل مجد لللاجئين الفلسطينيين. لكن هذه الخطوة يمكن أن تبيّن استعداد مفوضية شؤون اللاجئين للعب دور في عملية تؤدي إلى إيجاد حلول دائمة لكل اللاجئين الفلسطينيين. ولعلها تشجع أيضاً دول النفط الفنية في الشرق الأوسط على زيادة مساهماتها التي تقف عن حدتها الأدنى، ومن ثم تخفيض الصعاب المالية التي تعاني منها المفوضية حالياً.

وقد أكدت المفوضية مجدداً في السنوات الأخيرة على المناهج القائمة على الحلول للتعامل مع أوضاع اللجوء، وخصوصاً الإرجاع الطوعي وحقوق العودة لللوطن

**في** ٢٠٠٢ أكتوبر/تشرين الأول أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين «مذكرة حول مدى انطباق المادة (١) من اتفاقية ١٩٥١ (د) المتعلقة بوضع اللاجئين الفلسطينيين على اللاجئين الأساسية من جديد على التفسير القائم منذ وقت طويل للاتفاقية، والذي يقضي باستثناء اللاجئين الفلسطينيين البالغ عددهم خمسة ملايين<sup>٣</sup> من الاستفادة من الاتفاقية، ومن ثم استبعادهم من معونات الحماية المباشرة التي تقدمها المفوضية. عدا قلة مختارة تعيش خارج منطقة الصراع المباشر. ويبир المجتمع الدولي هذه الآراء على أساس أن وكالة الأمم المتحدة لتشغيل وغوث اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) تقدم أصلاً «المساعدة أو الحماية» لللاجئين. وبذلك فإن المجتمع الدولي لا يستبعد فحسب أكبر شطر من جموع اللاجئين في العالم من الحماية التي لا تستطيع إلا المفوضية تقديمها، ولكنه أيضًا يمنع الوكالة الدولية المختصة بحماية اللاجئين من القيام بدور أساسي في مجال إيجاد الحلول لواحدة من أقدم مشاكل اللجوء المعلقة في العالم.

وإذا كان من المفهوم أن بعض الجهات ربما لا ترغب في أن تتولى المفوضية قضية اللاجئين التي تعدّ أعقد المشاكل في العالم، فمن العبث القول بأن اللاجئين الفلسطينيين المسلمين في الميادين الخمسة التي تعمل فيها الأونروا (غزة والضفة الغربية والأردن ولبنان وسوريا)، وعددهم أربعة ملايين، يحصلون على الحماية الكافية من المفوضية. إذ توّكّد الأونروا نفسها أنها لا تتمتع بأي قدرات في مجال الحماية؛ ليس هذا فحسب ولكن المؤسسة غير المجدية التي يقصد منها توفير هذه الحماية في إطار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤، وهي لجنة المصالحة بفلسطين (التي



Still Pictures/Donald Bostrom

اتخذت من قانون أملاك الغائبين الإسرائيلي لعام ١٩٥٠ نموذجاً تعتديه. ولكن منذ انتهاء حرب البوسنة، أودع كل قوانين هجر الأملاك في سلة مهاملات التاريخ، وألغت تماماً باستبدالها بقوانين أخرى أعدت ضمناً لتطبيق النصوص الخاصة برد حقوق اللاجئين وعودتهم كما ورد في اتفاق ديتون.

### رد المساكن والأملاك لجميع اللاجئين الفلسطينيين

لا يمكن أن يوجد احتمال اتفاق سلام قابل للتنفيذ إلا بعد تسوية مسألة العودة ورد الأموال بطريقة سلية. والحق أن هذا درس من الدروس الأساسية التي تصلح لكل مواقف ما بعد الصراع هي شتى أنحاء العالم، وهو ضرورة التعامل مع قضايا رد الحقوق فوراً، الأمر الذي يجعل استباب السلام هو الاحتمال الأغلب. أما إذا قوبلت هذه القضايا بالتجاهل فغالباً ما سيشتعل قتيل الحرب التي كان من العسير إنهاؤها أصلاً.

وفي حالة سلام الشرق الأوسط، فإن هذا معناه أن جزءاً من اتفاق السلام بين إسرائيل وفلسطين لا بد أن يتضمن بالضرورة خطة تقضيلية تعزيز حق كل لاجئ فلسطيني في تعويض منصف عن انتهاكات حقوق المسكن والأرض والأملاك التي تعرض لها. وحتى اليوم، تركز معظم المقتراحات الخاصة بمعالجة هذه المصادر الواسعة غير المشروعة إما على دفع مبالغ غير محددة من التعويضات المالية (وهذا هو أكثر المواقف التقديمية الإسرائيلية)، وإما على ممارسة حق العودة كاملاً (الموقف السائد

غمرة تعجلها لإقامة ما يسمى بالحقائق الواقعية بغضّن فني التاريخ. واليوم يعيش مئات الآلاف من اليهود الإسرائيليين في بيوت فلسطينية مسروقة تُؤجرها لهم الوكالة اليهودية، وبعضهم ما زال يستعمل الآثار والكتب والميراث العائلي الذي خلفه اللاجئون الذين فروا للنجاة بحياتهم. ولم تسمح إسرائيل مطلقاً لأي من اللاجئين بالعودة إلى بيوتهم وأراضيهم، ولم يحدث أبداً أن دفعت تعويضاً عن هذه السرقات أو عن أي تلف تسببت فيه.

ولا تزال مسألة رد الحقوق مفتوحة إلى حد كبير، إذ تشير التقديرات التي تمت مؤخراً إلى أن القيمة السوقية الإجمالية حالياً للأراضي والمساكن والأملاك الفلسطينية التي سرقتها إسرائيل أو دمرتها تبلغ ٢٥٠ مليار دولار. ولا يتضمن هذا الرقم المليارات التي تتطلب بها البلدان المستضيفة للاجئين الفلسطينيين مثل الأردن.

وقد سنت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة قوانين تهدف إلى إعطاء نوع من «الشرعية» الشكلية على هذا الاستيلاء الواسع على الأموال. ويلاحظ أن التسمية البريئة لقانون أملاك الغائبين الذي أصدرته إسرائيل عام ١٩٥٠ ينافق الواقع لأنه وضع الأساس «القانوني» للسرقة المتواصلة على مدى عقود عدة. وقد منيت الطعون القضائية التي رفعت ضد قانون ١٩٥٠ بالفشل مرة بعد المرة.

ومما له دلالة هامة أن كل القوانين المسماة بقوانين هجر الأملاك، التي تبنّتها كل الأطراف في أثناء الحرب في البوسنة،

الفلسطينيين بطريقة تختلف عن غيرهم من اللاجئين، وكأن محتنهم ومتابعيهم أقل بؤساً من اللاجئين في أي مكان آخر. ويرى اللاجئون الفلسطينيون أن الحجج السياسية أو القانونية أو المالية ليست إلا ذريعة لعدم التحرك، الأمر الذي يؤدي إلى إدامة الظلم واليأس الذي يعانون منه كل يوم يحرمون فيه من العودة إلى ديارهم وأراضيهم وأملاكهم. وأي زعم بأن اللاجئين الفلسطينيين يحصلون على الدعم والحماية والاهتمام الذي يستحقونه ليس إلا ضرباً من العبث.

### أن العالم لا يبالي بهم على ما يبذلو

#### سرقة إسرائيل لأملاك اللاجئين

تبعد إسرائيل منذ وقت طويل سياسة تدمير حياة الفلسطينيين ومصدر رزقهم والاستيلاء على بيوتهم وأراضيهم، وهي السياسة التي تمثل عصب التطهير العرقي الذي تمارسه إسرائيل منذ أكثر من خمسة عقود. وعلى الرغم من أن هذا الأمر ينسى دائماً، فمن المهم أن نتذكر أن إسرائيل عندما قامت في عام ١٩٤٨ كانت الأقلية الفلسطينية من السكان تملك أكثر من ٩٠٪ من الأراضي والبيوت والأملاك في فلسطين التاريخية، بينما كان اليهود يملكون ١٠٪ منها فقط. أما اليوم فيكاد يكون هذا الرقم معكوساً تماماً بسبب الانتهاكات الواسعة النطاق وغيرها من الجرائم المتعلقة بحقوق السكن والأرض والأملاك التي ترتكبها إسرائيل في حق اللاجئين الفلسطينيين. فقد دمرت إسرائيل أكثر من ٥٠٠ قرية في

والفلسطيني - مراعاة الدروس المستفادة من الواقع الأخرى المشابهة، وإدراج الملامح العامة لحقوق الاسترداد ومؤسساتها وألياتها وإجراءاتها في اتفاق السلام النهائي نفسه بصورة تفصيلية قدر الإمكان. ويجب عدم تأخير هذه القرارات إلى أجل غير مسمى في المستقبل كما حدث في إطار اتفاق أوسلو، وإنما يجب إدراجهما في اتفاق السلام نفسه.

**مؤسسة عملية ومستقلة رد الحقوق:** يجب على أي اتفاق للسلام جدير حقاً بها الاسم أن ينص على إنشاء مؤسسة مستقلة لتسقى كافة جوانب عملية رد الحقوق. ويجب أن تكون هذه المؤسسة مستقلة تماماً عن كلا الطرفين، وأن تحصل على الدعم الكافي من الناحية المالية والسياسية من المجتمع الدولي. ويمكن في هذا الصدد الاستعانة بدورس هامة مستمدّة من تجربة لجنة البت في نزاعات الأراضي العقارية في البوسنة، ومديرية الإسكان والأملاك في كوسوفا، ومحكمة نزاعات الأرضي في مرحلة ما بعد الفصل العنصري في جنوب أفريقيا. وبعد ذلك تقوم مؤسسة رد الحقوق بالتنسيق بين كل الهيئات المنشأة لتنفيذ الأحكام الخاصة برد الحقوق في الاتفاق النهائي. ومن نافلة القول إن بعض القوانين الإسرائيلية يجب تعديلها قبل إجراء أي عملية منصفة رد الحقوق، وأهم هذه القوانين قانون أملال الغائبين الذي يجب إلغاؤه تماماً، مثلاً تم إلغاء القوانين القمعية التي تمنع رد الحقوق لأصحابها في البوسنة وجنوب أفريقيا وغيرها.

**إجراءات عادلة ومنصفة لرفع الدعاوى:** يجب أن تسمح أي عملية رد الحقوق لكل اللاجئين الفلسطينيين وأورشليم بتقديم دعوى تفصيلية لاسترداد حقوقهم في خلال إطار زمني محدد، توضح الطبيعة المحددة للتعریض والإنصاف الذي يطلبه الفرد المدعى أو الأسرة المدعية رداً للحق المنسوب. ويتضمن ذلك الحق في رفع دعوى أمام هيئة قضائية متخصصة يقصد استرداد بيوت اللاجئين الأصلية التي صادرتها إسرائيل منذ عام ١٩٤٧. ويلاحظ أن هذه العملية في طبيعتها عملية قانونية أكثر منها سياسية، وأنها تستلزم إنشاء هيئة قضائية مستقلة عن كل من القضاء الإسرائيلي والفلسطيني، وتختص وحدها بالنظر في كل الدعاوى المتعلقة الخاصة باسترداد الحقوق، ولها صلاحية تفويض هذه القرارات في داخل إسرائيل وفلسطين.

قاعدة أدلة واسعة: على العكس من الكثير

الشرق الأوسط. وليس هذا فحسب، بل إن العديد من اتفاقيات السلام واتفاقيات الإرجاع الطوعي أيضاً تتناول بصورة مباشرة حقوق ردم مساكن اللاجئين العائدين وأملالهم. كما أن العديد من المعايير القانونية الدولية أيضاً تتناول هذه الحقوق صراحة. وقد اقررت الأمم المتحدة أخيراً تعين مقرر خاص معني برد أملال اللاجئين بغرض إعطاء أولوية أكبر لهذه القضية. وفي الواقع الحال أن العديد من البلدان قد مرت بعملية رد الحقوق على مدى العقود الماضيين إلى درجة تم خصتها عن سلسلة من الدروس الهمة التي يمكن الاستفادة منها لتعزيز فعالية الجهد المستقبلي في مجال رد الحقوق إلى أصحابها.

فما الذي نحتاجه، إذن، من الناحية المؤسسية لضمان تمكين الفلسطينيين من الحصول على حقوقهم في استرداد مساكنهم وأملالهم وأراضيهم، مثل غيرهم من اللاجئين من العديد من البلدان الأخرى؟

**تجديد عملية السلام على أساس حقوق الإنسان:** يمثل المنهج القائم على الحقوق في مجال رد حقوق اللاجئين الفلسطينيين في المساجن والأراضي والأملاك، والذي يستند صراحة إلى المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الدولي، الأساس الوحيد والمعقول لإيجاد حل عادل دائم. فقد يتبيّن لكلا الطرفين في آخر الأمر في أي محادثات ضرورة طرح مقتراحات عملية ومنصفة تخلو من التمييز وتسقى مع حقوق الإنسان على مائدة المفاوضات للتعامل على نحو كاف مع قضية رد الحقوق - وهذا ما سيحدث بالتأكيد مهمًا كان بيدو مستبعداً في الوقت الحالي. ومن المأمول أن تكون المنافع الضخمة المترتبة على رد الحقوق التي يتمتع بها مئات الآلاف من الإسرائيليين وغيرهم من اليهود بصورة شرعية الآن مصدرًا ملهمًا للسياسات الخاصة برد الحقوق التي تطرحها إسرائيل على المائدة. وبالمثل ينبغي على الفلسطينيين أن يدركوا أن العبارات الطنانة والمجادلات المشحونة سياسياً أكثر من اللازم لن تؤدي إلى وضع إجراءات مجدية رد الحقوق.

**إدراج ترتيبات تفصيلية لرد الحقوق في اتفاق السلام:** يجب على كل اللاجئين من الأمم المتحدة إلى موضوعية شؤون اللاجئين ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين والاتحاد الأوروبي وروسيا والولايات المتحدة وغيرهم من لهم دور في محادثات السلام النهائية، إلى جانب الوفدين الإسرائيلي

في التيار الرئيسي الفلسطيني). ولكن لم يتم توجيه الانتباه الكافي للسياسات والآليات والإجراءات والمؤسسات التي يمكن إنشاؤها لجعل التأكيد على حقوق الفلسطينيين في السكن والأراضي والأملاك مكوناً قابلاً للتنفيذ في السلام الدائم. وإذا كان اللاجئون الفلسطينيون سيمنحون ما يعطى من حقوق لكل اللاجئين في أي مكان آخر في العالم، فعندئذ يجب التعامل مع قضية اللاجئين من خلال منظور رد الحقوق والحق في إعادة بسط سيطرتهم على الأملال المصادرية.

وتجدر بالذكر أن الفلسطينيين لم يحاولوا أي محاولة تذكر على أي صعيد جديد، فحق العودة وحق استرداد الأملال لهما تاريخ قانوني طويل، ويلاحظ أنهما طبقاً منذ وقت قريب في بعض الأماكن كالبوسنة وكوسوفاً وموزامبيق وجنوب أفريقيا وطاجيكستان وشتي أنحاء أوروبا الشرقية والوسطي. كما يلاحظ أن الولايات المتحدة تقدم دائماً الدعم السياسي والمالي اللازم لرد الحقوق، وأن أحداً لم يقم بجهود للحفاظ على حق رد الأملال أكثر من المنظمات اليهودية لضحايا المحرقة. فمن خلال التنظيم والتصميم الهائل ساعدت هذه المنظمات على ضمان السماحة لمئات الآلاف بالعودة واستعادة السيطرة على الأملال التي صودرت منهم بشكل غير قانوني خلال الحرب العالمية الثانية، أو الحصول على تعويض عنها.

ويمثل عدم التعامل مع هذه القضية في حالة اللاجئين الفلسطينيين عدم وجود تقدم حقيقي، وعدم وجود بارقةأمل في أن الاتفاق التالي سيكون دائمًا - متى أبرم. ويلاحظ أن النزاعات المتعلقة على المساجن والأراضي أينما كانت تسبّب على نحو شبه دائم في إثارة صراعات تالية بطريقة كريهة. ومن ثم فإن تجاهل هذه المسألة في محادثات الوضع النهائي بين إسرائيل وفلسطين - متى عقدت - قد يكون مذلة لكارثة في المستقبل.

## نحو مشروع لرد الأملال

إذا كانت حقوق اللاجئين ذات طبيعة عالمية - وهذا هو المقصود منها بالتأكيد - فإن اللاجئين الفلسطينيين بحاجة إلى أن يقدم لهم نفس الحلول التي تناول بصورة روتينية لللاجئين في أي مكان آخر. ويتضمن ذلك الإقرار بأن حماية الحق في استرداد مساكن اللاجئين وأملالهم هو القاعدة الآن، لا الاستثناء. فقد أكدت الأمم على ذلك في قراراتها الصادرة في مناسبات عديدة بخصوص الصراع في

الملايين من الأبرياء وأراضيهم وأملاكهم ثمن فادح لا يقبله العالم، وأن هذه السرقات غير المسبوقة أمر لن ينساه من لا يزالون يتذمرون استرداد حقوقهم.

إن السلام الدائم سيحل عندما ينتهي التمييز ويعود التسامح وتصبح نظم الحكم القائمة على غرار الفصل العنصري والاحتلال العسكري غير مقبولة، وعندما يتم إيجاد حلول منصفة لتلبية المطالب المعقولة للفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم الأصلية. ويمثل إدخال مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين في عملية استرداد حقوق اللاجئين الفلسطينيين خطوة هامة قد تجعل ذلك حقيقة واقعة.

**سكوت ليكي المدير التنفيذي لمراكز حقوق الإسكان والإ斛اء بجنيف:**  
[www.cohre.org](http://www.cohre.org)  
**البريد الإلكتروني:** scott@cohre.org

لمزيد من المعلومات عن المحافظ المتاحة أمام اللاجئين الفلسطينيين للسعى لاسترداد أملاكهم، انظر الموقع التالي: [www.badil.org/Publications/Briefs/Brief-No\\_2.html](http://www.badil.org/Publications/Briefs/Brief-No_2.html). وموقع «العودة: انتلاف حق الفلسطينيين في العودة»: [www.al-awda.org](http://www.al-awda.org)

١ للرجوع إلى المذكرة والتعليق على مراجعة مفوضية شؤون اللاجئين لتفصير المادة ١(د). انظر الموقع التالي: [www.badil.org/Protection/Documents/Protect\\_Docs.htm](http://www.badil.org/Protection/Documents/Protect_Docs.htm)

٢ للرجوع إلى إحصائيات عن العدد الإجمالي للإجئين الفلسطينيين، انظر: [www.shaml.org/resources/facts/palestinian\\_refugees\\_fact\\_sheet.htm](http://www.shaml.org/resources/facts/palestinian_refugees_fact_sheet.htm)

٣ للرجوع إلى تقييم لقصور اللجنة. انظر: [www.badil.org/Publications/Brief5.pdf](http://www.badil.org/Publications/Brief5.pdf)

٤ انظر المقالة الممتازة والمفصلة لمعاطف قبرصي يعنون «تقييم الخسائر الفلسطينية بسعر الدولار اليوم» في «اللاجئون الفلسطينيون: حق العودة» (تحرير ناصر عروبي)، دار نشر بلوق، لندن ص ٢٠١-٢١٧. وانظر أيضاً: [www.passia.org/publications/bulletins/english\\_refu/REFUGEES9.pdf](http://www.passia.org/publications/bulletins/english_refu/REFUGEES9.pdf)

إلى مسكن جديد. فلا يجب أن يتشرد أحد من الإسرائييليين أو الفلسطينيين نتيجة عملية رد الأملاء.

**الحد الزمني للعملية:** كما يتضح من أكثر من عشرين برنامجاً شهدتها العقد الماضي، يمكن أن تتوقع أن إجراءات رد حقوق اللاجئين الفلسطينيين سستتفرق بالتأكيد وقتاً طويلاً حتى تنتهي، وستكون محفوفة بالتوترات السياسية وغيرها من ألوان التوتر، ومن المؤكد أن الأعصاب ستكون مشدودة طوالها. فتلك هي التحديات التي تواجه كل عمليات رد الأملاء، وهي ليست فريدة في الشرق الأوسط.

#### خاتمة

يبدو للمراقب الخارجي أنه يكاد يستحمل على الإسرائييلي العادي أن يتقبل فكرة ارتكاب إسرائيل لانتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من الجرائم على مدى عقود متالية في محاولتها لإنشاء ما يسمى بالدولة اليهودية (ولا ننسى هنا أن مليوناً من المواطنين الإسرائيليين فلسطينيون). إلا أن مواطني بعض البلدان الأخرى اضطروا للاعتراف بالجرائم التي ارتكبها حكوماتهم، سواء أكان ذلك في الماضي البعيد أم منذ سنوات قلائل. ولذلك فلكي تبقى إسرائيل دولة تنعم بالسلام مع غيرها، يجب على الإسرائييليين واليهود في كل مكان أن يقرروا بأن سرقة بيوت

من حوادث التطهير العرقي الأخرى، نجد أن المالك الفلسطينيين وورثتهم الذين سرقوا أملاكهم ما زالوا كلامهم تكريباً يمتلكون الحجج وعقود الملكية ووثائق الأرضية والمفاتيح والصور وغيرها من الأدلة التي تثبت ملكيتهم. ومن الإجراءات القليلة الملموسة التي اتخذتها الأمم المتحدة لتعزيز حقوق اللاجئين الفلسطينيين تحويل الكثير من سجلات الأملاء التي يحتفظ بها اللاجئون إلى سجلات رقمية، وإيداعها لدى الأمم المتحدة في نيويورك. إذ إن الدليل المادي على الحقوق، لا القوة العسكرية، ينبغي أن يكون هو الأساس الذي تبني عليه القرارات الخاصة برد الحقوق.

**عملية التنفيذ:** نجحت عملية رد الحقوق في البوسنة وجنوب أفريقيا وطاجيكستان وألمانيا ولاستريا وجمهورية التشيك وجزر شاغوس وال مجر وأماكن أخرى كثيرة بفضل وجود آليات فعالة للتنفيذ، سواء أكانت سياسية أم قضائية. أي أن صدور إعلان عن مؤسسة لرد الحقوق إلى اللاجئين الفلسطينيين لن يكفي لرد الأملاء على أرض الواقع، إذ يجب أن يكون هناك نوع من التنفيذ القوي يمثل العنصر المحوري في هذه العملية.

**حماية حقوق السكان الثانويين:** يتطلب نجاح عملية رد الحقوق احترام وضمان حقوق كل السكان الثانويين (السكان الحاليين في جنين، فلسطين، ٢٠٠٢ مارس). **أملأك اللاجئين الفلسطينيين** في نقلهم



# قضايا لمناقشة

في العدد ١٣ من «نشرة الهجرة القسرية» نشرنا مقالة بعنوان «العلاقات بين العسكريين والمدنيين في أفغانستان»، أثارت عدداً من المخاوف المتعلقة بتناول أدوار العسكريين والجهات المعنية بالإغاثة في أفغانستان. وفي المقالة الآتية يناقش تيد فان باردا ولاري مينير مسألة الزي العسكري بمزيد من التفصيل...

الأقل خاضعون لها في النظم الديمقراطية. إلا أن القوات الأمريكية في أفغانستان قوات محارية، كما كان الحال من قبل في كوسوفا، لذلك فعندما تقوم القوات الأمريكية والعاملون في مجال الشؤون المدنية والقوات الخاصة بأنشطة الإغاثة، فإن الاعتبارات الإنسانية لا تصبح هدفاً في ذاتها، ولكن أداة لدعم الأهداف العسكرية والسياسية، الأمر الذي قد يعني تقويض المبادئ الجوهرية المذكورة.

ثالثاً، إن القانون الإنساني ينص على ضرورة التمييز بين القائمين بالعمليات العسكرية والقائمين بالعمليات الإنسانية، مثلاً يجب التمييز بين هذين النوعين من العمليات نفسها. العاملون في مجال الإغاثة ليسوا محاربين، ولا يجوز فتح النار عليهم. وهذا معناه أن الجنود الأمريكيين عندما يقومون بترميم المدارس وهم مرتدون الزي المدني فقد ينظر إليهم على أنهن محاربون غير شرعيين أو جواسيس (ومن أهدافهم الأساسية في الحقيقة جمع المعلومات). فيصيرون هدفاً مشروعاً للنيران المعادية. وهكذا فإن الرغبة في التمويه تعرض للخطر العاملين في مجال الإغاثة من جميع الجنسيات الذين يخرجون بالشفافية، وتعرض مساعدتهم للخطر.

إن العاملين في مجال الإغاثة لديهم سبب وجيه لاحظ العسكريين على إعطاء أولوية قصوى لضمان أمن السكان المدنيين الأفغان بدلاً من تنفيذ جهود الإغاثة بأنفسهم، فقد يثير رفض الولايات المتحدة الانضمام إلى محكمة الجنائيات الدولية الجديدة، وتفسير البنية الفضفاض لقوانين الحرب، التساؤلات حول جدوى السعي لتحقيق المزيد من التعاون بين العسكريين والمدنيين.

وفي ضوء الالتزامات القانونية المعترف بها دولياً للأفراد العسكريين، لا يعتبر من قبيل المبالغة الإصرار على أن يرتدي الجنود الأمريكيون الزي المناسب في أثناء قيامهم بأعمال الإغاثة الموكولة لهم.

تيد فان باردا مدير مركز الاستشارات القانونية الإنسانية في لاهي.

لاري مينير مدير مشروع الزرعة الإنسانية وال الحرب بجامعة تافتس في ميدفورد، ماساتشوسيتس.

البريد الإلكتروني: humlaw@wxs.nl  
larry.minear@tufts.edu و

يجب على المحارب أن يرتدي شارة أو زياً يميزه على البعد عن السكان المدنيين، وأن يحمل سلاحه بصورة ظاهرة. وهكذا فإن الأفراد العسكريين الأمريكيين الذين يرتدون الزي المدني ويخفون أسلحتهم في أثناء الخدمة يخاطرون بفقد مكانتهم كمحاربين شرعيين. وهذه هي النقطة التي أشار إليها المسؤولون الأمريكيون أنفسهم في محاولة لحرمان أسرى قوات طالبان والقادمة من التمتع بوضع أسرى الحرب. لكن يقول قائد عسكري أمريكي في كابول «عندما يبدأ الأشخاص في ارتداء الزي الرسمي بحيث يمكن فتح النار عليهم من مسافة ٣٠٠ متر، فسوف يفعل رجال نفس الشيء». لكن هذه قضية ذات أهمية جوهرية. فعل الرغم من أن المحارب الذي يرتدي الزي الرسمي، والذي تطبق عليه المعايير المنصوص عليها، من حقه أن يقتل شرعاً عدوه المحارب، فإن الجندي الأمريكي الذي يرتدي زيًّا مدنياً إسلامياً ليس له أن يفعل الشيء نفسه بالضرورة. وهكذا فإن كسب الحرب على الإرهاب عن طريق محاكاة تكتيكات تنظيم القاعدة قد يكون نصراً فادح الثمن.

ثانياً، إن القانون الإنساني الدولي يميز تميضاً قاطعاً بين الأنشطة الإنسانية والعمليات العسكرية. فالأنشطة الإنسانية طبقاً لمحكمة العدل الدولية يجب أن تتفق والمبادئ الجوهرية لحركة الصليب الأحمر، ومنها الاستقلال عن الاعتبارات السياسية، والحياد فيما يتعلق بالقضايا التي في قلب الصراع، والنزاهة (أي أن تكون جهود تقديم المعونات قائمة على حاجة الناس إليها، لا على العوامل السياسية أو غيرها من العوامل الخارجية). أما العسكريون فهم بخلاف ذلك، ليسوا مستقiliين عن السلطة السياسية، ولكنهم على

## ارتداء الزي العسكري في أفغانستان

**تعرف** وكالات المعونات الإنسانية بالإسهام الذي يمكن أن يقدمه الجنود في أفغانستان والذي يتمثل في إعادة بناء المدارس والطرق، ولكنها تتعرض على قيام الجنود الأمريكيين بأعمال الإغاثة وهم يرتدون الملابس المدنية ويحملون السلاح، إذ ترى الوكالات أن طمس العلامات الأساسية المميزة للعاملين في مجال الإغاثة والعسكريين يعرض العاملين المحترفين في مجال الإغاثة للخطر. وعلى النقيض من القوات الأمريكية، نجد أن القوات العسكرية الأوروبية، الموجودة ضمن قوة المساعدة الأمنية الدولية التي تقوم بأعمال مدنية، ترتدي الزي الرسمي طوال الوقت.

إن قوانين الصراع المسلح، ومنها اتفاقيات جنيف الأربع الخاصة بحماية ضحايا الحرب التي اعتمدت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، تطالب المحاربين بأن يتخذوا مظهراً يميزهم عن غير المحاربين. وقد حدث أن أرسلت ١٥ وكالة من وكالات المعونة الأمريكية المرموقة رسالة إلى وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد ومستشار الأمن القومي كوندوليزا رايس للتاكيد على الخطط الذي تعرض له الوكالات بسبب قيام الجنود الأمريكيين بأعمال مدنية في زي مدني، إدارة بوش طلبتا بمطالبة القوات الأمريكية التي تقضي بأعمال المعونات الإنسانية في كابول، وزرار الشريف بارتداء الزي العسكري الكامل، مع ضرورة ارتداء قطعة واحدة فقط مميزة من الزي العسكري في غيرهما من الأماكن. وترى وكالات المعونة أن هذه التعليمات غير كافية، فهناك ثلاثة أمور هامة جديدة بالاعتبار.

أولاً، تحقيقاً للشرعية طبقاً للقانون الدولي،



١. «نشرة الهجرة القسرية»، العدد ١٣، ص ١٤-١٥.  
www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR13/fmr13.5.pdf

# قضايا المناقة

ورد ذكرهن بالاسم في التقرير، ولا تحدد كم منهن تم بحث حالتهم فعلاً للتأكد من أنهن بالغات - وأعتقد أن هذا لم يحدث إلا في عدد قليل نسبياً من الحالات.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن المزاعم العالمية المتعلقة بالعاملين في مجال الإغاثة وعددها ٦٧ حالة، يبدو أن الأمم المتحدة تحاول الالتفاف حول الموضوع، فتشير إلى عدد من الحالات الفاضحة المتعلقة بأشخاص من العاملين في حفظ السلام دون ذكر أسمائهم، أو إلى بعض المزاعم القديمة التي يصعب إثباتها في حد ذاتها، وبينما أنها تبحث عن أي وسيلة لهم للتقييم الأصلي. وهكذا فإن كل جملة تقريباً وردت عن التقرير الخاص بغربي أفريقيا يمكن دحضها (استناداً إلى الأدلة المدعمة). وأرى أن أكثر الجوانب القاتمة في هذا الأمر أنه إنكار كبير للضحايا والمجتمعات التي تتعدد أصواتها في الدراسة الأصلية. وأرى أن استمرار استخدام الفاظ مثل «أشاعة» و«القيل والقال» و«حكايات» يعتبر استهانة شديدة ببواطن القلق الصادقة التي أثارها أولئك الناس.

ويعود خطبة عصماء لا تزيد عن كونها مجموعة من التعليقات التي تنتقص من قيمة تقرير التقى، تبين الأمم المتحدة سبباً موضوعياً واحداً على الأقل لعجزها الواضح عن التتحقق في الحالات المذكورة، وهو صعوبة العثور على أشخاص بعينهم لأن مجتمعات اللاجئين كثيرة التنقل والتحرك. نعم، ... هذا حق، خصوصاً في ضوء مرور عدة أشهر قبل فتح التتحقق بالفعل، عندما كان التوتر شديداً، بحيث أن الشهود لم تتوافر لديهم الشجاعة الكافية للشهادة، إلا في حالات نادرة، ومن الأسباب الأخرى لتجاهل معظم المزاعم (والتي نصل إليها استنتاجاً لأنها لا تذكر صراحة على الإطلاق) الصالحيات المحدودة جداً التي لا تشمل سوى العاملين بالأمم المتحدة (وريما العاملين بمفوضية شؤون اللاجئين فقط)، في ضوء عدم وجود سلطة فرض إجراء تحقيق مع العاملين بالوكالات الأخرى الذين يتسمون بصعوبة المراس. كما أن الأطفال النازحين الداخليين لا يدخلون ضمن هذه الاختصاصات التي تقتصر على اللاجئين وحسب، كما تبتعد ممارسة الجنس مقابل المال أو غيره من صور المقابل العيني (وكان ممارسة الجنس مقابل

في العدد رقم ١٥ من «نشرة الهجرة القسرية»، نشرنا مقالتين عن ضرورة حماية الأطفال من الاستغلال والانتهاك الجنسي في الأزمات الإنسانية. ومنذ ذلك الحين، والأمم المتحدة تحقق في هذا الموضوع. وفي هذا العدد يرد أسمياً نائيك - الذي كتب إحدى هاتين المقالتين - على تقرير الأمم المتحدة.

المزاعم بصورة غير متوقعة في سياق دراسة اجتماعية كيفية موسعة عن العنف

والاستغلال الجنسي، بدأ إجراؤها دون أي نية في فتح تحقيقات مع العاملين في مجال الإغاثة. وجاءت الشكاوى من أكثر من ٨٠ مصدرًا مختلفاً لا علاقة لها ببعضها البعض، تضم جماعات وأفراداً من ثلاثة بلدان مختلفة ومن العديد من المخيمات التي تفصل بينها مئات الكيلومترات. ولذلك فمن المستبعد أن كل من تحدثوا إلينا قد شهدوا زوراً بطريقة تلقائية وفي نفس الوقت بطريقة متسلقة على هذا النحو. أعلم يكن من الصواب أن نسجل بواسط قائمهم في إطار من السرية وأن نقدمها إلى الأمم المتحدة للتحقيق فيها؟

نعم، ربما كان ذلك صواباً، ولكنه لم يقابل بالترحاب. فقد وجدنا أن تقريرنا رفض لعدة أسباب زائفة ليس لها نصيب من الصحة. فقد اتهمنا مثلاً بتقديم «بصعوبة أمثلة غامضة وقيمة العهد» وحسب - وهذا وصف بعيد عن الإنصاف للوثائق التي تدعم المزاعم المطروحة، وأنهمنا أيضاً بالاعتماد على روايات «أطراف ثالثة» - والحقيقة أنها تحدثنا مع الضحايا بل والمشتبه فيه، كما اتهمنا بإدراج مفترقات لا علاقة لها بالقضية مثل «الحوادث المتعلقة بالحرب»، «دعاية الكبار»، «الأهالي والنازحين الداخليين»، «الأسماء المستعار»، «الحرروف الأولى»، إلخ - والحقيقة أن هذه المعلومات متى أدرجت كانت تدرج في صورة محددة وواضحة، كما اتهمنا بأننا خلصنا إلى أن الانتهاك «واسع النطاق» - والحقيقة أنها حرصنا على عدم إصدار مثل هذا الحكم (مهما كان له ما يبرره) في تقرير التقى. وقد ردت الأمم المتحدة بمجموعة متباينة من الأمثلة ودراسات الحالة للإشارة إلى أنه لا يمكن إثبات أي شيء. وبينما أن القاسم المشترك في هذه الحالات هو أنها «استثناءات تتفق القاعدة»، أي أنها حالات متطرفة أو هامشية لا تتناول صلب التقرير. فمثلاً توحى الأمم المتحدة بأن الفتيات اللاتي لم يبلغن سن الرشد في تقريرنا هن في الحقيقة نساء بالغات (ولكنها لا تشير صراحة إلى أن ٤٠ فتاة على الأقل دون الثامنة عشرة

رأي

الأمم المتحدة تحقق في الاستغلال الجنسي من جانب العاملين في مجال الإغاثة - العدالة لم تأخذ مجرها

جاء في تحقيقات الأمم المتحدة حول المزاعم التي أثيرت في العام الماضي بخصوص انتهاك أطفال اللاجئين في غرب أفريقيا أنه لم يثبت وقوع استغلال جنسي للأجيال على نطاق واسع. وحيث أني أحد أعضاء الفريق الذي قام بإجراء الدراسة الأصلية في هذا الموضوع، فإني أرى أن هذه النتيجة غير مقبولة ومضللة.

تدعي الأمم المتحدة أن المزاعم التي وردت في التقرير الأصلي لا يمكن إقامة الدليل على صحتها - على الرغم من أن التتحققات الكاملة لم تجر إلا في مجموعة محدودة من الشكاوى الأساسية. وكانت الأمم المتحدة قد تلقت تقريراً من ٦٤ صفحة تتضمن وثائق تدعم هذه المزاعم، وتتضمن معلومات أساسية تشمل على المزاعم العالمية المتعلقة بسبعة وستين اسمًا محدداً من العاملين في مجال الإغاثة، وأسماء أكثر من ٤٠ من الأطفال الذين زعم أنهم ضحايا هذه الانتهاكات، وملحوظات سياسية أخرى مفيدة، ومواد ثانوية تتضمن مزاعم أخرى إما أنها

تقادم بها العهد وإما أنها أقل تحديداً، والعديد من البلاغات عن الحوادث المتعلقة ببعض العاملين في مجال حفظ السلام دون تحديد أسمائهم، ومزاعم أكثر عمومية ضد وكالات معينة. وتقول الأمم المتحدة إنها حققت في ١٢ حالة، وبينما أنها لم ترد إلا على أربع حالات فقط يتحمل أن تكون مزاعم سليمة من بين الحالات الأساسية وعددها ٦٧. وفي ظل هذه الظروف، لا يبدو من المناسب أن ترفض الأمم المتحدة جميع الحالات الباقية برمتها.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذا الوضع يوجي بأنه لا يمكن إثبات أي شيء لأن المعلومات المقدمة عديمة الجدوى. فقد ظهرت



الإنسانية. فالضحايا كانوا يحتاجون إلى التحقيق بصورة محايدة في بواطن قلتهم، والآن أصبحوا مستحقين لمراجعة مستقلة لأوجه الضعف الإداري التي يبدو أنها أدت إلى هذه المهزلة. وإذا أنشئت هذه الهيئة فستجدر أمامها العديد مما يحتاج إلى المراجعة، ومن الممكن أن تبدأ بداية طيبة بفحص المعلومات التي تم تداولها خلال الأشهر الماضية والتي اتضحت أنها معلومات مضللة، وبعد جلسة عادلة تحضرها جميع الجوانب المعنية.

إن التساؤلات المشروعة التي طرحتها الدراسة حول محاسبة العاملين في مجال المعونات الإنسانية (وهي من نوعية التساؤلات التي تطرح عادة بشأن الحكومات والمؤسسات) ترفضها الأمم المتحدة التي تلومنا لأننا «نشوه ظلماً وعدواناً سمعة ومصداقية» العاملين فيها وفي المنظمات غير الحكومية. وفي رأيي أن هذا الموقف في ذاته هو ما يشوه صورة مجتمع الوكالات الإنسانية؛ لأنه يوحى بأن الإحساس بجرح كرامة هؤلاء العاملين أهمل من حرمة جسد الطفل. ولا شك أن هذه الصورة تسيء إلى العاملين في قطاع الوكالات الإنسانية الذين يحاولون التعامل بنزاهة مع هذه المشكلة، وتجعل دورهم على أرض الواقع أصعب من ذي قبل.

#### أسميتها ثانية

هذه المقالة تعبير عن رأي الكاتب وحده، ولا تنسّب أي آراء واردة فيها إلى الناشر ولا إلى غيره.

١ انظر تقرير الأمين العام حول أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية المعنون «التحقيق في الاستقلال الجنسي لللاجئين من جانب العاملين في مجال المعونات في غرب أفريقيا». رقم الوثيقة بالأمم المتحدة ٤٤٥/٥٧. ويمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي:

[http://www.un.org/Depts/oios/reports/a57\\_465.htm](http://www.un.org/Depts/oios/reports/a57_465.htm)

٢ شاركت في الدراسة الأصلية بوصفها أحد العاملين بمفوضية الأمم المتحدة للشؤون اللاجئين. ولم تنشر هذه الدراسة الأصلية مطلقاً، ولكن يمكن الاطلاع على ملخص رسمي لها معد لإدارة المفوضية، وبه النتائج والتوصيات الأولية على الموقع التالي: [www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/open-doc.pdf?id=3c7cf894&tbl=PARTNERS](http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/open-doc.pdf?id=3c7cf894&tbl=PARTNERS)

وتشير هذه المقالة إلى الدراسة في صورتها الكاملة بتعبيرات مختلفة هي «الدراسة الأصلية» أو «النتيجة» أو تقرير «غربي أفريقيا» أو «الدراسة».

تبين وجود اتجاه يبعث على القلق الشديد في واقع الحال. فالفضائح الجديدة في مخيمات اللاجئين في كينيا وزيمبابوي ونيبال وزامبيا، إلخ، تؤكد الافتراض القائل بأن المشكلة ذات أبعاد عالمية. وخلاصة القول إنني أعتقد أن تقرير الأمم المتحدة ليس إلا محاولة لتجميل الوجه والاستهانة بحقوق الضحايا.

إذن ما الذي يمكن أن يفعله الضحايا الآن؟ يبدو أنه ليس أمامهم إلا القليل، فالنظم القضائية المنهكة في تلك البلدان التي مرقتها الحرب توجد حالة من الحصانة بحكم الواقع، يستفيد منها الأفراد لتفادي التعرض لإقامة الدعوى الجنائية ضدهم، كما يستفيد منها أصحاب الأعمال في الإفلات من الدعاوى القضائية الخاصة بالإهمال. كما يبدو أن الأمم المتحدة والعاملين بها يتمتعون بحصانة دبلوماسية، وبقدر كبير من الحماية ضد المساءلة عن أفعالهم.

كما نجد أن الصور الأخرى للمحاسبة، التي تعتبر عادلة في أي ديمقراطية سليمة، غائبة في هذا السياق. ومن المؤكد أن المنظمات الحكومية، أي المؤلفة من مجموعة من الحكومات والتي تموّلها الجماهير لتمكينها من تقديم خدمة عامة والتي يديرها سياسيون معينون، يجب إخضاعها لنفس المتابعة والفحص كما يحدث للحكومات الوطنية، أليس كذلك؟ كما أن الجهاز الإداري للأمم المتحدة يعمل فيما يشبه الشرفنة الدولية، بعيداً عن التحريري والتقييث من جانب السياسيين المعارضين، وأعضاء المجالس النيابية الساسطرين، والجماهير التالية للنخبة المستأصلة، وجماعات الضغط العالية الصوت، والنقاد المحتدين، والأصوات السياسية الساخرة، والتحقيقات العامة، والصحافة الصفراء التي لا يهدأ لها بال. ويبدو أن المجتمع الدبلوماسي ومجتمع الوكالات غير الحكومية المحظوظ بالأمم المتحدة، الذي كان قد انتقل في مرحلة ما إلى تبادل الاتهامات اللاذعة وراء الأبواب المغلقة، اضطر الآن إلى التزام الصمت التام تقريباً - في الوقت الذي كان ينبغي فيه أن يتحدث باسم الضحايا.

ومنذ البداية وحتى اليوم، فإن هذه القضية تسلط الضوء على الحاجة الماسة إلى وجود آلية مستقلة لمحاسبة في مجال الجهود

الحصول على المعونات هو الصورة الوحيدة التي تعتبر انتهاكاً لاتفاقية حقوق الطفل، كما لم يتم تنفيذ البلدان تغطية سليمة إلا في حالتين فقط (على الرغم من الحاجة الماسة إلى إجراء تحقيق شامل في حالة ليبيريا التي يقال إن مخيمات اللاجئين فيها، كما في مخيمات اللاجئين في غينيا، تشهد أشد الأنماط المزمنة والراسخة لهذا النوع من الانتهاكات). كما يمكن إثارة بعض التساؤلات المتعلقة بالعناصر البحثية في التحقيق نفسه: فهل توافرت له الخبرات المتخصصة والمنهج المتخصص للتحقق من الحالات المذكورة؟ وهل توافر للمفوضية الاستقلال الكامل للشروع في هذا التحقيق؟

وعلى الرغم من هذه القيود، يبدو أن الأمم المتحدة واجهتها ٤٣ حالة جديدة من المزاعم، وأنها استخلصت منها عشر حالات فقط «يمكن إثباتها». ويلاحظ أن الأمم المتحدة عندما تعمل في بيئة يغيب فيها القانون تستطيع أن تحقق نجاحاً أكبر مما يتضمن تحقيقه للشرطة البريطانية التي تقدر أن حالة واحدة فقط من كل عشر حالات اغتصاب يتم الإبلاغ عنها، وأن بلاًغاً واحداً فقط من كل سبعة بلاغات ينتهي إلى تحريك الدعوى القضائية فعلاً. كما تلاحظ الأمم المتحدة أن الظروف «مواتية» للاستغلال، مع أن الحالات التي تعرضها هي نفسها أمثلة سافرة تدعو للانزعاج. كما تطرح الأمم المتحدة توصيات موسعة، يمكن القول بأنها غير مبررة بالقياس إلى محاولتها تصوير المشكلة على أنها مشكلة محدودة.

ولذلك أود أن أخلص إلى أن التقرير الأصلي لم يأخذ حقه وأن الشكاوى المثارة فيه لم يتحقق فيها كما ينبغي، وأن محتوى التقرير تعرض ل التشويه فادح في رأيي، وأن الأمم المتحدة لم تثبته ولم تدحضه في معظم ما قالته. إذ إن مساحة المعلومات التي تكشفت على غير انتظار على هامش دراستنا الاجتماعية الموسعة تبين على الأقل وجود نمط سلوكي يارز ومتكرر، ينبغي الإقرار بوجوده والتعامل معه، لا التهويل من شأنه.

كما أن النتائج التي انتهت إليها الأمم المتحدة نفسها لا تكفي في رأيي لإقامة الحجة في أبساط صورها. فالمحصلة الإجمالية للحالات في كلا التقريرين (٤٣ + ٦٧) إنما

# تحديث



UNHCR/N Behring

اللاجئين وحكومة أفغانستان لتقديم المعونات إلى ما يصل إلى ٤٠٠ ألف عائد بدءاً من مارس/آذار ٢٠٠٢ فصاعداً، أغفلت باكستان الباب بحزم أمام القادمين الجدد. وزاد من تعقيد هذا التغير في الأجزاء اتخاذ الشرطة الباكستانية إجراءات منسقة لتقليص أعداد اللاجئين الأفغان في المدن الباكستانية بدرجة كبيرة، مع ترك المقيمين في المخيمات للتعامل معهم لاحقاً. كما شجعت التغطية الإعلامية لمؤتمر الجهات المانحة الذي عقد في طوكيو في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢ اللاجئين على العودة، إذ أعطى المؤتمر انطباعاً واضحاً بأن قدرأً كبيراً من التمويل سيوجه إلى إعادة إعمار أفغانستان، وأن فرص العمل ستتصبح متوازنة. لكن الواقع كان أدنى من مستوى التوقعات، فقد عاد ١,٥ مليون شخص من باكستان بينما عاد أقل من ٣٠٠ ألف من إيران، الأمر الذي يعكس مدى سهولة عودة اللاجئين من باكستان بالمقارنة بإيران. ويبدو أن حوالي نصف مليون شخص عادوا فوراً من باكستان بعد الحصول على إمدادات المعونة. ولذلك يجب التعامل مع أعداد العائدين بشيء من الحذر.

إن الدراسة التي أجرتها وحدة البحوث والتقييم المعنية بأفغانستان تثير التساؤل حول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فهل يضفي تقديم إمدادات المعونة مشروعية على برنامج العودة قبل الأوان؟ ومن هنا تفهم لماذا تعمل المفوضية الآن على اتخاذ عدة خطوات لضماني تقريب مستوى توقعات من يفكرون في العودة في العام المقبل إلى مستويات أكثر واقعية بشأن ما سيجدونه عند عودتهم إلى أفغانستان.

بيتر مارسden منسق مجموعة الوكالات البريطانية المعنية

الأفغان وترحيلهم وباستخدام المعتقلات. وزاد من تعقد تلك الضغوط في العام الحالي وجود حملة إعلامية متواصلة تتصح الأفغان بأن الفرصة سانحة للعودة إلى أفغانستان، وتبشرهم بتوفير النقل المجاني إلى المناطق التي تقع بها ديارهم وبأن الأمم المتحدة ستكون هناك لمساعدتهم على العودة. ولذلك يتعرض العائدون للصيمة عندما يصلون إلى أفغانستان ليجدوا أن مفوضية شؤون اللاجئين لا تقدم سوى مساهمة في تكاليف السفر لا تعطي التكلفة الإجمالية، وأن الأمم المتحدة لم تخصص الموارد الكافية لت تقديم المساعدات إلا لشريحة محدودة من العائدين، وأن هذه المعونة نفسها محدودة في النطاق. كما كان للحملة الإعلامية التي تظمها الحكومة الإيرانية أثر في إذكاء التحيز الكامن في نفوس الشعب الإيراني من قديم، الأمر الذي زاد من تعرض الأفغان للإساءات الفظوية والبدنية.

وقد حصلت باكستان من المجتمع الدولي على معونات تفوق إلى حد كبير ما قدم لإيران. لكن تسامحها مع اللاجئين تراجع في منتصف التسعينيات بعد توقف دعم الجهات المانحة للمعونات الغذائية. فتوقفت الخدمات الأساسية إلى اللاجئين الأفغان تماماً في سبتمبر/أيلول ١٩٩٥. ثم حدث انقلاب كبير في الدعم المقدم لللاجئين في مطلع عام ٢٠٠١ عقب تدفق مزيد من اللاجئين بأعداد ضخمة إلى باكستان، التي وضعت حكمتها شرطاً شديدة التعسير على القادمين الجديد منذ ذلك الحين فصاعداً. وكان ذلك كله، إلى جانب تزايد تحرش الشرطة وإغلاق أحد مخيمات اللاجئين الرئيسية، يعني إرسال رسالة قوية تفيد أن الأفغان يجب ألا يعبروا أن مستقبلهم في باكستان سيطول. وعندما أُبرم اتفاق إعادة اللاجئين مع مفوضية شؤون

## لماذا عادوا؟ العودة الجماعية إلى أفغانستان من باكستان وإيران

بقلم: بيتر مارسدن

على مدى فصلي الربيع والصيف في عام ٢٠٠٢ أفادت الأنباء بأن أفغانستان استقبلت ١,٨ مليون شخص من اللاجئين العائدين من باكستان وإيران. واعتبر كثير من الحكومات الغربية، التي تترقب بشغف رجوع الجموع الأفغانية المقيمة لديها إلى ديارها، أن هذه العودة تصوّي جماعي بالثقة في الحكومة الأفغانية الجديدة التي شكلت في آعقاب التدخل العسكري الذي تزعمته الولايات المتحدة في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١.

ولكن يتضح من دراسة أجرتها أخيراً وحدة البحوث والتقييم الخاصة بأفغانستان، التي تتخد من كابول مقراً لها<sup>١</sup>. أن أسباب العودة أكثر تعقيداً من ذلك، وأن اللاجئين عادوا ليجدوا أنفسهم وسط أوضاع لا تكاد تفي باحتياجات المعيشة الأساسية.

وكان الأفغان قد سعوا إلى البحث عن ملاذا لهم في باكستان وإيران منذ أوائل الثمانينيات من القرن العشرين بسبب التدخل العسكري السوفيتي، كما تدفقت جموعهم مرة تلو المرة طوال التسعينيات نتيجة للقتال بين فصائل المجاهدين، واستيلاء طالبان على مدينة بعد الأخرى، والقيود التي فرضتها طالبان على الشعب الأفغاني، وأثار فترة الجفاف التي استمرت من ١٩٩٨ حتى ٢٠٠١ كذلك ظهرت بعض موجات العودة، خصوصاً في عام ١٩٩٢، عندما رجع حوالي مليون أفغاني من باكستان إيداناً بانتهاء الجهاد ضد الاتحاد السوفيتي عقب انهيار الحكومة التي كان يساندها السوفييت.

وقد مارست إيران ضغوطاً مطردة على الأفغان لجبارهم على العودة لأن اتفاق الإرجاع الطوعي على مدى ثلاثة سنوات، الذي تم التفاوض عليه مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والحركة الأفغانية في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢، فشل في تأمين عودة ما يزيد قليلاً على ١٠٠ ألف شخص من مجموع اللاجئين الأفغان الموجودين بإيران، وعددهم ٢,٦ مليون. واتخذ هذا الضغوط صورة السحب التدريجي لاستحقاقات اللاجئين من الخدمات الصحية والتعليمية، وسن القوانين لفرض عقوبات على أصحاب الأعمال الإيرانيين الذين يشعّلون أفغانستان. كما أشاعت الشرطة الإيرانية جواً من الخوف بالقبض التعسفي على

عائدون أفغان  
يتلقون تدريباً على  
تجنب الألغام، مركز  
توزيع اللاجئين في  
بولي شرخي، كابول.



كما فر الكثيرون بسبب استحالة الزراعة في المناطق المزروعة بالألغام الكثيفة. وأدى القصف الحكومي العشوائي لمناطق المتمردين إلى إشاعة الخوف على نطاق واسع.

ويواجه النازحون والمدنيون انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان يرتكبها الجيش والمتمردون. فقد لاحظ المراقبون الدوليون أن الجيش الفلبيني مسؤول عن «اختفاء» المتعاطفين مع جماعة أبو سیاف والقبض عليهم بصورة تسفیه وإحرار منازلهم. ويُخشى وقوع مزيد من النزوح مع تركيز الولايات المتحدة والجيش الفلبيني على جماعة أبو سیاف. ويطرح مراقبون كثيرون تساؤلات عن الصالات المزعومة بين تنظيم القاعدة وجامعة أبو سیاف التي تستخدم تبريراً للعدوان. قائلين إن جماعة أبو سیاف - التي اشتهرت بعمليات الاختطاف لطلب فدية، وبإعدام الرهائن بقطع رؤوسهم - جماعة محلية من قطاع الطرق، ليس لها أهداف سياسية محددة.

ونظراً لطول الإقامة في مراكز الإلقاء المكدة التي لا يوجد بها ما يكفي من الخدمات الصحية والصرف الصحي، يتعرض أطفال النازحين الداخلين للإصابة بالحصبة والكوليرا والاضطرابات المعدية ومتاعب الجزء العلوي (الخارجي) من الجهاز التنفسى. وقد أفادت الأنباء أن ثلث الأطفال الموجودين في أكثر الأماكن المضطربة في مينداناؤ مصابون بسوء التغذية. وعلى الرغم من تقديم الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية للمعونات، فلم تبدل الحكومة الفلبينية إلا جهوداً محدودة لجلب المساعدات الخارجية، فرفضت العروض المقيدة من الجهات المانحة لتوفير المعونات المباشرة لأنها تقضي تخصيص الموارد من خلال مؤسسات الدولة.

يمكن الرجوع إلى تقارير المشروع الدولي للنازحين الداخلين بخصوص القابين على الموقع الآتي: [www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Philippines](http://www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Philippines) ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بفريريك كوك: هاتف: +٩٠٠٧٣٢٩٩٤١ (٠٤١) [frederik.kok@nrc.ch](mailto:frederik.kok@nrc.ch) البريد الإلكتروني:

عموماً يقدر كبير من المرونة، وهذه إشارة إلى أن الجهات المانحة اهتمت بدعوتنا لتقديم تعهدات مبكرة مع تحفيض الاعتمادات الموجهة لمناطق معينة.

وعلى الرغم من التعهدات الخاصة بالعام المقبل فقد أضاف رئيس المفوضية رود لابرز أن المفوضية ما زالت تواجه عجزاً قدره ٢٥ مليون دولار تقريباً هذا العام. وقال «إن الحاجة ماسة لتدبير هذه المبالغ».

وقالت المفوضية إن أفريقيا تعتبر أكثر المناطق احتياجاً في عام ٢٠٠٣، حيث تحتاج إلى مبلغ إجمالي قدره ٣٢٥ مليون دولار، وأضافت أن احتياجات شرق أفريقيا والقرن الأفريقي تبلغ ١١٢,٨ مليون دولار، وأحتياجات غربي أفريقيا تبلغ ٨٤,٨ مليون دولار، وأحتياجات منطقة البحيرات العظمى ٥٨٢,٥ مليون دولار، وأحتياجات جنوب أفريقيا ٣٨ مليون دولار.

## الفلبينيون النازحون بسبب الحرب على الإرهاب

لفت المشروع الدولي للنازحين الداخلين الانتباه لمحة النازحين في عام ٢٠٠٢ بسبب العمليات العسكرية الأمريكية- الفلبينية ضد المتمردين المسلمين في جزيرة مينداناؤ الواقعة جنوب الفلبين. وسلط المشروع الضوء على ضرورة توفير قدر أكبر من المعونات لإعادة بناء المساكن وتوفير سبل كسب الرزق في منطقة مزقتها الصراعات العرقية والدينية على مدى ثلاثة عقود.

فقد أضير الآلاف من القرى، وخصوصاً النساء والأطفال، من العمليات العسكرية في جزيرتي باسيلان وجو لو ضد جماعة أبو سیاف. وعلى الرغم من أن الاتفاق الذي أبرم في أغسطس/آب ٢٠٠١ بين الحكومة وجبهة تحرير مورو الإسلامية أدى إلى عودة حوالي مليون شخص كانوا قد نزحوا فيما مضى، فلا يزال عشرات الآلاف نازحين بسبب المخاوف الأمنية وعدم وجود الدعم اللازم لإعادة بناء بيوتهم.

وبلغت أن النازحين، أو حالات الإلقاء كما يشار إليهم دائماً في الفلبين، يفرون من بيئتهم أساساً اتفاء ل الوقوع في مرمى التيار المتبدلة، أو خشية اتهامهم بمناصرة جبهة تحرير مورو الإسلامية أو جماعة أبو سیاف.

بأفغانستان.

عنوان البريد الإلكتروني:

[peter.marsden@refugeecouncil.org.uk](mailto:peter.marsden@refugeecouncil.org.uk)

الموقع على الإنترنت:

[www.baag.org.uk](http://www.baag.org.uk)

### ١. وحدة البحث والتقييم المعني بـ«أفغانستان»

مؤسسة بشرية مستقلة تجري البحوث والتحليلات الاستكشافية وتشارك فيها، بغرض إفادة أصحاب رئيس المفوضية رود، مستويات الممارسة، وزيادة تأثير برامج المعونات الإنسانية وبرامج التنمية في أفغانستان. ومن العناصر الأساسية في رسالة الوحدة الافتراض بأن جهودها يجب أن تغير فعلآً من حياة الأفغان. وتعتبر هذه الوحدة المركز الباعث الوحيد في مجال المعونات الإنسانية والت التنمية الذي يقع مقره في أفغانستان، الأمر الذي يسمح للوحدة بإجراء بحوث قيمة، وبضممان تكامل النتائج التي تتوصّل إليها مع عملية التغيير الجاري على أرض الواقع.

الإصدارات الحديثة للوحدة:

- التعامل مع سبل كسب الرزق في أفغانستان، بقلم آدم بين سوسن لواتزي
- التنسيق الاستراتيجي في أفغانستان، بقلم نيكولاوس ستوكتون
- من الألف إلى الياء في حقل المعونات في أفغانستان: دليل مرشد لأيات المعونة وإجراءاتها وهياكلها نظام الصحة العامة في أفغانستان: القضايا الجارية، بقلم رونالد الدمان وهوميرا حنيف
- مراجعة الإطار الاستراتيجي لـ«أفغانستان»، بقلم مارك دافيدل وباتريشا غوسمان ونيكولاوس ليبر.

يمكن الحصول على كل هذه المنشورات الإلكترونية من الموقع الآتي: [www.areu.org.pk](http://www.areu.org.pk) ويمكن الحصول على نسخ مطبوعة منها برسالة الوحدة بالبريد الإلكتروني على العنوان الآتي: [areu@org.pk](mailto:areu@org.pk). أو بالاتصال بمكتب الوحدة في إسلام آباد:

تلفون: +٩٢٦٢٢٧٥١٥١  
فاكس: +٩٢٦٥٠٩٩٢٨٥١

## تمويل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

نيروبي - ٢٠٠٢/٤/١٢ (شبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة)

تلقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تعهدات بالحصول على مبالغ قياسية في عام ٢٠٠٣ مقدارها ٣١٧ مليون دولار، أي ما يصل إلى ثلث احتياجاتها الإجمالية المتوقعة لهذا العام.

وقال مكتب رئيس المفوضية يوم الثلاثاء إن التعهدات التي جاءت ردآً على المناشدة الدولية التي طرحتها المفوضية لعام ٢٠٠٢ تعتبر «إشارة مبكرة طيبة» على تقديم الجهات المانحة للدعم للمفوضية.

وقالت آن فيليم بيليفيد مديرية الإعلام والاتصالات بالمفوضية «إن هذه التعهدات المبدئية تفوق أي تعهدات مضت، وتتسم



# جهود مفوضية شؤون اللاجئين لتقدير برامج اللاجئين في أفريقيا وإجراء البحوث حولها

هذه صفحة تنشر بصورة دورية لتقديم الأخبار وموضوعات الحوار التي تمدنا بها وحدة تحليل السياسات والتقييم وستقوم بنشرها تباعاً في «نشرة الهجرة القسرية». لمزيد من المعلومات أو لإرسال مقتربات حول هذا الباب الثابت يرجى الاتصال بجيف كريسب Jeff Crisp رئيس وحدة تحليل السياسات والتقييم على العنوان: CRISP@unhcr.ch.

الصادرة حديثاً عن أفريقيا في هذه السلسلة:

- فصل المقاتلين السابقين عن اللاجئين في زونغو بجمهورية الكونغو الديمقراطية: قوات حفظ السلام «سلم الخيارات» لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (ل. يو، أغسطس/آب ٢٠٠٢).
- المجتمعات الريفية واللاجئون عبر الحدود: حركات السكان في أراضي الصومال وشرق إثيوبيا، ١٩٨٨-٢٠٠٠ (ج. أمبروز، أغسطس/آب ٢٠٠٢).
- تغير الأولويات في مجال حماية اللاجئين: إعادة الروانديين من ترانزانيا (ب. ويتكر، فبراير/شباط ٢٠٠٢).
- الليبيون في غانا: العيش بدون المعونات الإنسانية (س. ديك، فبراير/شباط ٢٠٠٢).
- تنقل السكان وقضايا الأرضي والسيادة في ترانزانيا بعد الحقبة الاستعمارية (س. فون هويفين، أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١).
- حذار من الفجوة؟ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمعونات الإنسانية وعملية التنمية (ج. كريسب، مايو/أيار ٢٠٠١).
- القضايا الإنسانية في صراع بياfra (ن. غوتز، أبريل/نيسان ٢٠٠١).
- اروابط حيوية في الأمن الاجتماعي: اللاجئون الصوماليون في مخيمات داداب، كينيا (سي. هورست، أبريل/نيسان ٢٠٠١).
- المأزرق الإنساني: إضفاء الطابع العابر للحدود الوطنية على الممارسات الحكومية في المناطق التي يقطنها اللاجئون في ترانزانيا (ل. لاندوا، أبريل/نيسان ٢٠٠١).
- امساعدة اللاجئين والحماية في الريف الأفريقي: العمل على تحقيق أغراض متواقة أو متعارضة؟ (أ. بيوكيل، مارس/آذار ٢٠٠١).

البرنامج (ج. بيتوقشي وأ. جمال، مايو/أيار ٢٠٠٢).

■ التعامل مع أوضاع اللاجئين الطويلة الأمد: الليبيون في غانا (س. ديك، يوليو/تموز ٢٠٠٢).

■ التعامل مع أوضاع اللاجئين الطويلة الأمد: الليبيون في ساحل العاج (ت. كولمان، يوليو/تموز ٢٠٠٢).

■ تقييم قائم على آراء المستفيدين من برنامج مفوضية شؤون اللاجئين في غينيا، غرب أفريقيا (ت. كايزر، يناير/كانون الثاني ٢٠٠١).

■ الموقف الطارئ في السودان/إريتريا: (مايو/أيار- يوليو/تموز ٢٠٠٠): تقييم استجابة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (أ. جمال، فبراير/شباط ٢٠٠١).

■ برنامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الخاص بالنازحين الداخليين في أنغولا (أ. جمال وأ. ستيج، مايو/أيار ٢٠٠١).

■ الدروس المستفادة من تنفيذ مجموعة البرامج الأمنية في ترانزانيا (ج. كريسب، مايو/أيار ٢٠٠١).

■ دروس المستفادة من تجربة ليبيريا: تقرير ورشة العمل الإقليمية في منروفيا، ليبيريا، ٢٧-٢٦ أبريل/نيسان ٢٠٠١ (ج. كريسب، مايو/أيار ٢٠٠١).

■ تقييم سياسات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الخاصة باللاجئين في المناطق الحضرية: دراسة حالة عن القاهرة (س. سبيتلر، يونيو/حزيران ٢٠٠١).

■ تقييم مشروع حطب الوقود في داداب، كينيا (مشاورات CASA، يونيو/حزيران ٢٠٠١).

■ المعايير الدنيا والاحتياجات الأساسية في أوضاع اللاجئين الطويلة الأمد: مراجعة برنامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في كاكوما، كينيا (أ. جمال، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠).

## سلسلة أوراق عمل عن القضايا الجديدة في البحث المعنوية باللاجئين

تنطوي هذه السلسلة التي تصدرها وحدة التقييم وتحليل السياسات مجموعة واسعة من الموضوعات، وتستعرض الآراء المختلفة للعاملين بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمحامين والمنخرطين في مجال المعونات الإنسانية والأكاديميين. ومن الأوراق

**تختفي** القارة الأفريقية ثانية أكبر تجمع للاجئين يدخل في اختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وعدهم ٣،٣ مليون لاجئ، وتعتبر من مناطق العمل الرئيسية للمفوضية. ولذلك بدأت وحدة التقييم وتحليل السياسات في إجراء عدد من المشروعات التي تتناول النازحين في أفريقيا. وفيما يلي تفاصيل بعض التقييمات الصادرة في الآونة الأخيرة وغيرها من التقارير المتعلقة باللاجئين في أفريقيا. واتفاقاً مع سياسة المفوضية لتحقيق الشفافية التامة فيما يتعلق بعمليات التقييم، فإن كل هذه الوثائق متاحة للاطلاع العام ويمكن الرجوع إليها على الموقع: [www.unhcr.ch/EPAU](http://www.unhcr.ch/EPAU)

## تقارير التقييم

منذ عام ٢٠٠٠ أصدرت وحدة التقييم وتحليل السياسات ١١ تقرير تقييم، تلمس بصورة مباشرة مسألة النزوح القسري في أفريقيا، ويركز عدد منها على أوضاع اللاجئين الممتدة زمناً طويلاً، كما تطلي عدة موضوعات أخرى مثل العنف الجنسي والنازحين الداخليين والأمن.

■ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والنازحين في أنغولا: مراجعة استمرار





# أنغولا: مواجهة تحديات السلام

الدولي على رصد عملية العودة عن كثب.

وتجدر بالذكر أن الكثيرين من النازحين الداخليين يعيشون في أجزاء أخرى من أنغولا لفترات طويلة، فيمايل بعضهم إلى الاستقرار فيها بدلاً من العودة إلى ديارهم الأصلية. وهذا حق منصوص عليه في المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة.

ومنذ عام ١٩٩٥، ظل المجلس النرويجي لللاجئين يعمل في شمال أنغولا لمساعدة اللاجئين الأنغوليين على العودة من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد لوحظ أن مساحة العودة انكمشت في السنوات الأخيرة، ولكن من المتوقع أن يرتفع عدد العائدين خلال الشهور المقبلة. وتجدر بالذكر أيضاً أن المجلس النرويجي لللاجئين يخاطط بعملية العودة بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والسلطات المحلية.

لمزيد من المعلومات عن جهود المجلس النرويجي لللاجئين في أنغولا، يمكنكم الاتصال بمنسق برنامج أنغولا ماريت سوراهيم.

عنوان البريد الإلكتروني:  
marit.sorheim@nrc.no

<sup>١</sup> انظر مقالة كامبيا كارفالهو، ص. ٢١.

الآن إلى بضعة عقود. وقد أخذ المجلس النرويجي لللاجئين على عاته مسؤولية الإشراف على عملية العودة في ثلاث بلدات في مقاطعة هويلا. وكانت الحكومة قد أشارت أول الأمر إلى أن جميع النازحين يجب أن يعودوا في موعد أقصاه ١٥ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢، لكن هذا «الموعد النهائي» تأجل الآن حتى نهاية عام ٢٠٠٢. وهذا البرنامج الزمني ليس واقعياً، ولذلك يعمل المجلس النرويجي لللاجئين لضمان العودة الطوعية في إطار من الأمان والكرامة.

ولا تزال الأوضاع الأمنية في مناطق العودة هشة، خصوصاً في الجزء الجنوبي من أنغولا، بسبب وجود الألغام الأرضية بها. ولذلك فمن الضروري أن تتكامل عملية إزالة الألغام وإعادة بناء البنية الأساسية والإعمار مع عملية العودة. وتعتبر أنغولا واحدة من البلدان الأفريقيّة الفليلة التي صاحت لنفسها الحد الأدنى من المعايير الخاصة بالعودة والتنمية، على غرار المبادئ التوجيهية التي وضعتها الأمم المتحدة بخصوص النزوح الداخلي<sup>١</sup>. لكن الحكومة الأنغولية لم تحسن تنفيذ هذه المبادئ؛ فهناك نماذج توضح أن البعض أجبروا على العودة رغمًّا عنهم، وهو ما يعتبر أمراً محظوظاً طبقاً للقانون الدولي وطبقاً للحد الأدنى من المعايير التي وضعتها أنغولا نفسها. لذلك فمن المهم جداً أن يعمل المجلس النرويجي لللاجئين وبقية المجتمع

**كشف** توقيع اتفاق السلام بين يونيتا (الاتحاد الوطني من أجل الاستقلال الكامل لأنغولا) والحكومة الأنغولية في أبيدil/نيسان ٢٠٠٢ عن تحديات إنسانية هائلة في المناطق التي كانت يونيتا تحتتها فيما مضى. ولذلك أعطى المجلس النرويجي لللاجئين أولوية كبرى لجهوده في هذا الصدد، لكن موقف التمويلى للمنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة في أنغولا ما زال حرجاً.

فبعد ٢٦ عاماً من الحرب الأهلية، أصبحت الأوضاع الإنسانية في أنغولا في حال بريء لها؛ فهناك مليونان يحتاجون إلى المعونات الإنسانية يوماً بيوم، وكثيرون منهم يعيشون في المناطق التي كانت يونيتا تسيطر عليها فيما مضى. وقبل توقيع اتفاق السلام، لم تكن أمام المنظمات الإنسانية أي فرصة للوصول إلى هذه المناطق.

ويعتبر المجلس النرويجي لللاجئين إحدى المنظمات غير الحكومية التي بذلت جهوداً إضافية لمساعدة السكان في تلك المناطق، فقد وسع المجلس من نطاق أنشطته ليصل بها إلى المناطق النائية في مقاطعة كواندو كوبانغو في جنوب شرق أنغولا، حيث يتم توزيع المواد الغذائية وغير الغذائية، بما في ذلك الأدوات والتقاويم الزراعية، على النازحين الداخليين وأسر جنود يونيتا السابقيين بالتعاون مع برنامج الغذاء العالمي.

وتجدر بالذكر أن ما لا يزيد عن خمسة آلاف من جنود يونيتا السابقيين، وعددهم ٨٠ ألفاً، أحقوا بالجيش الأنغولي؛ ولذلك فمن الضروري إعطاء هؤلاء الجنود السابقيين بدلاً عن حمل السلاح مرة ثانية، ومن ثم يعتبر مستقبل المحاربين السابقيين موضوعاً أساسياً في إقامة السلام الدائم.

ونظراً لعدم وجود مصادر إضافية للتمويل اللازم لمساعدة الناس في المناطق التي تمكنت المنظمات الإنسانية من الوصول إليها في الآونة الأخيرة، فقد أصبح من اللازم على برنامج الغذاء العالمي أن يقوم بتحفيض العصص المخصصة للنازحين الداخليين الذين يعيشون حالياً في المخيمات. وسوف يظل هؤلاء بحاجة إلى المعونات الإنسانية لوقت طويل. وهناك أربعة ملايين نازح داخلي في أنغولا، أي ما يصل إلى ثلث العدد الإجمالي للسكان، وقد نزح الكثيرون منهم لمدد تصل





# ليبيريا : التعلم من الكارثة المحدقة

الفقراء الذين تتشرب بينهم الأمية إلى حد كبير - يرهبه ويخافه. وفي أعقاب الانتخابات تقبلت أغلبية الشعب الليبيري تاييلور، بل وقتلته أيضاً كل من نيجيريا والولايات المتحدة اللتين كانتا تتكلان له العداوة في السابق. وكانت كلاهما قد طرحت فكرة الانتخابات على أنها الحل السحري لمشاكل ليبيريا، وكانت لها مصلحة في أن تبدو كل منها نصيرة الديمقراطية في ليبيريا - فنجيريرا يريد أن تحافظ على وضعها كقوة إقليمية عظمى بعد توليها قيادة قوة لحفظ السلام في التسعينيات، بينما كانت الولايات المتحدة ترغب في أن تتصل من المسؤولية الأخلاقية عن مستعمرتها السابقة. وواجه تاييلور عددًا من المبادرات الدبلوماسية والعسكرية من جانب نيجيريا والأمم المتحدة لاحتواه، لكنه أفلت منها. وأصبح الشعور بالعداء شديداً لدى الجهات المانحة، ولذلك تقلىست العمليات الإنسانية إلى حد كبير. ومرة أخرى تحمل المدنيون الأبرياء تكلفة هذه الأوضاع.

وينتقل لذلذل، أصبح في ليبيريا حكومة «شرعية» لا تتسامح مع أي تحد أو انشقاق، ورئيس له أطماع إقليمية يساند ويؤوي المنشقين المسلمين العازمين على زعزعة استقرار البلدان المجاورة. وقد تدققت جموع ضخمة من اللاجئين نتيجة لموجات العنف التي تشتت تارة وتتحسر تارة أخرى فيما بين ليبيريا وسيراليون وغينيا وساحل العاج.

وليس ليبيريا أول بلد تظهر فيه العواقب المدمرة لإجراء انتخابات وهمية دون التعامل مع أسباب الصراع. فإذا لم يتعلم المجتمع الدولي أنه لا يمكن إيجاد حل سريع للأزمات المعقّدة التي تتشدّر مئات الآلاف وتزعزع استقرار منطقة بأكملها، فلن تكون هذه الأزمة هي الأخيرة من نوعها. وبدون المشاركة الطويلة الأجل في محاولة إيجاد حل سياسي دائم، فإن النتيجة المؤسفة والمتوّقعة ستكون المزيد من النزوح وانتشار الأمراض وارتفاع معدلات الوفيات.

**كلوديا ماكفولدريلك** مسؤولة الإعلام بالمشروع العالمي للنازحين الداخليين بجنيف.

البريد الإلكتروني:

Claudia.mcgoldrick@nrc.ch

ويمكن الاطلاع على تقرير المشروع العالمي للنازحين الداخليين عن ليبيريا على الموقع الآتي: [www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Liberia](http://www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Liberia)

يمكن الاطلاع على تقرير IRC المعنى: Health Assessment: Internally Displaced Camps in Liberia على الموقع الآتي: <http://intranet.theirc.org/docs/LiberiaHealthAssessmentp.pdf>

بين الميليشيات العديدة الموالية للحكومة.

وفي عام ٢٠٠٢ انتشر القتال واشتد، ووصل في بعض الأحيان على مقربة من العاصمة منوفيا. والآن يعيش أكثر من ١٨٠ ألفاً من الليبيريين النازحين في مخيمات في مختلف أنحاء ليبيريا، وهناك عشرات الآلاف غيرهم من يحاولون الحصول على المساعدات من الأقارب والأصدقاء، والظروف عموماً بائسة. فهنالك أعداد مطردة تلوذ بالمباني والمخازن العامة أو تعيش في العراء، بينما هو حوالي ٣٠٠ ألف ليبيري إلى البلدان المجاورة، أما عدد المدنيين المحاصرين داخل مناطق الصراع في شمال ليبيريا وغيرها فهو غير معروف على وجه التحديد.

ويحدث المدنيون الفارون عن انتهاكات فادحة ومنهجية لحقوق الإنسان من جانب كل الأطراف. وفي أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢ أصدرت منظمة العفو الدولية تقريراً مفصلاً عن التجنيد القسري وعمليات الإعدام الفورية والقتل التعسفي والتعذيب والاغتصاب والاختطاف والاحتجاز، وغالباً ما تؤدي الهجمات إلى استشراء موجات النهب الجماعية. وقد تكون الواقعية المؤقتة ليست إلا جزءاً صغيراً من الحقيقة، وما في كأن أعظم، إذ إن الإحساس بعدم الأمن وشيوع أجواء الرعب يجعل الكثير مما يجري في ليبيريا يمر دون أن يطلع عليه أحد.

وت HDR الوكالات الإنسانية أن عدداً كبيراً من النازحين الداخلين بصورة مقلقة يفقدون حياتهم - بسبب المalaria والإسهال أساساً - مع تزايد سوء الأحوال التي يعيشون فيها. وقد لاحظت لجنة الإنقاذ الدولية في تقرير حديث لها حول الأوضاع الصحية أن «أوضاع النازحين الداخلين، تعدّأسوء كثيراً من أوضاع اللاجئين الليبيريين». ويتسنم التمويل المخصص للبرامج الإنسانية بأنه شنيع للغاية، الأمر الذي يعبر الوكالات على تقليص الخدمات التي تقدمها إلى النازحين.

فكيف سمح لهذا الكابوس بأن يتكرر؟ إن النذر التي كانت تشي بتجدد الأزمة كانت واضحة بما فيه الكفاية. وكان من المفروض أن يعتبر تشارلز تاييلور السبب الرئيسي للقلق، فهو يارون الحرب المصابة بجهون العظمة الذي ألقى بليبيريا عام ١٩٨٩ في براثن أشد حرب أهلية دموية في غربي أفريقيا منذ محاولة بياfra الانفصال عن نيجيريا. ففي عام ١٩٩٧ فاز تاييلور المتّصب بالشرعية التي كان يتقى إليها عبر صناديق الاقتراع، ولم يكن عدئذ بحاجة إلى تزوير الانتخابات، فقد كان الشعب - ومعظم أفراده من

بعد مرور خمس سنوات على عقد أول انتخابات في تاريخ أقدم جمهورية أفريقية على مدى عمرها الذي يمتد ٥٠ عاماً، سقطت ليبيريا مرة أخرى في هوة الحرب التي تسببت في حدوث أزمة إنسانية طاحنة وأزمة في مجال حقوق الإنسان ما زالت إلى حد كبير محجوبة عن أعين العالم الخارجي.

وكانت ليبيريا قد نعمت بستين من الإسلام الواهي قبل اندلاع القتال ثانية في نهاية ١٩٩٩ بعد الضربة التي وجهتها حركة المتمردين السرية المعروفة باسم «الليبيريون المتحدون من أجل المصالحة والديمقراطية» من قواعدها الموجودة في غينيا المجاورة. ونظراً لعدم وجود قيادة محددة، فإن الهدف الوحيد للحركة هو الإطاحة بحكومة الرئيس تشارلز تاييلور. ويدور الصراع حول السيطرة على المناطق الفنية بالذهب والمالاس في المنطقة التي تلتقي فيها حدود ليبيريا وسيراليون وغينيا. الأمر الذي جر الدول الثلاثة إلى حلبة الصراع. وثمة ادعاءات عسكرية من كل الجوانب يصعب التتحقق منها في أغلب الأحيان. ويزيد من تعقيد الموقف تلك التقارير التي تتحدث عن القتال الداخلي

**المشروع العالمي المعنى بأوضاع النازحين داخلياً** هو مشروع المجلس الترويجي لللاجئين، تجري إدارته من مكتب جنيف.

## العاملون

مدير المشروع: البرابير راسموسون  
منسق قاعدة البيانات: أندرياس دانفاد  
المسؤولون الإعلاميون: كريستوف بيبي، فريديريك كوك، غريتا زيندر، جوهانس كوك، كاثي بينيني، كلوديا ماكفولدريلك

التدريب والحماية: بيرن بيرتسون  
المطبوعات والدعائية: أندرو لوادي  
مسؤول الجهات المساهمة: كاثرين هوبيرت

## الجهات المساهمة

كندا: الدنمارك: الترويجي: السويد (سيدا): سويسرا إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة: ومكتب الشؤون الإنسانية التابع للحكومة الأوروبية (إكي): ومركز بحوث التنمية الدولية بكلدا: ومركز المساعدات التابع للكنيسة الترويجية: ومنظمة وولد فنج: ومنظمة إنقاذ الأطفال في المملكة المتحدة: ووكالات الأمم المتحدة: ومساهمون بصفتهم الخاصة.

موقع المشروع على الإنترنت  
[www.idpproject.org](http://www.idpproject.org)

للاتصال بنا:

Global IDP Project  
Chemin Moïse-Duboule 59  
CH 1209 Geneva, Switzerland  
هاتف: +٤١ ٢٢ ٧٩٩ ٧٠٠  
فاكس: +٤١ ٢٢ ٧٩٩ ٧٠١  
البريد الإلكتروني: [idpsurvey@nrc.ch](mailto:idpsurvey@nrc.ch)

# استشراف آفاق جديدة: دور القضاة في حماية اللاجئين في العالم العربي



الاتحاد الدولي للقضاة  
المتخصصين في قوانين اللجوء

Forced Migration and  
Refugee Studies Program  
برنامج دراسات الهجرة  
القسرية واللاجئين

المنظمتين بعقد لقاء حضره أكثر من ٧٥ قاضياً ومحامياً من ١٦ بلداً من البلدان العربية الأعضاء في الجامعة العربية، التي يبلغ عددها الإجمالي ٢٢ بلداً. وكان من بين المشاركين ممثلو عن وزارات العدل والخارجية، والهيئات الوطنية المسؤولة عن شؤون اللاجئين، ومفوضية شؤون اللاجئين، وجامعة الدول العربية. وقدم الاتحاد الدولي للقضاة المتخصصين في قوانين اللجوء أوراقاً أتاحت الفرصة للقضاة والمحامين لتوسيع معرفتهم بقانون اللاجئين وقضاياهم عموماً، بل وتبادل الخبرات فيما بينهم في هذا الصدد.

وأقر معظم المشاركين بنقص المعلومات الخاصة بأوضاع اللاجئين في بلدانهم أنفسهم، وشعروا بالصدمة عندما علموا بمدى التمييز الذي يواجهه اللاجئون الفلسطينيون في مصر والأردن. وكانت أشد اللحظات المؤثرة في المؤتمر هي اللحظة التي قدم فيها ممثل مقديسو شهادته وشكر فيها كندا وأستراليا والولايات المتحدة على معاملتهم اللاجئين الصوماليين مع مقارنة هذه المعاملة بتجربة هؤلاء اللاجئين في البلدان العربية. وأشار ممثل مقديسو إلى حالة أكثر من ٣٠ من اللاجئين الصوماليين الذين أعيدوا للصومال رغمًّا عنهم ليلقوا حتفهم فور عودتهم.

ودعت التوصيات الأساسية الصادرة عن الندوة بلدان الجامعة العربية إلى ما يلي:

- تولي مسؤولياتها الدولية فيما يتعلق بحماية اللاجئين
- توقيع الصكوك الدولية المتعلقة بحماية اللاجئين وتنفيذ التشريعات الوطنية في هذا الصدد
- الوفاء بالالتزامات المنبثقة عن بروتوكول الدار البيضاء عام ١٩٦٥ لضمان حقوق الفلسطينيين أسوة برعايا البلدان العربية
- الاعتراف بحق اللاجئ الفلسطيني في العودة، وتوفير كافة حقوق الإنسان لهؤلاء اللاجئين في البلدان المضيفة إلى أن يتمكنوا من العودة.

وإذا كانت هذه الندوة قد نجحت بصورة لا يمكن إنكارها، فإن تأثيرها الحقيقي لن يظهر إلا إذا نفذت توصياتها. ولذلك يتم التخطيط لعقد ندوة متابعة وجلسات تدريب في الأقطار المختلفة لحفظها على قوة الدفع التي تمكنت عنها الندوة.

لمزيد من المعلومات، وللاطلاع على قائمة بالمشاركين والأوراق التي أقيمت في الندوة، انظر الموقع الآتي:  
[www.aucegypt.edu/academic/fmrs](http://www.aucegypt.edu/academic/fmrs)

باستثناء قضايا اللاجئين الفلسطينيين، لا يعرف أحد إلا القليل عن اللاجئين في بلدان الجامعة العربية. والآن، ومع ظهور برامج ومراكز دراسات اللاجئين، بدأ البحث الدؤوب بنشاط لسد الفجوة في مجال المعلومات عن النزوح في المنطقة.

قد شهد شهر يناير/كانون الثاني ٢٠٠٣ أول حدث مشجع على المناقشة النقدية لقضايا اللاجئين والتشريعات الخاصة بهم والمواقف المتخذة حالياً، وهو عقد ندوة للقضاة والمحامين ببلدان الجامعة العربية حول حقوق اللاجئين وحقوق الإنسان في الجامعة الأمريكية بالقاهرة، شارك في تنظيمها برنامج دراسات الهجرة القسرية واللاجئين بالجامعة (www.aucegypt.edu/academic/fmrs)، والمركز العربي لاستقلال المهن القضائية والقانونية، والاتحاد الدولي للقضاة المتخصصين في قوانين اللجوء (www.iarlj.nl).

وجدير بالذكر أن العالم العربي بدأ تدريجياً يستضيف جموع اللاجئين غير الفلسطينيين الذين يفرون من الصراعات والاضطهاد وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف. لكن الحكومات العربية لم تتوصل بعد إلى طريقة للتعامل مع احتياجات اللاجئين وحقوقهم، سواء الفلسطينيين أو غير الفلسطينيين. فمعظم الدول العربية ليست طرفاً في اتفاقية ١٩٥١ التي وضعتها الأمم المتحدة بخصوص اللاجئين، ولا في بروتوكول ١٩٦٧ الملحق بها.<sup>١</sup>

ومعظم البلدان العربية لديها ضمانات دستورية تكفل الحق في اللجوء، وكثير منها تتضمن مسألة الحماية من الإرجاع القسري للوطن و/أو التسليم. إلا أن الجزائر وجيبيتو والعراق والمغرب والصومال والسودان واليمن هي الدول العربية الوحيدة التي سنت قوانين محلية لتتنظيم الإجراءات الخاصة بالبنت في وضع اللاجئين. ويلاحظ أن النصوص المتعلقة باللجوء في القوانين المحلية في لبنان موجودة منذ عام ١٩٦٢، لكن تفيذهما تجمد منذ ١٩٧٥. وباستثناء الجزائر والسودان وسوريا والعراق والمغرب، فإن المكاتب المحلية أو الإقليمية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تتولى القيام بإجراءات بـ وضع اللاجئين نيابة عن الحكومات. وبصفة عامة، فإن اللاجئين في العالم العربي ليسوا أمامهم الفرصة للوصول إلى المحاكم أو إلى أي آلية أخرى مستقلة للاستئناف ضد هذه الإجراءات أو مراجعتها مراجعة قضائية.

وفي ظل الاضطرابات المرتقبة في المنطقة، فقد قام برنامج دراسات الهجرة القسرية واللاجئين بالاشتراك مع المؤسسين الآخرين